

كتاب
بُرْءُ الشَّيْخَيْنِ إِلَى الْإِمَامَيْنِ
مَنْ تَزْوِيرُ أَهْلِ الْكُذْبِ وَالْمِينِ

الشيخان هما

الإمام محمد بن عبد الوهاب النجدي (١٢٠٦)

والإمام محمد بن إسماعيل الصنعائي (١١٨٢)

تأليف

الشيخ الصلابة سليمان بن سحمان النجدي

الترقيم سنة ١٣٤٩ هـ

تحقيق

أبي الحسن بن علي بن أحمد بن حسن الرازي

دار الإفتاء

كتاب
تبرئة الشيخين الإمامين
من تزوير أهل الكذب والمين

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى -

دار الإمام أحمد

للنشر والتوزيع والصوتيات

ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد
الكتاب كاملاً أو مجزأً أو تسجيله على أشرطة
كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على
اسطوانات ضوئية إلا بموافقة خطية من المؤلف

١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية

٢٠٠٩/٢٤٦٩٣

دار الإمام أحمد

١١ درب الأتراك

خلف الجامع الأزهر

هاتف: ٠٠٢٠٢/٢٥١٠٢٢٩٧

جوال: ٠٠٢/٠١٠٥٢٦٤٠٢٠

٦ شارع عزيز فأنوس - منشية التحرير

جسر السويس - القاهرة

هاتف: ٠٠٢٠٢/٢٢٤١٤٢٤٨

تليفاكس: ٠٠٢٠٢/٢٦٣٦٥٦٣٨

جوال: ٠٠٢/٠١٠٦٠١٤٩٧٨

www.DarAlemaAhmed.com

E-Mail: Dar_Alema_Ahmad@yahoo.com

كتاب تبرئة الشيخين الإمامين من تزوير أهل الكذب والمين

الشيخان هما:

الإمام: محمد بن عبد الوهاب النجدي

المتوفى (١٢٠٦هـ)

والإمام: محمد بن إسماعيل الصنعاني

المتوفى (١١٨٢هـ)

تأليف الشيخ العلامة

سليمان بن سحمان النجدي


المتوفى سنة ١٣٤٩هـ

تحقيق

أبي الحسن علي بن أحمد بن حسن الرازي

وفقه الله وعفا عنه

دار الإمام أحمد



المقدمة

إن الحمد لله، نحمده سبحانه ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن من فضل الله على طالب علم الكتاب والسنة، المتلقي له من المصادر الصّافية، والمناهل العذبة، هو ارتياده لرياض السنة، وانتفاعه بجهود علمائها، وإحيائه لما اندثر، أو اندرس من ذلك.

ألا وإن من تلك الجهود المباركة، ما قام به فضيلة الشيخ العلامة: سليمان بن سحمان رحمته الله، من ردود مباركة ونافعة، ومن أجودها وأنفسها، ما قام به من دفاع عن الإمامين الشهيرين: محمد بن عبد الوهاب النّجدي، ومحمد بن إسماعيل الصّنعاني، في كتابه الذي سماه: «تبرئة الشيخين الإمامين من تزوير أهل الكذب والمين».

وهذا الكتاب النافع الذي بين يديك، يعد في هذه الأونة في حكم «المخطوط»؛ لندرته، بل قال بعض الدكاترة: إنه لم يجده بعد البحث، في بحث له عن الإمام الصّنعاني. هذا مع ما تضمنه الكتاب من فوائد نفيسة، ومناقشة في أمور عقديّة مفيدة، فأزتأيت القيام بالاعتناء به، بضبط نصه، وتخريج أحاديثه، والترجمة للمذكورين فيه، وأمور أخرى... يأتي ذكرها، ومن ثمّ تقديمه للمسلمين في حلة قشبية.

لعل الله أن ينفع بذلك مؤلفه، ومحققه، وطابعه، وقارئه، فإنه سبحانه ذو الفضل العظيم.

وكان الاعتناء به على «طبعة المنار» التي طبعته سنة (١٣٤٣). وذلك في حياة المؤلف رحمته الله، ولا أعلم له طبعة غيرها.

وتم الاعتناء به بالأمر التالية:

- ١- ضبط نصه بوضع علامات الترقيم، وشبهها من تقسيم الفقرات، ونحو ذلك.
- ٢- الترجمة للأعلام المذكورين فيه.

٣- التخريج للأحاديث والآثار التي ذكرها المؤلف.

٤- عناوين تبيين محتواه ومباحثه جعلتها بين معقوفين.

٥- وضع مقدمة تتضمن:

* ترجمة المؤلف.

* ترجمة الإمام الصنعاني.

* ترجمة الإمام محمد بن عبد الوهاب.

* ذكر قصيدة الصنعاني، ثم قصيدة التراجع، ثم قصيدة المؤلف.

* الفهرس لمسائله وفوائده، حتى يتيسر الانتفاع به.

فما كان من صواب فمن فضل الله ومنته ونعمائه، والله الحمد دائماً وأبداً، وما

كان من خطأ فمني، والله حسبي وهو نعم الوكيل، نعم المولى، ونعم النصير. وله

الحمد والمنة دائماً وأبداً.

كتبه:

أبو الحسن علي بن أحمد الرازي

مكتبة دار الحديث بدماج

قبل أذان مغرب يوم الأربعاء

٢٧ / جمادى الأولى / من سنة ١٤٢٨

ولله الحمد والمنة

ترجمة المؤلف مختصرة^(١)

اسمه ونسبه: هو الشيخ العلامة سُلَيْمَانُ بْنُ سَحْمَانَ بْنِ مُصْلِحِ بْنِ حَمْدَانَ الْخَثْعَمِيِّ التَّبَالِيِّ الْعَسِيرِيِّ النَّجْدِيِّ.

أصله: أصله رَحِمَهُ اللهُ مِنْ (تَبَالَةَ) قَرْيَةٍ مِنْ أَعْمَالِ (بَيْشَةَ) مَعْرُوفَةٌ بِالْخَصْبِ وَالرِّخَاءِ.

نزوح والده ومولده: نزح والد الشيخ من البلد المذكورة، إلى مدينة (أَبْهَا) عاصمة عَسِيرٍ فَوُلِدَ بِهَا فِي قَرْيَةِ (السَّقَا) سَنَةَ (١٢٦٦).

نشأته: نشأ في أحضان والده، وكان والده من مرتادي العلم، حيث كان من حفظة القرآن فأقرأ ابنه القرآن حتى ختمه، ثم لقنه مبادئ العلوم.

مشايقه: انتقل والده إلى الرياض في سنة (١٢٨٠) فتلقى الولد بها عن:

١- الشيخ عبدالرحمن بن حسن صاحب «فتح المجيد».

وقد نقل عنه في كتابه هذا.

٢- الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ.

وانتقل مع والده إلى بلد (الأفلاج) بنجد فتلقى فيها على:

٣- الشيخ حمد بن عتيق، ولازمه (١٧) عامًا.

وعاد إلى الرياض وتلقى من:

٤- الشيخ عبدالله بن عبداللطيف آل الشيخ.

من كتبه:

مؤلفات الشيخ زادت على (٢٥) كتابًا معظمها في الردود، وأكثرها مطبوع.

من المطبوع:

«الأسنة الحداد في الرد على علوي الحداد».

«الصواعق المرسلة الشهابية في الرد على الشبه الشامية».

(١) انظر «مشاهير علماء نجد وغيرهم» للشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ و«معجم المؤلفين»

(٤/٢٦٤)، و«الأعلام للزركلي» (٣/١٨٧-١٨٨).

«الضياءُ الشارقُ في ردِّ شبهات الماذق المارق».
«تنبيه ذوي الألباب السليمة عن الوقوع في الألفاظ المبتدعة الوخيمة».
«منهاجُ أهل الحق والاتباع في مخالفة أهل الجهل والابتداع».
«تَبْرِئَةُ الشَّيْخَيْنِ» وهو كتابنا هذا.

من تلامذته :

- ١- ابنه صالح.
- ٢- ابنه عبدالعزيز.
- ٣- الشيخ عبدالعزيز بن صالح المرشد.
- ٤- الشيخ عبدالرحمن بن ناصر بن حسين.

وفاته :

توفي رَحِمَهُ اللهُ بِمَدِينَةِ الرَّيَاضِ، فِي عَاشِرِ شَهْرِ صَفَرٍ مِنْ سَنَةِ (١٣٤٩)، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ بِمَسْجِدِ الرَّيَاضِ الْكَبِيرِ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ الْعُودِ.

اسم الكتاب :

«تَبْرِئَةُ الشَّيْخَيْنِ الْإِمَامَيْنِ مِنْ تَزْوِيرِ أَهْلِ الْكَذِبِ وَالْمِينِ»^(١).
وطبع هذا الكتاب بهذا الاسم في مطبعة «المنار» بمصر، في حياة مؤلفه سنة (١٣٤٣) مع كتابه «تنبيه ذوي الألباب السليمة...».
وذلك قبل وفاة مؤلفه بست سنين.

موضوع الكتاب :

هو أن الإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني بلغته أخبار الإمام محمد بن عبدالوهاب، من دعوته للتوحيد، ونصرتة للسنة، فقال فيه قصيدته العَصْمَاءُ الَّتِي مَطَّلَعُهَا:
سَلَامٌ عَلَى نَجْدٍ وَمَنْ حَلَّ فِي نَجْدٍ وَإِنْ كَانَ تَسْلِيمِي عَلَى الْبُعْدِ لَا يُجْدِي
وذلك في سنة (١١٦٣) هـ.

(١) قال في «اللسان» (٢٢٦/١٣). مادة: (مين): المين: الكذب قال عدي بن زيد:
فَقَدَّ دَتِ الْأَيْدِيَّ مَ لَرَاهِ شِيهِ وَأَلْفِي قَوْلَهُ سَا كَلْبًا وَمِينًا

وفيها يقول:

وَقَدْ جَاءَتِ الْأَخْبَارُ عَنْهُ بِأَنَّهُ يُعِيدُ لَنَا الشَّرْعَ الشَّرِيفَ بِمَا يُبْدِي
وَيَنْشُرُ جَهْرًا مَا طَوَى كُلُّ جَاهِلٍ وَمُبْتَدِعٍ مِنْهُ فَوَافِقَ مَا عِنْدِي

وانتشر خبر هذه القصيدة وذاع، وملا الطروس والأسماع، وحاول إيقافها وردّها أهل الأهوى والابتداع.

فظهرت قصيدة على ذلك الدوي^(١)، مع شرح لها، منسوبةً للأمير الصنعاني نفسه، نفى فيها ما قرره في سابقتها، فاستظهر أهل العلم بطلانها، فردوا عليها نظمًا ونثرًا. فممن ردها وأبان بطلانها: المصنّف في كتابه هذا، وقد أفاد برده وأجاد؛ حيث ناقش تلك القصيدة نظمًا ونثرًا، مع بيان مخالفتها لما يقرره الأمير في كتابه «تطهير الاعتقاد» وسأذكر القصيدة تامّةً، ثم أذكر التراجع المزعوم، وأعقبه برد المؤلف كله نظمًا ثم نص الكتاب.

* * *

..

(٢) وفيها ركة مما يعلم الناظر الفاهم أنها مكذوبة على الصنعاني.

ترجمة: محمد بن إسماعيل الصنعاني

من «البدر الطالع» للإمام الشوكاني (١٣٣/٢ - ١٣٩):

نسبه:

السَّيِّدُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ صَلَاحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَفِظِ الدِّينِ بْنِ شَرْفِ الدِّينِ بْنِ صَلَاحِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْمَهْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، الْكَحْلَانِيُّ ثُمَّ الصَّنْعَانِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِالْأَمِيرِ الْإِمَامِ الْكَبِيرِ الْمُجْتَهِدِ الْمُطَّلَقِ صَاحِبِ التَّصَانِيفِ.

مولده:

ولد ليلة الجمعة نصف جمادى الآخرة سنة (١٠٩٩) تسع وتسعين وألف بكحلان.

أخذه للعلم:

ثم انتقل مع والده إلى مدينة صنعاء، سنة (١١٠٧)، وأخذ عن علمائها:

١- كالسيد العلامة زيد بن محمد بن الحسن.

٢- والسيد العلامة صلاح بن الحسين الأخفش.

٣- والسيد العلامة عبدالله بن علي الوزير.

٤- والقاضي العلامة علي بن محمد العنسي.

ورحل إلى مكة، وقرأ الحديث على أكابر علمائها وعلماء المدينة.

وبرع في جميع العلوم، وفاق الأقران، وتفرد برئاسة العلم في صنعاء، وتظاهر بالاجتهاد، وعمل بالأدلة، ونفّر عن التقليد، وزيف ما لا دليل عليه، من الآراء الفقهية، وجرت له مع أهل عصره خطوب ومحن، منها:

* في أيام المتوكل على الله القاسم بن الحسين.

* ثم في أيام ولده الإمام المنصور بالله الحسين بن القاسم.

* ثم في أيام ولده الإمام المهدي العباس بن الحسين، وتجمع العوام لقتله مرة بعد أخرى، وحفظه الله من كيدهم ومكرهم، وكفاه شرهم.

توليته للخطابة بجامع صنعاء:

وولاه الإمام المنصور بالله الخطابة بجامع صنعاء، فاستمر كذلك إلى أيام ولده الإمام المهدي، واتفق في بعض الجمع، أنه لم يذكر الأئمة الذين جرت العادة بذكرهم في الخطبة الأخرى، فثار عليه جماعة من آل الإمام، الذين لا أنسة لهم بالعلم، وعضدهم جماعة من العوام، وتواعدوا فيما بينهم على قتله في المنبر يوم الجمعة المقبلة، وكان من أعظم المحشدين لذلك: السيد يوسف العجمي الإمامي القادم في أيام الإمام المنصور بالله، والمدرس بحضرته، فبلغ الإمام المهدي ما قد وقع التواطؤ عليه، فأرسل لجماعة من أكابر آل الإمام وسجنهم، وأرسل لصاحب الترجمة أيضًا وسجنه، وأمر مَنْ يطرد السيد يوسف المذكور، حتى يخرج من الديار اليمنية، فسكنت عند ذلك الفتنة، وبقي صاحب الترجمة نحو شهرين، ثم خرج من السجن، وولِّي الخِطَابَةَ غيره.

ومن معاناته في الصدع بالحق:

واستمر ناشراً للعلم: تدريسا، وإفتاء، وتصنيفا، وما زال في محن من أهل عصره، وكانت العامة ترميه بالنصب؛ مستدلين على ذلك بكونه عاكفاً على الأمهات، وسائر كتب الحديث، عاملاً بما فيها، ومن صنع هذا الصنع رمته العامة بذلك، لاسيما إذا تَظَهَّرَ بفعل شيء من سنن الصلاة: كرفع اليدين وضمهما، ونحو ذلك، فإنهم ينفرون عنه، ويعادونه، ولا يقيمون له وزناً.

مع أنهم في جميع هذه الديار منتسبون إلى الإمام زيد بن علي، وهو من القائلين بمشروعية الرفع والضم، وكذلك ما زال الأئمة من الزيدية يقرءون كتب الحديث الأمهات وغيرها، منذ خرجت إلى اليمن، ونقلوها في مصنفاتهم، الأول فالأول، لا ينكره إلا جاهل، أو متجاهل، وليس الذنب في معاداة من كان كذلك للعامة الذين لا تعلق لهم بشيء من المعارف العلمية؛ فإنهم أتباع كل ناعق؛ إذا قال لهم من له هيئة أهل العلم: أن هذا الأمر حق. قالوا: حق. وإن قال: باطل. قالوا: باطل.

إنما الذنب لجماعة قرءوا شيئاً من كتب الفقه، ولم يمعنوا فيها، ولا عرفوا غيرها، فظنوا لقصورهم: أن المخالفة لشيء منها مخالفة للشريعة، بل القطعي من قطعياتها، مع أنهم يقرءون في تلك الكتب مخالفة أكابر الأئمة وأصاغرهم، لما هو مختار لمصنفها، ولكن لا يعقلون حقيقة، ولا يهتدون إلى طريقة، بل إذا بلغ بعض معاصريهم إلى رتبة الاجتهاد، وخالف شيئاً باجتهاده، جعلوه خارجاً عن الدين، والغالب عليهم أن ذلك ليس لمقاصد دينية، بل لمنافع دنيوية، تظهر لمن تأملها، وهي أن يَشِيْعَ في الناس أن من أنكر على أكابر العلماء ما خالف المذهب من اجتهاداتهم، كان من خُلِّصِ الشيعة الذابيين عن مذهب الآل، وتكون تلك الشهرة مفيدة في الغالب لشيء من منافع الدنيا وفوائدها، فلا يزالون قائمين وناشرين في تخطئة أكابر العلماء، ورميهم بالنَّصَبِ، ومخالفة أهل البيت، فتسمع ذلك العامة، فتظنه حقاً وتعظم ذلك المنكر؛ لأنه قد نفق على عقولها صدق قوله، وظنوه من المحامين عن مذهب الأئمة، ولو كشفوا عن الحقيقة، لوجدوا ذلك المنكر هو المخالف لمذهب الأئمة من أهل البيت، بل الخارج عن إجماعهم؛ لأنهم جميعاً حرّموا التقليد على من بلغ رتبة الاجتهاد، وأوجبوا عليه أن يجتهد رأي نفسه، ولم يخصصوا ذلك بمسألة دون مسألة، ولكن المتعصب أعمى، والمقصر لا يهتدى إلى صواب، ولا يخرج عن معتقده، إلا إذا كان من ذوي الألباب، مع أن مسألة تحريم التقليد على المجتهد هي محررة في الكتب التي هي مدارس صغار الطلبة، فضلاً عن كبارهم، بل هي في أول بحث من مباحثها، يتلقنها الصبيان، وهم في المكتب.

ومن جملة ما اتفق لصاحب الترجمة من الامتحانات:

أنه لما شاع في العامة ما شاع عنه، بلغ ذلك أهل جبل بَرَطِ، من ذوي محمد وذوي حسين، وهم إذ ذاك جمة اليمن، الذين لا يقوم لهم قائم، فاجتمع أكابرهم ومن أعظم رؤسائهم: حسن بن محمد العنسي البرطي، وخرجوا على الإمام المهدي في جيوش عظيمة، ووصلت منهم الكتب، أنهم خارجون لنصرة المذهب، وأن صاحب الترجمة قد كاد يهدمه، وأن الإمام مساعد له على ذلك، فترسل عليهم العلماء الذين لهم خبرة بالحق وأهله ورتبة في العلم، فما أفاد ذلك، وآخر الأمر جعل لهم الإمام

زيادة في مقرراتهم، قيل: أنها نحو عشرين ألف قرش في كل عام، فعادوا إلى ديارهم، وتركوا الخروج؛ لأنه لا مطمع لهم في غير الدنيا، ولا يعرفون من الدين إلا رسوماً، بل يخالفون ما هو من القطيعات، كقطع ميراث النساء، والتحاكم إلى الطاغوت، واستحلال الدماء والأموال، وليسوا من الدين في وزدٍ ولا صدْرٍ.

ومن محن الدنيا، أن هؤلاء الأشرار يدخلون صنعاء لمقررات لهم في كل سنة، ويجتمع منهم ألوف مؤلفة، فإذا رأوا من يعمل باجتهاده في الصلاة، كأن يرفع يديه أو يضمها إلى صدره أو يتورك، أنكروا ذلك عليه، وقد تحذت بسبب ذلك فتنة، ويتجمعون، ويذهبون إلى المساجد، التي تقرأ فيها كتب الحديث على عالم من العلماء، فيثرون الفتن، وكل ذلك بسبب شياطين الفقهاء، الذين قدمنا ذكرهم، وأما هؤلاء الأعراب الجفأة، فأكثرهم لا يصلي ولا يصوم، ولا يقوم من فروض الإسلام سوى الشهادتين، على ما في لفظه بهما من عوج.

واتفق في الشهر الذي حررت فيه الترجمة، أنه دخل جماعة منهم، وفيهم عُجْبٌ وتِيَةٌ واستخفافٌ بأهل صنعاء على عاداتهم، وقد كانوا نهبوا في الطرقات، فوصلوا إلى باب مولانا الإمام حفظه الله، فرأى رجل بقرة له معهم، فرام أخذها، فسئل من هي معه من أهل بكيَل السَّلاح، على ذلك الذي رام أخذ بقرة، فثار عليهم أهل صنعاء الذين كانوا مجتمعين في باب الخليفة، وهم جماعة قليلون من العوام، وهؤلاء نحو أربعمائة، فوقع الرجم لهؤلاء من العامة، ثم بعد ذلك أخذوا ما معهم من الجمال التي يملكونها، وكذلك سائر دوابهم، فضلاً عن الدواب التي نهبوا على المسلمين، وأكثر بنادقهم، وسائر سلاحهم، وقتلوا منهم نحو أربعة أنفار أو زيادة، وجنوا على جماعة منهم، وما وسعهم إلا الفرار إلى المساجد، وإلى محلات قضاء الحاجة، ولولا أن الخليفة بادر بزجر العامة عند ثوران الفتنة، لما تركوا منهم أحداً، فصاروا الآن في ذلَّة عظيمة، زادهم الله ذلَّةً وقلل عددهم، وقد كان كثير أتباع صاحب الترجمة من الخاصة والعامة، وعملوا باجتهاده وتظاهروا بذلك، وقرأوا عليه كتب الحديث، وفيهم جماعة من الأجناد، بل كان الإمام المهدي يعجبه التظاهر بذلك، وكذلك وزيره الكبير الفقيه أحمد بن علي النُّهْمِيُّ، وأميره الكبير الماس المهدي.

وما زال ناشراً لذلك في الخاصة والعامة، غير مبالٍ بما يتوعده به المخالفون له، ووقعت في أثناء ذلك فتن كبار، وقاه الله شرها.

مصنفاته:

وله مصنفات جليلة حافلة منها:

«سبل السلام» اختصره من «البدر التمام» للمغربي.

ومنها: «منحة الغفار» جعلها حاشية على «ضوء النهار» للجلال.

ومنها: «العدة» جعلها حاشية على «شرح العمدة» لابن دقيق العيد.

ومنها: «شرح الجامع الصغير» للأسيوطي في أربعة مجلدات، شرحه قبل أن يقف

على «شرح المناوي».

ومنها: «شرح التنقيح في علوم الحديث» للسيد الإمام محمد بن إبراهيم الوزير

وسماه «التوضيح».

ومنها: «منظومة الكافل» لابن مهران في الأصول، وشرحها شرحاً مفيداً.

وله مصنفات غير هذه، وقد أفرد كثيراً من المسائل بالتصنيف، بما يكون جميعه في

مجلدات، وله شعر فصيح مُنْسَجِم، جمعه ولده العلامة عبدالله بن محمد، في مجلد،

وغالبه في المباحث العلمية، والتوجع من أبناء عصره، والردود عليهم.

وبالجملة فهو من الأئمة المجددين لمعالم الدين، وقد رأيت في المنام في سنة

(١٢٠٦) وهو يمشي راجلاً وأنا راكب، في جماعة معي، فلما رأيت نزلت وسلمت

عليه، فدار بيني وبينه كلام، حفظت منه أنه قال: دقق الإسناد، وتأنق في تفسير كلام

رسول الله.

فخطر ببالي عند ذلك، أنه يشير إلى ما أصنعه في قراءة البخاري في الجامع، وكان

يحضر تلك القراءة جماعة من العلماء، ويجتمع من العوام عالم لا يحصون، فكنت في

بعض الأوقات أفسر الألفاظ الحديثية بما يفهم أولئك العوام الحاضرون، فأردت أن

أقول له إنه يحضر جماعة لا يفهمون بعض الألفاظ العربية، فبادر وقال: قبل أن أتكلم

قد علمت أنه يقرأ عليك جماعة وفيهم عامة، ولكن دقق الإسناد، وتأنق في تفسير كلام

رسول الله. ثم سألته عند ذلك عن أهل الحديث، ما حالهم في الآخرة؟ فقال: بلغوا

ترجمة مختصرة للإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله

نسبه: هو شيخ الإسلام العلامة أبو الحسين محمد بن عبد الوهاب بن سليمان آل معضاد الوهبي، من بني حنظلة بن مالك التميمي.

مولده:

ولد في العينة - وهي تقع شمال غرب مدينة الرياض - من بلاد نجد سنة ١١١٥ هـ.

أخذه للعلم وشيوخه:

حفظ القرآن قبل العاشرة من عمره، وأخذ عن كثير من العلماء، منهم:

١- والده عبد الوهاب بن سليمان.

٢- عبد الله بن إبراهيم بن سيف.

٣- محمد حياة السندي.

٤- عبد الله بن سالم البصري.

وغيرهم، وتلقى عنهم في النحو، والصرف، والحديث، والفقه.

من طلابه:

لما برز في العلم والدعوة، تلقى عنه جماعة من الطلاب، منهم:

١- عبد العزيز بن محمد بن سعود.

٢- سعود بن عبد العزيز بن محمد.

٣- ولده حسين.

٤- ولده علي.

٥- ولده عبد الله.

٦- ولده إبراهيم.

٧- حفيده عبد الرحمن بن الحسن، صاحب «فتح المجيد» وغيرهم كثير.

من مؤلفاته:

ألف كتبًا نافعة نفع الله بها بين أوساط المسلمين في جميع البلاد الإسلامية، من

تلك المؤلفات:

- ١- كتاب التوحيد، وهو أجل كتبه.
- ٢- كشف الشبهات.
- ٣- الأصول الثلاثة.
- ٤- أصول الإيمان.
- ٥- مختصر زاد المعاد.
- ٦- مختصر السيرة.
- ٧- مسائل الجاهلية.

ثناء أهل العلم عليه:

مدحه الإمام الصنعاني بقصيدة عصماء، انتشرت في كثير من البلاد العربية، مطلعها:

سَلَامٌ عَلَى نَجْدٍ وَمَنْ حَلَّ فِي نَجْدٍ وَإِنْ كَانَ تَسْلِيمِي عَلَى الْبُعْدِ لَا يُجْدِي

وفيها:

وَقَدْ جَاءَتِ الْأَخْبَارُ عَنْهُ بِأَنَّهُ يُعِيدُ لَنَا الشَّرْعَ الشَّرِيفَ بِمَا يُبْدِي
وَيَنْشُرُ جَهْرًا مَا طَوَى كُلُّ جَاهِلٍ وَمُبْتَدِعٍ مِنْهُ فَوَافَقَ مَا عِنْدِي
وَيَعْمُرُ أَرْكَانَ الشَّرِيعَةِ هَادِمًا مَشَاهِدَ ضَلَّ النَّاسُ فِيهَا عَنِ الرَّشْدِ^(١)

وقال عنه الشوكاني في «البدر الطالع» (٧/٢) وهو يتكلم عن بعض رسائله:

(وهي رسائل جيدة مشحونة بأدلة الكتاب والسنة) وقال عن بعض أجوبته:

(جوابات محررة مقررة محققة، تدل على أن المجيب من العلماء المحققين

العارفين بالكتاب والسنة).

وقال ابن بدران في «المدخل» ص ٤٤٧: العالم الأثري والإمام الكبير، محمد بن عبد الوهاب، رحل لطلب العلم وأجازه محدثو العصر بكتب الحديث وغيرها، ولما امتلأ وطأبه^(٢) من الآثار، وعلم السنة، وبسرع في مذهب أحمد، أخذ ينصر الحق،

(١) وهذا الكتاب الذي بين يديك، هو: نقاش وبيان لهذه القصيدة وعدم ثبوت النقض المدعى عليها.

(٢) الوطاب هو: الوعاء للسمن واللبن ونحوه، والمراد: امتلأ علمًا.

ويحارب البدع، ويقاوم ما أدخله الجاهلون في هذا الدين.

وفاته:

توفي رَحِمَهُ اللهُ في أواخر سنة (١٢٠٦) هـ عن إحدى وتسعين سنة، وهبها بتوفيق الله له في التعلم ونشر العلم والمعتقد الصحيح، والذب عنه، والجهاد، والدعوة فرحمه الله رحمة الأبرار، وقد أفردت ترجمته وحياته بمصنفات كبيرة وصغيرة.

ومن تلك المؤلفات:

«سيرة الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب» لأمين سعيد.
 و«سيرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب» لأحمد عبدالغفور العطار.
 و«حياة الشيخ محمد بن الوهاب» لحسين خلف، وغيرها كثير وانظر: «المسك الأذفر» (١١١-١١٢)، و«الأعلام» (٧/١٣٧)، و«هداية العارفين» (٢/٣٥٠)، و«معجم المؤلفين» (١٠/٢٦٣-٢٧٠).

* * *

نص قصيدة الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني

قال الإمام الصنعاني في القصيدة المشهورة عنه، كما في «الديوان المنسوب إليه» (ص ١٢٨-١٣٢):

لما طارت الأخبارُ بظهور عالمٍ في نجدٍ يقالُ له: محمد بن عبد الوهاب ووصل إلينا
بعض تلاميذه، وأخبرنا عن حقائق أحواله، وتشميره في التقوى، وفي الأمر
بالمعروف، والنهي عن المنكر، اشتاقت النفس إلى مكاتبته بهذه الأبيات سنة
(١١٦٣)، وأرسلناها من طريق مكة المشرفة. وهي:

| | |
|---|--|
| سَلَامٌ عَلَيَّ نَجْدٍ وَمَنْ حَلَّ فِي نَجْدٍ | وَإِنْ كَانَ تَسْلِيمِي عَلَى الْبُعْدِ لَا يُجِدِي |
| لَقَدْ صَدَرَتْ مِنْ سَفْحِ صَنْعَا سُقَى | الْحَيَا رَبَّاهَا وَحَيَاهَا بِقَهْقَهَةِ الرَّعْدِ |
| سَرَتْ مِنْ أَسِيرٍ يُنْشِدُ الرِّيحَ إِنْ سَرَتْ | أَلَا يَا صَبَا نَجْدٍ مَتَى هَجَّتِ مِنْ نَجْدٍ |
| يُسَدِّ كُرْنِي مَسْرَاكِ نَجْدًا وَأَهْلَهُ | لَقَدْ زَادَنِي مَسْرَاكِ وَجَدًا عَلَى وَجْدٍ |
| قِفِّي وَاسْأَلِي عَنِ عَالِمِ حَلِّ سُوْحَهَا | بِهِ يَهْتَدِي مَنْ ضَلَّ عَنِ مَنَهْجِ الرُّشْدِ |
| مُحَمَّدِ الْهَادِي لِسُنَّةِ أَحْمَدِ | فَيَا حَبْدَا الْهَادِي وَيَا حَبْدَا الْمَهْدِي |
| لَقَدْ أَنْكَرْتُ كُلَّ الطَّوَائِفِ قَوْلَهُ | بِلَا صَدْرٍ فِي الْحَقِّ مِنْهُمْ وَلَا وِرْدِ |
| وَمَا كُلُّ قَوْلٍ بِالقَبُولِ مُقَابِلُ | وَلَا كُلُّ قَوْلٍ وَاجِبُ الرَّدِّ وَالطَّرْدِ |
| سِوَى مَا آتَى عَنِ رَبَّنَا وَرَسُولِهِ | فَذَلِكَ قَوْلٌ جَلَّ قَدْرًا عَنِ الرَّدِّ |
| وَأَمَّا أَقَاوِيلُ الرِّجَالِ فَإِنَّهَا | تَدُورُ عَلَى قَدْرِ الأدْلَةِ فِي النَّقْدِ |
| وَقَدْ جَاءَتْ الْأَخْبَارُ عَنْهُ بِأَنَّهُ | يُعِيدُ لَنَا الشَّرْعَ الشَّرِيفَ بِمَا يُبْدِي |
| وَيَنْشُرُ جَهْرًا مَا طَوَى كُلُّ جَاهِلٍ | وَمُبْتَدِعٍ مِنْهُ فَوَافِقَ ^(١) مَا عِنْدِي |

(١) في «الديوان»: (موافق). والمثبت هو الصواب.

وَيَعْمُرُ أَرْكَانَ الشَّرِيعَةِ هَادِمًا
 أَعَادُوا بِهَا مَعْنَى سِوَاعٍ وَمِثْلَهُ
 وَقَدْ هَتَفُوا عِنْدَ الشَّدَائِدِ بِأَسْمِهَا
 وَكَمْ عَقَرُوا فِي سُوحِهَا مِنْ عَقِيرَةٍ
 وَكَمْ طَائِفٍ حَوْلَ الْقُبُورِ مُقْبِلٌ
 مَشَاهِدَ ضَلَّ النَّاسُ فِيهَا عَنِ الرَّشِدِ
 يَغُوثٌ وَوِدْبِشٌ ذَلِكَ مِنْ وَدِّ
 كَمَا يَهْتَفُ الْمُضْطَرُّ بِالصَّمَدِ الْفَرْدِ
 أَهَلَّتْ لِغَيْرِ اللَّهِ جَهْلًا عَلَنِي عَمْدِ
 وَمُسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ مِنْهُنَّ بِالْأَيْدِ (١)

فصل في تحريق دلائل الخيرات

وَحَرَّقَ عَمْدًا لِلدَّلَائِلِ دَفْتَرًا
 غُلُوٌّ نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ وَفِرْيَةٌ
 أَحَادِيثُ لَا تُعْزَى إِلَى عَالِمٍ وَلَا
 وَصَيْرَهَا الْجُهَّالُ لِلذِّكْرِ ضِرَّةً
 لَقَدْ سَرَّنِي مَا جَاءَنِي مِنْ طَرِيقِهِ
 أَصَابَ فِيهَا مَا يُجَلُّ عَنِ الْعَدِّ
 بِلَا مِرْيَةٍ فَاتْرُكْهُ إِنْ كُنْتَ تَسْتَهْدِي
 تُسَاوِي فَلَسَا إِنْ رَجَعْتَ إِلَى النَّقْدِ
 يَرَى دَرْسَهَا أَذْكَى لَدَيْهِمْ مِنَ الْحَمْدِ
 وَكُنْتُ أَرَى هَدْيِي الطَّرِيقَةَ لِي وَحَدِي

فصل في ذكر بدعة المذاهب

وَأَقْبَحُ مِنْ كُلِّ ابْتِدَاعٍ سَمِعْتُهُ
 مَذَاهِبُ مَنْ رَامَ الْخِلَافَ لِبَعْضِهَا
 يَصُبُّ عَلَيْهِ سَوَاطِ دَمٍّ وَغِيْبَةٍ
 وَيُعْزَى إِلَيْهِ كُلُّ مَا لَا يَقُولُهُ
 فَيَرْمِيهِ أَهْلُ الرَّفْضِ بِالنَّصْبِ فِرْيَةٌ
 وَلَيْسَ لَهُ ذَنْبٌ سِوَى أَنَّهُ غَدَا
 وَأَنْكَاهُ لِلْقَلْبِ الْمُؤَوِّقِ لِلرُّشْدِ
 يَعْضُ بِأَنْيَابِ الْأَسَاوِدِ وَالْأَسْدِ
 وَيَجْفُوهُ مَنْ قَدْ كَانَ يَهْوَاهُ عَنْ عَمْدِ
 لِتَنْقِيصِهِ عِنْدَ التَّهَامِيِّ وَالنَّجْدِيِّ
 وَيَرْمِيهِ أَهْلُ النَّصْبِ بِالرَّفْضِ وَالْجَحْدِ
 يُتَابِعُ قَوْلَ اللَّهِ فِي الْحِلِّ وَالْعَقْدِ

(١) في الأصل: (اليدي). والصواب المثبت، كما في «ديوان الصنعاني» (ص ١٢٩) وما بين المعكوفين مقتبس من هناك.

وَهَلْ غَيْرُهُ بِاللَّهِ فِي الشَّرْعِ مَنْ يَهْدِي
بِهِ حَبْنًا يَوْمَ انْفِرَادِي فِي لَحْدِي
لِأَرْبَعَةٍ لَا شَكَّ فِي فَضْلِهِمْ عِنْدِي
وَنُورُ عِيُونِ الْفَضْلِ وَالْحَقِّ وَالزُّهْدِ
دَلِيلًا وَلَا تَقْلِيدُهُمْ فِي عَدِي يُجْدِي
دَلِيلٌ فَيَسْتَهْدِي بِهِ كُلُّ مُسْتَهْدِي
إِذَا خَالَفَ الْمَنْصُوصَ بِالْقَدْحِ وَالرَّدِّ

وَيَتَّبِعُ أَقْوَالَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ
لَئِنْ عَادَهُ الْجُهَّالُ ذَنْبًا فَحَبْنًا
عَلَامَ جَعَلْتُمْ أَيُّهَا النَّاسُ دِينَنَا
هُمُ عَلَمَاءُ الدِّينِ شَرْقًا وَمَغْرِبًا
وَلَكِنَّهُمْ كَالنَّاسِ لَيْسَ كَلَامُهُمْ
وَلَا زَعْمُوا حَاشَاهُمْ إِنَّ قَوْلَهُمْ
بَلْ صَرَّحُوا أَنَّا نَقَابِلُ قَوْلَهُمْ

فصل في الثناء على من تمسك بالأحاديث من السلف

نَشَأْتُ عَلَى حُبِّ الْأَحَادِيثِ مِنْ مَهْدِي
وَتَنْقِيحِهَا مِنْ جَهْدِهِمْ غَايَةَ الْجَهْدِ
أَوْلَيْكَ فِي بَيْتِ الْقَصِيدِ هُمْ قَصْدِي
وَأَحْمَدَ أَهْلَ الْحَدِّ فِي الْعِلْمِ وَالْحَدِّ
لَهُمْ مَدَدٌ يَأْتِي مِنَ اللَّهِ بِالْمَدِّ
وَلَيْسَتْ لَهُمْ تِلْكَ الْمَذَاهِبُ مِنْ وَرْدِ
كَفَّتْ^(١) قَبْلَهُمْ صَحْبُ الرَّسُولِ ذَوِي الْمَجْدِ
وَأَهْلُ الْكِسَا هَيْهَاتَ مَا الشُّوكُ كَالْوَرْدِ
فَهُمْ قُدُوتِي حَتَّى أَوْسَدَ فِي لَحْدِي
وَمَنْ يَقْتَدِي وَالضُّدُّ يُعْرِفُ بِالضُّدِّ
نَيْدًا وَفِيهِ الْقَوْلُ لِلْبَعْضِ بِالْحَدِّ

سَلَامٌ عَلَى أَهْلِ الْحَدِيثِ فَإِنِّي
هُمُ بَدَلُوا فِي حِفْظِ سُنَّةِ أَحْمَدِ
وَأَعْنِي بِهِمْ أَسْلَافُ أُمَّةِ أَحْمَدِ
أَوْلَيْكَ أَمْثَالُ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمِ
بُحُورٍ وَحَاشَاهُمْ عَنِ الْجَزْرِ إِنَّمَا
رَوَوْا وَارْتَوَوْا مِنْ بَحْرِ عِلْمِ مُحَمَّدٍ
كَفَاهُمْ كِتَابُ اللَّهِ وَالسُّنَّةُ الَّتِي
أَنْتُمْ بِأَهْدَى أُمَّ صَحَابَةِ أَحْمَدِ
أَوْلَيْكَ أَهْدَى فِي الطَّرِيقَةِ مِنْكُمْ
وَشَتَّانَ مَا بَيْنَ الْمُقْلَدِ فِي الْهُدَى
فَمَنْ قَلَدَ النُّعْمَانَ أَصْبَحَ شَارِبًا

(١) في الأصل: (كفته) والصواب المثبت.

وَمَنْ يَقْتَدِي أَضْحَى إِمَامَ مَعَارِفِ
فَمُقْتَدِيًا فِي الْحَقِّ كُنْ لَا مُقْلِدًا
وَكَانَ أُونَسًا فِي الْعِبَادَةِ وَالرُّهْدِ
وَخَلُّ أَخَا التَّقْلِيدِ فِي الْأَسْرِ بِالْقَدِّ

فصل في بدعة التصوف وطريقة ابن عربي

وَكَفَرُ أَهْلِ الْأَرْضِ مَنْ قَالَ ^(١) إِنَّهُ
مُسَمَّاهُ كُلُّ الْكَائِنَاتِ جَمِيعُهَا
وَأَنَّ عَذَابَ النَّارِ عَذْبٌ لِأَهْلِهِ
وَعِبَادُ عِجْلِ السَّامِرِيِّ عَلَى هُدَى
وَيَنْشُدُنَا عَنْهُ نُصُوصٌ فُصُوصِهِ
وَكَنتُ امْرَأًا مِنْ جُنْدِ إِبْلِيسَ فَارْتَمَى
فَلَوْ مَاتَ قَبْلِي كُنْتُ أَدْرَكْتُ بَعْدَهُ
وَكَمَ مِنْ ضَلَالٍ فِي الْفُتُوحَاتِ صَدَقْتُ
يَلُودُونَ عِنْدَ الْعَجْزِ بِالدُّوقِ لَيْتَهُمْ
فَنَسَأَلُهُمْ مَا الدُّوقُ قَالُوا مَنَالُهُ
تَسْتُرُهُمْ بِالْكَشْفِ وَالدُّوقِ أَشْعَرَا
وَمَنْ يَطْلُبُ الْإِنْصَافَ يَدُلُّ بِحُجَّةٍ
وَهَيْهَاتَ كُلُّ فِي الدِّيَانَةِ تَابِعُ
وَقَدْ قَالَ هَذَا قَبْلَهُمْ كُلُّ مُشْرِكٍ
كَذَلِكَ أَصْحَابُ الْكِتَابِ تَتَابَعُوا

إِلَهُ وَأَنَّ اللَّهَ جَلَّ عَنِ النَّدِّ
مِنَ الْكَلْبِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْقِرْدِ وَالْفَهْدِ
سِوَاءَ عَذَابِ النَّارِ أَوْ جَنَّةِ الْخُلْدِ
وَلَا يَمُتُهُمْ فِي اللَّيْلِ لَيْسَ عَلَى رُشْدِ
تُنَادِي خُدُوعًا فِي النَّظْمِ مَضْمُونًا مَا عِنْدِي
بِي الدَّهْرِ حَتَّى صَارَ إِبْلِيسُ مِنْ جُنْدِيهِ
دَقَائِقَ كُفْرٍ لَيْسَ يُدْرِكُهَا بَعْدِي
بِهِ فِرْقَةٌ صَارُوا أَلَدًا مِنَ اللَّدِّ
يَذُوقُونَ طَعْمَ الْحَقِّ فَالْحَقُّ كَالشُّهْدِ
عَزِيزٌ فَلَا بِالرَّسْمِ يُدْرِكُ وَالْحَدُّ
بِأَنَّهُمْ عَنْ مَطْلَبِ الْحَقِّ فِي بُعْدِ
وَيَرْجِعُ أَحْيَانًا وَيَهْدِي وَيَسْتَهْدِي
أَبَاهُ كَأَنَّ الْحَقَّ فِي الْأَبِ وَالْجَدِّ
فَهَلْ قَدْ حَوَى هَذِي الْعَقِيدَةَ مِنْ رَنْدِ
عَلَى مَذْهَبِ الْأَبَاءِ فَرْدًا عَلَى فَرْدِ

(١) في الديوان: (لمن قاله). والصواب المثبت.

فصل في اغتراب الدين

وَهَذَا اغْتِرَابُ الدِّينِ فَاصْبِرْ فَإِنِّي
 إِذَا مَا رَأَوْنِي عَظَّمُونِي وَإِنْ أَغْب
 هَيْئًا مَرِيئًا فِي اغْتِيَابِي فَوَائِدُ
 يُصَلِّي وَلِي أَجْرُ الصَّلَاةِ وَصَوْمُهُ
 وَكَمْ حَاسِدٍ قَدْ أَنْضَجَ الْغَيْظُ قَلْبَهُ
 وَدُونَكهَا تَحْوِي عُلُومًا جَلِيلَةً
 فَلَا مَدَحَتْ وَصَلًا لِلَيْلَى وَزَيْنَبِ
 إِلَيْكَ طَوْتُ عَرَضِ الْفِيَا فِي وَطُولِهَا
 أَنَاخَتْ بِنَجْدٍ وَاسْتَرَا حِ رِ كَابُهَا
 فَأَحْسِنُ قِرَاهَا بِالْقِرَاءَةِ نَاطِمًا
 وَصَلُّ عَلَى الْمُخْتَارِ وَالْآلِ إِنَّهَا

ولمّا اطّلع عليها الشيخ العلامة ناصر بن حسين المحبشي رحمته الله، راجع مولانا

البدري رحمته الله نثرًا ونظمًا سائلًا عن وجه تصويب «تحريق دلائل الخيرات» فأجابته نظمًا:
 أَنَانِي دُرُّ النَّظْمِ مِنْ عَالِمِ مَهْدِي
 يُقَرِّضُهُ فِيهِ لِحُسْنِ طَرِيقَةٍ
 لِيَنْصُرَ شُرْعَ اللَّهِ مِمَّنْ أَصَابَهُ
 وَلَكِنَّهُ قَدْ حَكَ فِي الصَّدْرِ قَوْلَكُمْ
 أَرِلْ مَا عَسَاهُ أَنْ يَكُونَ تَخْيِيلًا
 فَلِلَّهِ مَا أَسَدَيْتَ يَا عَالِمَ الْوَرَى
 إِلَى عَالِمِ حَبْرِ تَقَى مِنْ نَجْدِ
 تَحَلَّى بِهَا بَيْنَ الْأَنَامِ عَلَى قَصْدِ
 بِجَهْلٍ وَتَقْلِيدِ الْأَوَائِلِ عَنْ عَمْدِ
 أَصَابَ فِيهَا مَا يَجِلُّ عَنِ الْعَدِّ
 مُقْصَلُهُ فِي النَّثْرِ مِنْ وَاضِحِ الرَّدِّ
 وَلَا زِلْتَ فِينَا دَائِمًا لِلْهُدَى تَهْدِي

وَذَكَرْنِي أَيَّامَ شَافَهَتَ بِالرُّشْدِ
وَأَبْدَلَ فِيهِ مَسَلَكَ النَّحْسِ بِالسَّعْدِ
نَجَدُّ لِلْعِلْمِ الشَّيْبَةَ بِالْعَهْدِ
وَيُوهِنُنِي أَنَّ التَّاسُفَ لَا يُجْدِي
وَإِنْ كَانَتْ الْأَجْسَادُ مِنَّا عَلَى بُعْدِ
وَذَكَرَ فَإِنَّ الذِّكْرَ يَنْفَعُ فِي الْخُلْدِ

لَقَدْ سَرَّنِي مَا جَاءَنِي مِنْكَ مُرْشِدًا
لِيَالِي قَضِينَا مِنَ الْعِلْمِ حَقَّهُ
فَلَيْتَ إِلَهِي يَجْمَعِ الشَّمْلَ بَيْنَنَا
أَجْنُ لِأَيَّامِ الْوِصَالِ وَطَيْبِهَا
وَإِنِّي عَلَى شَرْطِ الْمَوَدَّةِ وَالْإِخَاءِ
فَدُمُ فِي رِضَا مَوْلَاكَ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ

فَأَجَابَ مَوْلَانَا الْبَدْرُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ :

وَذَلِكَ هُدًى الْمُصْطَفَى خَيْرٌ مَنْ يَهْدِي
سِئْلَ لِلْخَيْرَاتِ مِنْ سَاكِنِي نَجْدِ
لَدَيْكَ فَخُذْ عَنِّي الْجَوَابَ الَّذِي أُبْدِي
لَهُ مِنْ دَلِيلٍ فِي الَّذِي قُلْتَهُ عِنْدِي
بِلا مِرْيَةٍ فَاتْرُكْهُ إِنْ كُنْتَ مُسْتَهْدِي
تَسَاوِي فَلَسَا إِنْ رَجَعْتَ إِلَى النَّقْدِ
يُصَوِّبُ تَحْرِيقَ الْبِيَّاضِ مَعَ الْجِلْدِ
عِبَارَةٌ عَنِ ذِكْرِ الْأَدْلَةِ وَالسَّرْدِ
وَشَرُّ الْأُمُورِ الْمُحَدَّثَاتُ عَلَى عَمْدِ
تَقَضَّتْ لَنَا بِالْوَصْلِ فِي طَالِعِ السَّعْدِ
وَذَهْنٍ يُرَى أَمْضَى مِنَ الصَّارِمِ الْهِنْدِيِّ
وَنَفْتَضُّ أَبْكَارَ الْمَعَانِي بِمَا نُبْدِي
نَكُونُ عَلَى التَّحْقِيقِ فِي جَنَّةِ الْخُلْدِ

يُسَائِلُونِي مَنْ بِاهْتِدَائِي يَسْتَهْدِي
عَلَامَ أَصَوِّبُ رَأْيَ مَنْ أَحْرَقَ الدَّلَا
وَأَحْسَنْتَ بِاسْتِكْشَافِ مَا هُوَ مُشْكِلٌ
وَقَدْ قُلْتَ فِي الْأَبْيَاتِ مَا أَنْتَ عَارِفٌ
غُلُو نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ وَفِرْيَةٌ
أَحَادِيثُ لَا تُعْزَى إِلَى عَالِمٍ وَلَا
فَهَذَانِ مِنْ أَقْوَى الْأَدْلَةِ عِنْدَ مَنْ
وَأَشْرَحُهَا بِالنَّشْرِ فَالِنِّظْمُ قَاصِرُ الْـ
وَخَيْرُ الْأُمُورِ السَّالِفَاتِ عَلَى الْهُدَى
وَذَكَرْتَنِي يَا بَنَ الْحُسَيْنِ لِيَالِيَا
نَحْوُضُ بِهَا فِي كُلِّ فَنٍّ بِفِطْنَةٍ
فَنَفْتَحُ مِنْهَا كُلَّ مَا كَانَ مُقْفَلًا
كَأَنَّا إِذَا مَا مَجْلِسُ الْعِلْمِ ضَمْنَا

فَوَاللَّهِ مَا فِي هَذِهِ الدَّارِ لَذَّةٌ
ذَكِيًّا تَقِيًّا مُنْصِيفًا لَيْسَ هُمُّهُ
قَنُوعًا مِنَ الدُّنْيَا كَفَاهُ كَفَافَهَا
يُنَاصِحُ سُكَّانَ البَّسِيطَةِ طَاهِرًا الـ
فَهَذَا الَّذِي لَوْ كُنْتُ يَوْمًا وَجَدْتُهُ
عَسَى وَلَعَلَّ اللهُ يَجْمَعُ شَمْلَنَا
وَتَخْضِرُ رَوْضَاتِ العُلُومِ وَنَجِّنِي
وَإِلَّا فَصِلْنِي بِالدُّعَاءِ كُلِّ سَاعَةٍ
وَقُلْ لِي جَزَاءُ اللهُ خَيْرًا فَإِنَّهُ
إِلَى هَدْيِ خَيْرِ المُرْسَلِينَ مُحَمَّدٍ
وَصَلِّ عَلَى الآلِ الكِرَامِ وَصَحْبِهِ الـ

سِوَى العِلْمِ إِنْ وَافَقْتُ فِي العِلْمِ مَنْ يَهْدِي
سِوَى الحَقِّ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَيَسْتَهْدِي
تَسْرُبَلٌ فِيهَا بِالقَنَاعَةِ وَالزُّهْدِ
لِسَانِ سَلِيمِ الصَّدْرِ خَلُوعًا عَنِ الحِقْدِ
ظَفِرَتْ بِهَا أَهْوَى وَجَدْتُ بِمَا عِنْدِي
فَقَدْ يَجْمَعُ اللهُ الشَّيْئَيْنِ مَنْ بَعْدَ
ثِمَارِ الهُدَى وَالحَقِّ مِنْ رَوْضِهَا الوَرْدِي
إِذَا كُنْتَ حَيًّا أَوْ رَحَلْتَ إِلَى لَحْدِي
دَعَانَا إِلَى نَهْجِ الهِدَايَةِ وَالرُّشْدِ
عَلَيْهِ صَلَاةُ اللهُ تَتَرَى بِسَلَا عَدُّ
فِيخَامِ ذَوِي العِزِّ المَشِيدِ (وَالْمَجْدِ) (١)

ثُمَّ قَالَ مَوْلَانَا البدر رحمه الله بعد الأبيات المتقدمة ما لفظه:

لَمَّا بَلَغَتْ هَذِهِ الأبيات نَجْدًا، وَوَصَلَ إِلَيْنَا بَعْدَ أَعْوَامٍ مِنْ بَلُوغِهَا إِلَى أَهْلِ نَجْدِ،
رَجُلٍ عَالِمٍ يَسْمَى مَرْبِدَ بَنِ أَحْمَدِ التَّيْمِيِّ كَانَ وَصُولُهُ فِي شَهْرِ صَفَرِ سَنَةِ (١١٧٠) وَأَقَامَ
لَدَيْنَا ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ، وَحَصَلَ بَعْضُ كُتُبِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَابْنِ الْقَيْمِ بِخَطِّهِ:

وَفَارَقْنَا فِي عِشْرِينَ شَوَالِ (١١٧٠) رَاجِعًا إِلَى وَطَنِهِ، وَوَصَلَ مِنْ طَرِيقِ الحِجَازِ مَعَ
الحِجَاجِ، وَكَانَ مِنْ تَلَامِيذِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بَنِ عَبْدِ الوَهَابِ، الَّذِي وَجَّهْنَا إِلَيْهِ الأبياتِ،
فَأخْبَرْنَا بِبَلُوغِهَا، وَلَمْ يَأْتِ بِجَوَابِ عَنَّا:

وَكَانَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي الوُصُولِ إِلَيْنَا بَعْدَ بَلُوغِهَا الشَّيْخُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النُّجْدِيُّ، وَوَصَفَ
مِنْ حَالِ مُحَمَّدِ بَنِ عَبْدِ الوَهَابِ أَشْيَاءَ أَنْكَرْنَاهَا مِنْ سَفْكِهِ الدَّمَاءَ وَنَهْبِهِ الأَمْوَالَ
وَتَجَارِيهِ عَلَى قَتْلِ النُّفُوسِ، وَلَوْ بِالِاغْتِيَالِ، وَتَكْفِيرِهِ الأُمَّةَ المَحْمُودِيَّةَ فِي جَمِيعِ الأَقْطَارِ.

(١) كَذَا فِي الأَصْلِ.

التعميمي
وهو
مربد بن أحمد
بن عم
الشمسي
الحمد بن
النخدي
قتل سنة
١١٧٠
له ترجمة في كتاب
جمالنا
٤٦٦

فبقينا نتردد فيما نقله الشيخ عبدالرحمن، حتى وصل الشيخ مربد، وله نباهة، وأوصل بعض رسائل ابن عبدالوهاب التي جمعها في وجه تكفيره أهل الإيمان وقتلهم ونهبهم، وحقق لنا أحواله وأقواله وأفعاله.

فرأينا أحواله أحوال رَجُل عرف من الشريعة شَطْرًا ولم يُمَعِنِ النَّظْرَ، ولا قرأ على من يَهْدِيهِ نهج الهداية، وَيَدُلُّهُ عَلَى العلوم النافعة، وَيُقَفِّهُهُ فِي الدين.

بل طالع بعضًا من مؤلفات أبي العباس ابن عمه^(١) ومؤلفات تلميذه ابن القيم الجوزية، وقلدهما من غير إتقان، مع أنهما يحرمان التقليد.

ولما حقق لنا أحواله، ورأينا في الرسائل أقواله، وذكر لنا أنه عظم شأنه بوصول الآيات التي وجهناها إليه، وأنه يتعين علينا نقض ما قدمناه، وحل ما أبرمناه، وكانت آياتنا قد طارت كل مطار، وبلغت غالب الأقطار، وأتتنا فيها جوابات من مكة المشرفة، ومن البصرة وغيرهما، إلا أنها جوابات خالية عن الإنصاف.

ولمَّا أخذ علينا الشيخ مربد ذلك، تعين علينا؛ لثلا يكون سببًا في شيء من هذه الأمور التي ارتكبتها ابن عبدالوهاب المذكور، كتبتُ آياتًا وشرحها، وأكثرت من النقل عن ابن القيم وشيخه ابن تيمية؛ لأنهما عمدة الحنابلة. انتهى كلام الوالد البدر رحمته. والآيات هي:

نص قصيدة التراجع

قال ناظمها كما في «الديوان» المنسوب إلى الصنعاني (ص ١٣٤ - ١٤٠):

| | |
|---|--|
| رَجَعْتُ عَنِ النَّظْمِ الَّذِي قُلْتُ فِي النَّجْدِيِّ | فَقَدْ صَحَّ لِي عَنْهُ خِلَافَ الَّذِي عِنْدِي |
| ظَنَنْتُ بِهِ خَيْرًا وَقُلْتُ عَسَى عَسَى | نَجِدُهُ نَاصِحًا يَهْدِي الْأَنَامَ وَيَسْتَهْدِي |
| فَقَدْ خَابَ فِيهِ الظَّنُّ لَا خَابَ نُصَحْنَا | وَمَا كُلُّ ظَنٍّ لِلْحَقَائِقِ لِي يَهْدِي |

(١) قال في حاشية «الديوان»: تنبيه: الذي يظهر أن هذه القصيدة مزورة على الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني ومختلفة، وقد ذكر في الذي قبله أن ابن تيمية ابن عم للشيخ محمد بن عبد الوهاب، فهل يجهل الإمام الصنعاني شيخ الإسلام ابن تيمية ونسبه؟! ولكن قاتل الله المغرضين، وكلام الإمام الصنعاني في مؤلفه «تطهير الاعتقاد» يكفي المنصف.

فَحَقَّقَ مِنْ أَحْوَالِهِ كُلِّ مَا يُبْدِي
يُكْفِرُ أَهْلَ الْأَرْضِ فِيهَا^(١) عَلَى عَمْدٍ
تَرَاهَا كَبَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ لِذِي النَّقْدِ
مُصَلُّ مُزَكٌّ لَا يَحْوُلُ عَنِ الْعَهْدِ
بِرَاءَتُهُمْ مِنْ كُلِّ كُفْرٍ وَمِنْ جَحْدِ
لِقَوْلِ الْإِلَهِ الْوَاحِدِ الصَّمَدِ الْفَرْدِ
فَمَا بَالُهُ لَمْ يَنْتَهِ الرَّجُلُ النَّجْدِيُّ
أُنَاسٍ أَتَوْا كُلَّ الْقَبَائِحِ عَنِ قَصْدِ
لَمْ نَهَيْتَ السَّمَاءَ قَصْدًا عَلَى عَمْدِ
إِلَهُ سِوَى اللَّهِ الْمُهَيَّمِ ذِي الْمَجْدِ
دَمُ الْمُسْلِمِ الْمَعْصُومِ فِي الْحِلِّ وَالْعَقْدِ
مِنَ الْكُفْرِ فَرُّوا بَعْدَ فِعْلِهِمُ الْمُزْدِي
لِيَحْرِقَهُمْ فَافْتَهُمْ إِذَا كُنْتَ تَسْتَهْدِي
فَقَالُوا عَلَى رَبِّنَا مُنْتَهَى الْقَصْدِ
بِرَفْضِ وَلَا رَأْيِ الْخَوَارِجِ فِي الْمَهْدِي
حَوَى عَصْرُهُ مِنْ تَابِعِيٍّ وَذِي الرُّشْدِ
تَسْمَى نَبِيًّا لَا كَمَا قُلْتَ فِي الْجَعْدِ
سِوَى خَالِدِ ضَحَى بِهِ وَهُوَ عَنِ قَصْدِ
لِمَنْ يَدَّعِيهِ قَدْ كَذَبْتَ بِلَا جَحْدِ

وَقَدْ جَاءَنَا مِنْ أَرْضِهِ الشَّيْخُ مَرْبُدٌ
وَقَدْ جَاءَ مِنْ تَأْلِيْفِهِ بِرَسَائِلِ
وَلَفَّقَ فِي تَكْفِيرِهِمْ كُلَّ حُجَّةٍ
تَجَارِي عَلَى إِجْرَا دِمَا كُلِّ مُسْلِمٍ
(وَقَدْ جَاءَنَا عَنْ رَبِّنَا فِي بَرَاءَةِ
وَإِخْوَانِنَا سَمَاءَهُمُ اللَّهُ فَاسْتَمِعْ
وَقَدْ قَالَ خَيْرُ الْمُرْسَلِينَ: «نَهَيْتُ عَنْ»
وَقَالَ لَهُمْ لَا مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ فِي
أَبْنِ لِي أَبْنِ لِي لِمَ سَفَكْتَ دِمَاءَهُمْ
وَقَدْ عَصِمُوا هَذَا وَهَذَا بِقَوْلِ لَا
وَقَالَ ثَلَاثَ لَا يَجِلُّ بِغَيْرِهَا
وَقَالَ عَلِيٌّ فِي الْخَوَارِجِ إِنَّهُمْ
وَلَمْ يَخْفِرِ الْأَخْذُودَ فِي دَارِ كِنْدَةَ
وَلَكِنْ لِقَوْمٍ قَدْ أَتَوْا الْعَظِيمَةَ
وَهَذَا هُوَ الْكُفْرُ الصَّرِيحُ وَلَيْسَ ذَا
وَقَدْ قُلْتَ فِي الْمُخْتَارِ أَجْمَعَ كُلُّ مَنْ
عَلَى كُفْرِهِ هَذَا يَقِينٌ لِأَنَّهُ
فَذَلِكَ لَمْ يُجْمِعُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ وَلَا
وَقَدْ أَنْكَرَ الْإِجْمَاعُ أَحْمَدُ قَائِلًا

(١) ليست في «الديوان». والصواب إثباتها.

كَدَعَوَاهُ فِي أَنَّ الصَّحَابَةَ أَجْمَعُونَ
 لِمَنْ لِرِزْقَةِ الْمَالِ قَدْ كَانَ مَانِعًا
 فَقَدْ كَانَ أَصْنَافُ الْعُصَاةِ ثَلَاثَةً
 وَقَدْ جَاهَدَ الصَّدِيقُ أَصْنَافَهُمْ وَلَمْ
 وَهَذَا لِعَمْرِي غَيْرُ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ
 فَإِنَّهُمْ قَدْ بَايَعُوكَ عَلَى الْهُدَى
 وَقَدْ هَجَرُوا مَا كَانَ مِنْ بَدْعٍ وَمِنْ
 فَمَا لَكَ فِي سَفْكِ الدِّمَاءِ قَطُّ حُجَّةٌ
 وَعَامِلُ عِبَادَةِ اللَّهِ بِاللُّطْفِ وَادْعُهُمْ
 وَرَدَّ عَلَيْهِمْ مَا سَأَلْتِ فَإِنَّهُ
 وَلَا بِأَنَاسٍ حَسَّنُوا لَكَ مَا تَرَى
 يُرِيدُونَ نَهَبَ الْمُسْلِمِينَ وَأَخَذَ مَا
 فَرَأَيْتَ إِلَهَ الْعَرْشِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُرَى
 نَعَمْ وَاعْلَمُوا أَنِّي أَرَى كُلَّ بَدْعَةٍ
 وَلَا تَحْسَبُوا أَنِّي رَجَعْتُ عَنِ الَّذِي
 بَلَى كُلُّ مَا فِيهِ هُوَ الْحَقُّ إِنَّمَا
 وَتَكْفِيرُ أَهْلِ الْأَرْضِ لَسْتُ أَقُولُهُ
 وَهَا أَنَا أَبْرَأُ مِنْ فِعَالِكَ فِي الْوَرَى

عَلَى قَتْلِهِمْ وَالسَّبِي وَالنَّهْبِ وَالطَّرْدِ
 وَذَلِكَ مِنْ جَهْلِ بِصَاحِبِهِ يُرَدِّي
 كَمَا قَدْ رَوَاهُ الْمُسْتَدُونَ ذَوِي النُّقْدِ
 يُكْفَرُ مِنْهُمْ غَيْرَ مَنْ ضَلَّ عَنْ وَشِدِّ
 تَجَارِيكَ فِي قَتْلِ لِمَنْ كَانَ فِي نَجْدِ
 وَلَمْ يَجْعَلُوا اللَّهُ فِي الدِّينِ مِنْ نِدِّ
 عِبَادَةَ مَنْ حَلَّ الْمَقَابِرَ فِي اللَّحْدِ
 خَفِيَ اللَّهُ وَاحْذَرُ مَا تُسِرُّ وَمَا تُبْدِي
 إِلَى فِعْلِ مَا يَهْدِي إِلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ
 حَرَامٌ وَلَا تَغْتَرَّ بِالْعِزِّ وَالْحَدِّ
 فَمَا هُمُّهُمْ إِلَّا الْإِنَاثُ مَعَ النُّقْدِ
 بِأَيْدِيهِمْ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا حَدِّ
 صَرِينًا^(١) فَلَا شَيْءٌ يُفِيدُ وَلَا يُجْدِي
 ضَلَالًا عَلَى مَا قُلْتُ فِي ذَلِكَ الْعَقْدِ
 ضَمَّنَهُ نَظْمِي الْقَدِيمُ إِلَى نَجْدِ
 تَجَارِيكَ فِي سَفْكِ الدِّمَاءِ لَيْسَ مِنْ قَضِي
 كَمَا قُلْتَهُ لَا عَنْ دَلِيلٍ بِهِ تَهْدِي
 فَمَا^(٢) أَنْتَ فِي هَذَا مُصِيبٌ وَلَا مَهْدِي

(١) في الأصل: صديقًا.

(٢) في «الديوان»: (فأنت). والصواب المثبت.

عَلَيْكَ عَسَى تَهْدِي لِهَذَا وَتَسْتَهْدِي
وَتَأْتِي الْأُمُورَ الصَّالِحَاتِ عَلَى قَصْدٍ
عَلَيْكَ فَقَابِلْ بِالْقَبُولِ الَّذِي أُهْدِي

وَكُلُّ مَنْ الْقَسَمِينَ أَحْكَامُهُ أُبْدِي

وَسَبِي الذَّرَارِي وَأَنْتِهَابُ ذَوِي الْجَحْدِ
لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ الْإِلَهُ الَّذِي يَهْدِي
نَبِيٌّ أَتَى بِالْحَقِّ وَالنُّورِ وَالرُّشْدِ
يُعِيدُهُمْ رَبُّ الْعِبَادِ الَّذِي يُبْدِي
مُعَاهِدًا وَالْإِيْفَاءَ حَتْمًا لِذِي الْعَهْدِ

وَلَيْسَ كَكُفْرِ بِالْمُعِيدِ وَبِالْمُبْدِي
وَتَارِكُ حُكْمِ اللَّهِ فِي الْجِلِّ وَالْعَقْدِ
لِامْرَأَةٍ فِي حُشَّهَا غَيْرَ مُسْتَهْدِي
بِهَابَاءَ هَذَا أَوْ بِهَابَاءَ مَنْ يُبْدِي
عَنِ الدِّينِ فَافْهَمْ مَا أقرُّرُهُ عِنْدِي
أَتَى فِي كِتَابِ اللَّهِ ذِي الْعِزِّ وَالْمَجْدِ
لَهُ إِنْ يَكُنْ لِلشَّرْعِ وَالدِّينِ كَالضُّدِّ
وَسَابَّ رَسُولِ اللَّهِ فَهُوَ أَخُو الْجَحْدِ

وَدُونَكَهَا مِنِّي نَصِيحَةٌ مُشْفِقٍ
وَتُغْلِقُ أَبْوَابَ الْغُلُوبِ جَمِيعِهِ
وَهَذَا نِظَامِي جَاءَ وَاللَّهُ حُجَّةً

أنواع الكفر

نَعَمْ ثُمَّ إِنَّ الْكُفْرَ قِسْمَانِ فَاعْلَمُوا

الأول:

فَكُفْرٌ اعْتِقَادِ حُكْمُهُ السَّفْكُ لِلدَّمَا
إِلَى أَنْ يُقَرُّوا بِالشَّهَادَةِ لِلَّذِي
وَأَنْ يَشْهَدُوا أَنَّ الرَّسُولَ مُحَمَّدًا
وَأَنْ يَشْهَدُوا أَنَّ الْمَعَادَ حَقِيقَةً
خَلَا مَنْ لَهُ مِنْهُمْ كِتَابٌ فَإِنَّهُ الـ

الثاني:

وَكُفْرٌ كَمَنْ يَأْتِي الْكِبَائِرَ لَا سِوَى
كَتَارِكِ فَرَضِ لِلصَّلَاةِ تَعَمُّدًا
وَمَنْ صَدَّقَ الْكُهَّانَ أَوْ كَانَ آتِيًا
وَمَنْ لِأَخِيهِ قَالَ يَا كَافِرٌ فَقَدْ
وَلَيْسَ بِهَذَا الْكُفْرُ يُصْبِحُ خَارِجًا
وَهَذَا بِهِ جَمْعُ الْأَحَادِيثِ وَالَّذِي
بَلَى بَعْضُ هَذَا الْكُفْرِ يُخْرِجُ فَاعِلًا
كَمَنْ هُوَ لِلأَصْنَامِ يُصْبِحُ سَاجِدًا

طَرِيقَ الْهُدَى إِنْ كُنْتَ لِلْحَقِّ تَسْتَجِدِّي
 مِنْ الْفِسْقِ وَالْكَفْرِ الَّذِي كُلُّهُ يُرَدِّي
 إِلَيْهِ وَأَنَّ اللَّهَ جَلَّ عَنِ النَّدْبِ
 مِنَ الْكَلْبِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْقِرْدِ وَالْفَهْدِ
 تَوَسَّعَ فِي الدُّنْيَا وَمَالَ إِلَى الزُّهْدِ
 غَيْبًا جَهُولًا لِلْحَقَائِقِ كَاللُّدِّ
 بِنَفْسِي إِلَهَ الْوَاحِدِ الصَّمَدِ الْفَرْدِ
 فَمَا أَحْمَدُ الْهَادِي لَدَى ذَاكَ بِالْمَهْدِي
 أَبُو لَهَبٍ إِلَّا كَحَمْرَةَ فِي الْجَدِّ
 عُكُوفًا عَلَى عَجَلٍ يَخُورُ وَلَا يَهْدِي
 فَعَقْلُكَ عَقْلُ الطُّفْلِ زُمَّلٍ فِي الْمَهْدِ
 سِوَاهُ مِنَ الْأَعْلَامِ فِي السَّهْلِ وَالنَّجْدِ
 هُوَ اللَّهُ لَا رَبَّ يُمَيِّزُ عَنْ عَبْدِ
 إِلَى النَّارِ مَسْرَاهُمْ يَقِينًا بِلَارِدٍ
 وَتَابَعَهُ الْجَيْلِي وَيَا بَشَّ مَا يُبْدِي
 أَتَى بِفُصُوصٍ لَا تُزَانُ بِهَا الْأَيْدِي
 أَتَى بِعَظِيمِ الْكُفْرِ فِي رَوْضَةِ الْوَرْدِي
 فَسُبْحَانَ ذِي الْعَرْشِ الصُّبُورِ عَلَى الْعَبْدِ
 ذَوُو الْكُفْرِ وَالتَّعْطِيلِ مِنْ كُلِّ ذِي جَحْدِ
 حَقِيقٌ فَقُلْ مَا شِئْتَ فِي الْوَاحِدِ الْفَرْدِ

وَهَذَا الَّذِي فَصَّلْتُهُ الْحَقُّ فَاتَّعَ
 وَجَاءَ مَثَلُ هَذَا فِي النِّفَاقِ وَغَيْرِهِ
 فَإِنْ قُلْتَ قَدْ كَفَّرْتُ مَنْ قَالَ إِنَّهُ
 مُسَمَّاهُ كُلُّ الْكَائِنَاتِ جَمِيعُهَا
 مَعَ أَنَّهُ صَلَّى وَصَامَ وَجَانَبَ الشَّ
 فَقُلْتُ اسْتَمِعْ مِنِّي الْجَوَابَ وَلَا تَكُنْ
 فَإِنَّ الَّذِي عَنْهُ سَأَلْتَ مُجَاهِرًا
 وَنَفْسِي بُبُوءَاتِ النَّيِّينِ كُلِّهِمْ
 وَتَصُونِبُ أَهْلِ الشِّرْكِ فِي شُرْكِهِمْ فَمَا
 وَهَارُونَ أُخْطَأَ حِينَ لَمْ جَمَاعَةً
 فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا هُوَ الْكُفْرُ كُلُّهُ
 فَقَدْ كَفَّرَ الشَّيْخُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ وَمَنْ
 أَوْلَيْكَ إِذْ قَالُوا الْوُجُودُ بِأَسْرِهِ
 وَهَذَا مَقَالٌ فَلَا سِفَةَ الْأَلْيِ
 وَالْأَفَ فِي هَذَا ابْنُ سَبْعِينَ كُتِبَهُ
 وَلَكِنْ أَرَى الطَّائِيَّ أَطْوَلَهُمْ يَدًا
 وَجَاءَ مِنْهُمْ ابْنُ الْفَارِضِ الشَّاعِرِ الَّذِي
 أَجَادَ نِظَامًا مِثْلَ مَا جَادَ كُفْرُهُ
 أَنْزَّهُهُ عَنْ كُلِّ قَوْلٍ يَقُولُهُ
 وَأُنْسِي عَلَيْهِ وَهُوَ وَاللَّهُ بِالشَّ

وَرَازِقُهُمْ مِنْ غَيْرِ كَدٍّ وَلَا جَهْدٍ
 إِلَيْهَا وَيُخْرِجُنَا مُعِينًا كَمَا يُبْدِي
 وَذَلِكَ مَزْفُوفٌ إِلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ
 فَقَدْ طَالَ فِكْرِي فِي الْوَعِيدِ وَفِي الْوَعْدِ
 فَقَالَ الرَّجَاءُ بَلْ غَيْرَ هَذَا تَرَى عِنْدِي
 لِمَا لَيْسَ شِرْكًَا قَالَهُ الرَّبُّ ذُو الْمَجْدِ
 بِمَا شَاءَهُ فَافْهَمْ وَعَضَّ هُنَا الْأَيْدِي
 فَيَا حَبَّذَا أَمْ لَسْتَ مِنْ ذَلِكَ الْوَرْدِ
 دُمُوعَ مِنَ الْأَبْرَارِ فِي سَاحَةِ الْخُلْدِ
 إِلَيْهِ انْقِلَابِي فِي الرَّحِيلِ إِلَى اللَّحْدِ
 إِذَا مَا نَزَلْتُ الْقَبْرَ مُتَفَرِّدًا وَحَدِي
 وَيَغْفِرُ لِي مَا كَانَ فِي الْمَزَلِ وَالْجَدِّ
 كِرَامِ كِرَامًا وَالصِّحَابِ أُولِي الرُّشْدِ
 وَأَخْتِمُهُ بِالشُّكْرِ لِلَّهِ وَالْحَمْدِ
 صَلَاةً وَتَسْلِيمًا يَدُومُ بِلَا حَدِّ
 أُولِي الْجَدِّ فِي نَصْرِ الشَّرِيعَةِ وَالْحَدِّ

بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ الْعُلَى خَالِقُ الْمَلَا
 بَدَا خَلَقْنَا مِنْ أَرْضِهِ وَيَرُدُّنَا
 فَرِيقَيْنِ هَذَا فِي جَهَنَّمَ نَازِلٌ
 أَلَا لَيْتَ شِعْرِي أَيُّ دَارٍ أَزُورُهَا
 إِذَا مَا ذَكَرْتُ الذَّنْبَ خِفْتُ جَهَنَّمَ
 أَلَيْسَ رَحِيمًا بِالْعِبَادِ وَغَافِرًا
 فَقُلْتُ نَعَمْ لَكِنْ أَنَا مُقَيَّدًا
 فَهَلْ أَنَا مِمَّنْ شَاءَ غُفْرَانِ ذَنْبِهِ
 هُنَا قَطَعَ الْخَوْفُ الْقُلُوبَ وَأَسْبَلَ الدُّ
 فَاسْأَلُهُ حُسْنَ الْخِتَامِ فَإِنَّهُ
 وَمَغْفِرَةٌ مِنْهُ وَلُطْفًا وَرَحْمَةً
 وَأَرْجُوهُ يَعْفُو كُلَّ ذَنْبٍ أَتَيْتُهُ
 وَيُلْحِقُنَا بِالْمُصْطَفَى وَبِآلِهِ الْـ
 قَصَدْتُ بِهَذَا النِّظْمِ نُصْحَ أَحَبَّتِي
 وَصَلُّ عَلَى خَيْرِ الْأَنْامِ وَآلِهِ
 وَرَضُّ عَلَى الْأَصْحَابِ أَصْحَابِ أَحَدِ

قال رحمه الله: انتهت في شهر رجب سنة (١٧٠ هـ) سبعين ومائة وألف.

قصيدة المؤلف في الرد على التراجع المزعوم

مجموعة من مؤلفه هذا

أَلَا قُلْ لِيذِي جَهْلٍ تَهَوَّرَ فِي الرَّدِّ
وَفَاءَهُ بِتَزْوِيرٍ وَإِفْكِ وَمُنْكَرٍ
وَزَوْرٍ نَظْمًا لِلْأَمِيرِ مُحَمَّدٍ
لَعَمْرِي لَقَدْ أَخْطَأْتَ رُشْدَكَ فَاتَّيَدُ
وَقَدْ صَحَّ أَنَّ النَّظْمَ هَذَا تَقَوْلُ
وَمَا كَانَ هَذَا النَّظْمُ مَنْظُومَ عَالِمٍ
وَلَكِنَّهُ جَهْلٌ صَرِيحٌ مُرَكَّبٌ
وَهَأَسَاذَا أَبْدِي تَحَازِيَهُ جَهْرَةً
لِتَعْلَمَ أَنَّ الْفَدْمَ^(١) هَذَا مُزَوَّرٌ
يُخَالِفُ مَا قَالَ الْأَمِيرُ مُحَمَّدٌ
فَأَزْرَى بِهِ مِنْ حَيْثُ يَحْسِبُ أَنَّهُ
وَحَسْبُكَ مِنْ هَذَا ضَلَالًا وَفِرْيَةً
فَجَاءَ عَلَيَّ تَزْوِيرُهُ بِدَلَائِلٍ
إِذَا صَحَّ مَا قُلْنَا لَدَيْكَ فَقَوْلُهُ
رُجُوعٌ عَنِ الْحَقِّ الَّذِي هُوَ ذَاكِرٌ
إِلَى الْغَيِّ مِنْ كُفْرٍ وَشُرْكِ وَبِدْعَةٍ

(١) الفدم: من الناس العبي عن الحجة والكلام، مع ثقل ورخاوة وقلة فهم، وهو أيضًا الغليظ الأحمق الجاني. اهـ من «اللسان» مادة: (فدم).

وَزُورٌ وَيُهْتَانٌ مِنَ النَّاطِمِ الْمُبْدِي
لَهَا قَالَ فِي مَنْظُومِهِ عَنِ ذَوِي الْمَجْدِ
وَمَا قَالَ فِي ذَمِّ الْمُخَالِفِ وَالضُّدِّ
بِهِ يَهْتَدِي مَنْ ضَلَّ عَنْ مَنْهَجِ الرُّشْدِ
فَيَا حَبَّذَا الْهَادِي وَيَا حَبَّذَا الْمَهْدِي
بِلَا صَدْرٍ فِي الْحَقِّ مِنْهُمْ وَلَا وِرْدِ
وَلَا كُفْلٍ قَوْلٍ وَاجِبُ الطَّرْدِ وَالرَّدِّ
فَذَلِكَ قَوْلٌ جَلٌّ يَأْذَا عَنِ الرَّدِّ
تَدُورٌ عَلَى قَدْرِ الْأَدْلَةِ فِي النَّقْدِ
وَكَنْتُ أَرَى هَذِي الطَّرِيقَةَ لِي وَحْدِي
يُعِيدُ لَنَا الشَّرْعَ الشَّرِيفَ بِمَا يُبْدِي
وَمُبْتَدِعٍ مِنْهُ فَوَافِقٌ مَا عِنْدِي
مَشَاهِدَ ضَلَّ النَّاسُ فِيهَا عَنِ الرُّشْدِ
يَغُوثٌ وَوِدَاً بِئْسَ ذَلِكَ مِنْ وِدِّ
كَمَا يَهْتَفُ الْمُضْطَرُّ بِالصَّمَدِ الْفَرْدِ
أَهْلَتْ لِغَيْرِ اللَّهِ جَهْرًا عَلَى عَمْدِ
وَمُسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ مِنْهُمْ بِالْأَيْدِ (٢)

فَلَوْ صَحَّ هَذَا وَهُوَ لَا شَكَّ بَاطِلٌ
لَكَانَ لَعْمَرِي ضَحْكَةً وَتَنَاقُضًا
فَدُونَكَ مَا أَبْدَى مِنَ الْمَدْحِ وَالشَّنَا
(قَفِي وَاسْأَلِي عَنِ عَالِمٍ حَلَّ سُوحَهَا
مُحَمَّدِ الْهَادِي لِسُنَّةِ أَحْمَدِ
لَقَدْ أَنْكَرْتُ كُلَّ الطَّوَائِفِ قَوْلُهُ
وَمَا كُلُّ قَوْلٍ بِالقَبُولِ مُقَابِلُ
سِوَى مَا أَتَى عَنِ رَبِّنَا وَرَسُولِهِ
وَأَمَّا أَقَاوِيلُ الرَّجَالِ فَإِنَّهَا
لَقَدْ سَرَّنِي مَا جَاءَنِي مِنْ طَرِيقِهِ
وَقَدْ جَاءَتْ الْأَخْبَارُ عَنْهُ بِأَنَّهُ
وَيَنْشُرُ جَهْرًا (١) مَا طَوَى كُلُّ جَاهِلٍ
وَيَعْمُرُ أَرْكَانَ الشَّرِيعَةِ هَادِمًا
أَعَادُوا بِهَا مَعْنَى سُوَاعٍ وَمِثْلَهُ
وَقَدْ هَتَفُوا عِنْدَ الشَّدَائِدِ بِاسْمِهَا
وَكَمَّ عَقَرُوا فِي سُوحِهَا مِنْ عَقِيرَةٍ
وَكَمَّ طَائِفٍ حَوْلَ الْقُبُورِ مُقْبِلُ

(١) في الأصل: (جهلاً). وهو خطأ واضح من الطابع.

(٢) في الأصل: (اليدي). والصواب المثبت كما في «ديوان الصنعاني» (ص ١٢٩) وما بين المعكوفين

وَدَعَوْتَهُ لِلْخَلْقِ بِالْحَقِّ وَالرُّشْدِ
 وَطَبَّقَ مِنْ غَرْبِ الْبِلَادِ إِلَى الْهِنْدِ
 عَلَى أُنْثَرِهِ يَقْفُو وَيَهْدِي وَيَسْتَهْدِي
 وَأَبْرَزَ مَنْظُومًا خَلِيًّا مِنَ الرُّشْدِ
 فَإِنَّكَ لَمْ تَنْطِقْ بِحَقِّ وَلَا رُشْدِ
 وَمِنْ إِفْكَكَ الْوَاهِي وَمِنْ جَهْلِكَ الْمُرْدِي
 وَصَحَّ لَهُ عَنْهُ خِلَافَ الَّذِي تُبْدِي
 وَكَانَ عَلَى حَقِّ وَبِالْحَقِّ يَسْتَهْدِي
 جَهْلُوكَ يُسَمَّى مَرِيدًا وَهُوَ ذُو جَحْدِ
 وَكَانَ عَنِ التَّحْقِيقِ وَالْحَقِّ فِي بُعْدِ
 وَقَدْ أَنْكَرَ التَّوْحِيدَ لِلْوَاحِدِ الْفَرْدِ^(١)
 وَقَدْ أَلْفَ الْمَافُونَ كُفْرَانَهُ الْمُرْدِي
 وَفَرَّ إِلَى صَنْعَاءَ وَفَاهَ بِمَا يُبْدِي
 زَخَارِفُ مَا أَبْدَاهُ ذُو الرُّزْرِ وَالْحَقْدِ
 وَجَاءَ أَنْاسٌ بَعْدَهُمْ مِنْ ذَوِي الطَّرْدِ
 مِنَ الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ أَقْوَالَ ذِي الْجَحْدِ
 أَتَاهُمْ بِهَا فِيهَا التَّجَاوُزُ لِلْحَدِّ
 وَفِي زَعْمِهِ كُلُّ الْأَنَامِ عَلَى عَمْدِ
 تَرَاهَا كَبَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ لَدَى النَّقْدِ

فَهَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ مِنْ حَالِ شَيْخِنَا
 وَسَارَ مَسِيرَ الشَّمْسِ فِي كِبِدِ السَّمَاءِ
 وَلَمْ يَيْتَقِ أَرْضَ لَيْسَ فِيهَا مُجَدِّدٌ
 فَقُلْ لِلَّذِي أَبْدَى خَزَايَةَ جَهْلِهِ
 أَعِدْ نَظْرًا فِيمَا تَوَهَّمْتَ حُسْنَهُ
 وَدَعْنَا مِنَ الْقَوْلِ الْمُرُورِ وَهَذَا
 فَقَدْ وَافَقَ الشَّيْخَ الْإِمَامَ مُحَمَّدًا
 وَظَنَّ بِهِ خَيْرًا وَقَدْ كَانَ أَهْلُهُ
 وَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ أَرْضِهِ مُتَهَوِّكٌ
 فَقَاهَ بِبُهْتَانٍ وَإِفْكَكٍ مُرُورٍ
 وَقَدْ كَانَ ذَا جَهْلٍ وَلَيْسَ بِعَالِمٍ
 وَظَنَّ طَرِيقَ الرُّشْدِ غِيًّا بِزَعْمِهِ
 وَأَعْمَاهُ نُورُ الْهُدَى حِينَمَا بَدَا
 فَمَا غَرَّهُمْ مِنْ جَهْلِهِ وَافْتِرَائِهِ
 إِلَى أَنْ تَوَلَّى ذَلِكَ الْعَصْرُ وَانْقَضَى
 فَسَاغَ لَدَيْهِمْ زُخْرُفُ الْقَوْلِ وَازْتَضَوْا
 وَقَدْ زَعَمَ الْمَافُونَ أَنَّ رَسَائِلًا
 يُكْفِّرُ فِيهَا الشَّيْخُ مَنْ كَانَ مُسْلِمًا
 وَلَفَّقَ فِي تَكْفِيرِهِمْ كُلَّ حُجَّةٍ

(١) لم يثبت الفرد من أسماء الله تعالى.

عَلَى أَنَّهُ زُورٌ مِنَ الْقَوْلِ مُسْتَبِدِّي
 وَلَكِنَّهُ أَبَدَى مَحَازِيهِ عَنِ قَصْدِ
 وَلَيْسَ عَلَى نَهْجِ مِنَ الْحَقِّ وَالرُّشْدِ
 جَمِيعِ الْوَرَى حَاشَاهُ مِنْ قَوْلِ ذِي الطَّرْدِ
 بِتَكْفِيرِ أَهْلِ الْأَرْضِ مِنْ كُلِّ مُسْتَهْدِي
 وَحَادَ عَنِ التَّوْحِيدِ بِالْجَعْلِ^(١) لِلنَّدِ
 وَيَرْجُوهُ بَلْ يَخْشَاهُ كَالْمَنْعِمِ الْمُسْدِي
 وَيَنْدُبُ مَنْ لَا يَمْلِكُ النَّفْعَ لِلْعَبْدِ
 مَعَ اللَّهِ مَالُوهَا شَرِيكًَا بِمَا يُبْدِي
 وَمَنْ كُلُّ مَطْلُوبٍ مِنَ اللَّهِ بِالْقَصْدِ
 هُمْ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ ذَوِي الرُّشْدِ
 وَمَا مِنْهُمْ مَنْ كَافِرٍ جَاعِلٍ النَّدِ
 وَمَنْ سُنَّةٍ لِلْمُصْطَفَى خَيْرٌ مَنْ يَهْدِي
 وَتِلْكَ كَبَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ لَدَى النَّقْدِ
 يَحْيَىٰ بِهَا أَهْلُ الْعِنَادِ ذُو الطَّرْدِ
 بِلَا صَدْرٍ فِي الْحَقِّ مِنْهُمْ وَلَا وَرْدِ^(٢)
 وَقَدْ كَانَ ذَا عِلْمٍ عَلِيمًا بِمَا يُبْدِي

وَذَا فِرْيَةٌ لَا يَمْتَرِي فِيهِ عَاقِلٌ
 وَقَدْ كَانَ فِي الْإِعْرَاضِ سِتْرٌ لِحُجْلِهِ
 لِيُخْدَعَ مَا فُؤْنَا وَمَنْ كَانَ جَاهِلًا
 فَمَا كَفَّرَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ مُحَمَّدٌ
 وَلَا قَالَ فِي تِلْكَ الرِّسَائِلِ كُلِّهَا
 وَلَكِنَّمَا تَكْفِيرُهُ لِمَنْ اعْتَدَى
 وَيَدْعُو سِوَى الرَّحْمَنِ جَلَّ جَلَالُهُ
 وَيَنْسُكُ لِلْأَمْوَاتِ بَلْ يَسْتَغِيثُهُمْ
 وَذَلِكَ إِشْرَاكٌ بِهِ لَا تَخَاضِهِ
 مِنَ الْحُبِّ وَالتَّعْظِيمِ وَالْخَوْفِ وَالرَّجَا
 فَإِنْ كَانَ عِبَادُ الْقُبُورِ لَدَيْكُمْ
 وَهُمْ كُلُّ أَهْلِ الْأَرْضِ وَالْكَلِّ مُسْلِمٌ
 وَمَا قَدْ تَلَى مِنْ آيَةٍ فِي ضَلَالِهِمْ
 مُلَفَّقَةٌ لَيْسَتْ لَدَيْكُمْ بِحُجَّةٍ
 فَمَا فَوْقَ هَذَا مِنْ ضَلَالٍ وَفِرْيَةٍ
 (وَقَدْ أَنْكَرْتُ كُلَّ الطَّوَائِفِ قَوْلَهُ
 كَمَا قَالَهُ أَعْنِي الْأَمِيرَ مُحَمَّدًا

(١) (الجعل): الاسم بالضم، والمد بالفتح، ويقال: جَعَلَ لَكَ جَعْلًا، وَجَعَلًا: وهو الأجر على الشيء، فعلاً أو أقوالاً. انتهى من «اللسان» مادة: (جعل). (٢/٣٠١)، ومراد المؤلف بَعَثَهُ أَي: خرج عن طريق التوحيد، بما يقدمه ويتقرب به من الأشياء ولنَد من وليٍّ أو غيره.
 (٢) هذا البيت مقتبسٌ من منظومة الصنعاني كما في «ديوانه» (ص ١٢٩) ولفظه: (لقد أنكرت...).

(وَقَالُوا كَمَا قَدْ قُلْتُمُوهُ تَحَكُّمًا
تَجَارِي عَلَي إِجْرًا دِمَا كُلُّ مُسْلِمٍ
تَكَلُّتُكَ هَلْ هَذَا كَلَامٌ مُحَقَّقٍ
فَجُرْتُمْ وَجُرْتُمْ بِالْكَاذِبِ وَالْهَدَى
كَقَوْلِكَ فِي مَنْظُومٍ مَيْنِكَ^(٣) فِرْيَةٌ
وَقَدْ جَاءَنَا عَنْ رَبَّنَا فِي بَرَاءَةٍ
فَأَخَوَانَنَا سَمَاءَهُمُ اللَّهُ فَاسْتَمِعْ
أَقُولُ تَأْمَلُ لَا أَبَالِكَ نَصَهَا
فَفِيهَا الْبَيَانُ الْمُسْتَنِيرُ ضِيَاؤُهُ
وَلَكِنَّ أَهْلَ الزَّيْغِ فِي غَمَرَاتِهِمْ
وَأَذَانُهُمْ صُمٌّ عَنِ الْحَقِّ وَالْهُدَى
أَلَيْسَتْ لِمَنْ تَابُوا مِنَ الْكُفْرِ وَالرَّدَى
وَصَلُّوا وَزَكُّوا وَاسْتَقَامُوا عَلَى الْهُدَى
فَأَيْنَ الدَّلِيلُ الْمُسْتَفَادُ بِأَنَّهُمْ
فَمَا كَفَرَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ مُحَمَّدٌ

وَهَمَطًا وَخَرَطًا^(١) لَا يُفِيدُ وَلَا يُجِدِي
مُصَلُّ مُزَكُّ لَا يَحُولُ عَنِ الْعَهْدِ^(٢)
كَعَالِمٍ صَنَعَا ذِي الدَّرَايَةِ وَالنَّقْدِ
وَوَضَعَ مُحَالَاتٍ عَلَى الْعَالِمِ الْمَهْدِي
عَلَيْهِ بِمَا تُبْدِيهِ مِنْ جَهْلِكَ الْمُرْدِي
بَرَاءَتِهِمْ مِنْ كُلِّ كُفْرٍ وَمِنْ جَحْدِ
لِقَوْلِ الْإِلَهِ الْوَاحِدِ الصَّمَدِ الْفَرْدِ^(٤)
تَجِدُ مَنَهَلًا عَذْبًا أَلَذَّ مِنَ الشَّهْدِ
لِمَنْ كَانَ ذَا قَلْبٍ شَهِيدٍ وَذَا رُشْدِ
وَفِي غَيْبِهِمْ لَا يَزَعُونَ لِمَنْ يَهْدِي
وَأَبْصَارُهُمْ عَنِ رُؤْيَةِ الْحَقِّ كَالرُّمْدِ
وَلَمْ يُشْرِكُوا شَيْئًا بِمَعْبُودِنَا الْفَرْدِ^(٥)
فَهُمْ إِخْوَةٌ فِي الدِّينِ مِنْ غَيْرِ مَا رَدَّ
إِذَا لَمْ يَتُوبُوا لَمْ يَكُونُوا ذَوِي جَحْدِ
سِوَى مَنْ دَعَا الْأَمْوَاتَ مِنْ سَاكِنِ اللَّحْدِ

(١) (الهمط): هو الظلم، والخلط بالأباطيل، و(الخرط) يقال: انخرط الرجل في الأمر وتخرط: مركب فيه رأسه من غير علم ولا معرفة. انظر «اللسان» مادة: (همط) (١٥/١٣٤). و: (خرط) (٤/٦٤).

(٢) مقتبس من نقض النظم لحفيد الناظم. انظر «ديوان الصنعاني» (ص ١٣٦).

(٣) أي: كذبتك.

(٤) انظر «ديوان الصنعاني» (ص ١٣٦).

(٥) الفرد لم يثبت من أسماء الله تعالى، فالحديث الوارد فيه ضعيف.

وَإِشْرَاكِهِ بِالسَّيِّدِ^(١) الصَّمَدِ الْفَرْدِ
إِلَى اللَّهِ فِي قَتْلِ الْمَلَا حِدَةِ اللُّدِّ
فَأَبْدِ دَلِيلًا غَيْرَ ذَا فَهُوَ لَا يُجَدِي
وَلَيْسَ بِهِ لَبْسٌ لَدَى كُلِّ مُسْتَهْدٍ
كَلَامًا سِوَى هَذِي الْأَكَاذِيبِ مُسْتَبِدِ
إِمَامٍ مُحِقِّ ذِي الدَّرَايَةِ وَالنَّقْدِ
وَمَا قَالَهُ فِي الْاِحْتِجَاجِ عَلَى الضُّدِّ
بَرِيءٌ مِنَ الْمَنْظُومِ وَالشَّرْحِ وَالرَّدِّ
مُلَفَّقَةٌ لَفَّقْتُمُوهَا عَلَى عَمْدِ
بَدَلْتُمْ عَلَى تَلْفِيفِهَا غَايَةَ الْجُهْدِ
بِتَرْوِيرِ أَفَاكٍ^(٢) جَهُولٍ وَذِي حَقْدِ
وَلَبَسًا وَتَمْوِينَهَا عَلَى الْأَعْيُنِ الرُّمْدِ
فَمَا بَالُهُ لَمْ يَنْتَهِ الرَّجُلُ النَّجْدِيَّ
مُدَوَّنَةً مَرْوِيَةً عَنِ ذَوِي النَّقْدِ
عَلَى تَرْكِ مُرْتَدِّ عَنِ الدِّينِ ذِي جَحْدِ
وَبَاطِنُهُ فِي الْاِعْتِقَادِ عَلَى الضُّدِّ
مِنَ الدِّينِ أَرْكَانًا فَتَدْرَأُ عَنْ حَدِّ

وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ مِنْ كُفْرِهِ وَضَلَالِهِ
وَأَجْرِي دِمَاهُم طَاعَةً وَتَقَرُّبًا
فَمَا كُفُّ مَنْ صَلَّى وَزَكَّى مُوَحَّدٌ
وَدَعْنَا مِنَ التَّمْوِينِ فَالْحَقُّ وَاضِحٌ
أَلَا فَارُونَا يَا ذَوِي الْغِيِّ وَالْهَوَى
وَاجْتَنِبُوا (بِتَطْهِيرِ اعْتِقَادِ) لِسَيِّدِ
نُقَابِلُ مَا قُلْتُمْ بِمَا فِي كِتَابِهِ
لِكَيْ تَعْلَمُوا أَنَّ الْأَمِيرَ مُحَمَّدًا
وَتَسْتَيْقِنُوا أَنَّ الْأَكَاذِيبَ هَذِهِ
وَيَعْلَمَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِاللَّهِ أَنَّكُمْ
لِكَيْ تَطْمِسُوا أَعْلَامَ سُنَّةِ أَحْمَدِ
وَقَوْلِكَ فِي مَنْظُومٍ مَيْنِكَ ضَلَّةٌ
(وَقَدْ قَالَ خَيْرُ الْمُرْسَلِينَ: «نَهَيْتُ عَنْ»
أَقُولُ نَعَمْ هَذِي الْأَحَادِيثُ كُلُّهَا
وَلَيْسَ بِهَا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ حُجَّةٌ
فَمَنْصُوصُهَا فِي تَرْكِ مَنْ أَظْهَرَ الْهُدَى
فَدَلَّتْ عَلَى تَرْكِ لِمَنْ كَانَ مُظْهِرًا

(١) قال ابن القيم في «بدائع الفوائد» (٣/ ١٧٦): (... السَّيِّدُ إِذَا أُطْلِقَ عَلَيْهِ تَعَالَى فَهُوَ بِمَعْنَى الْمَالِكِ وَالْمَوْلَى، لَا بِالْمَعْنَى الَّتِي يُطْلَقُ عَلَى الْمَخْلُوقِ). انتهى.

(٢) أي: كذاب.

وَبَاطِنُ مَا يُخْفِي إِلَيَّ الْوَاحِدِ الْفَرْدِ
 (فَلَيْسَ لَهُ عَاصِمٌ مُوجِبٌ يُجَدِّي)
 فَفِي ذَلِكَ تَفْصِيلٌ يَبِينُ لِدَيِّ الرُّشْدِ
 بِإِحْرَاقِ مَنْ صَلَّى وَذَلِكَ عَلَيَّ وَعَمْدِ
 وَقَدْ فَرَضْتُ عَيْنًا عَلَيَّ كُلِّ مُسْتَهْدِ
 لِأَحْرَقَهُمْ فِيهَا قَبَاءٌ وَإِذَا يُرْدِي
 وَلَا بَاطِلٌ لَكِنْ بِحَقِّ وَعَنْ رُشْدِ
 بِحُكْمِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى كَامِلِ الْمَجْدِ
 وَلَا عَابَهُ فِي قَتْلِهِ ثُمَّ عَنْ عَمْدِ
 جُدَيْمَةَ لَمَّا أَخْطَأُوا بِأَذَلُوا الْجَهْدِ
 بِذَلِكَ أَسْلَمْنَا وَلَمْ يَذِرْ بِالْقَصْدِ
 جَمِيعًا فَخُذْ بِالْعِلْمِ عَنْ كُلِّ مُسْتَهْدِ
 عَلَيْهِ عَلَيٌّ بَلْ أَبَادَ ذَوِي اللَّيْدِ
 وَكَانَتْ صَلَاةُ الْقَوْمِ فِي غَايَةِ الْحَدِّ
 مَعَ الْقَوْمِ مِنْ حُسْنِ الْأَدَاءِ مَعَ الْجَهْدِ
 وَلَمْ يَجْرِمْنَا فِي خَطَايَا وَلَا عَمْدِ
 لِمُلْتَزِمِ الْإِسْلَامِ بِمَنْ عَلَيَّ الْعَهْدِ
 لِعِبَادِ أَوْثَانِ طُغَاةِ ذَوِي جَحْدِ
 وَكُفِّ أَكْفَ الْمُسْلِمِينَ ذَوِي الرُّشْدِ
 وَلَمْ يُشْرِكُوا بِالْوَاحِدِ الصَّمَدِ الْفَرْدِ

فَيَجْرِي لَهُمْ حُكْمُ الظَّوَاهِرِ جَهْرَةً
 فَإِنْ أَظْهَرَ الْكُفْرَ الَّذِي هُوَ مُبْطِنٌ
 وَلَيْسَ عَلَى الْإِطْلَاقِ مَا أَنْتَ مُطْلِقٌ
 فَقَدْ هَمَّ خَيْرُ الْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدٌ
 لِأَنَّهُمْ وَلَمْ يَحْضُرُوا فِي جَمَاعَةٍ
 وَلَوْ لَا الذَّرَارِي وَالنِّسَاءُ مُعَلَّلًا
 وَمَا كَانَ هُمْ الْمُصْطَفَى بِضَلَالَةٍ
 وَقَدْ قَتَلَ الْفَارُوقُ مَنْ لَيْسَ رَاضِيًا
 وَلَمْ يَنْهَهُ الْمَعْصُومُ عَنْ قَتْلِ مِثْلِهِ
 كَمَا بَرَأَ الْمَعْصُومُ مَنْ قَتَلَ خَالِدِ
 فَقَالُوا صَبَأْنَا قَاصِدِينَ حَقِيقَةً
 فَأَنْكَرَ هَذَا الْمُصْطَفَى وَوَدَاهُمُو
 وَلَمْ يَنْتَهَ عَنْ قَتْلِ مَنْ كَانَ خَارِجًا
 وَهُمْ إِنَّمَا فَرُّوا عَنِ الْكُفْرِ فَاعْتَدُوا
 وَيَحْقِرُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَاتَهُمْ
 خَلَا أَنَّهُ لَمْ يَأْخُذِ الْمَالَ مِنْهُمْ
 فَمَا قَتَلَ الشَّيْخُ الْإِمَامَ مُحَمَّدٌ
 وَلَكِنَّمَا تَكْفِيرُهُ وَقِتَالُهُ
 (فَقَاتَلَ مَنْ قَدْ دَانَ بِالْكَفْرِ وَاعْتَدَى
 عَنِ الْمُسْلِمِينَ الطَّائِعِينَ لِرَبِّهِمْ

يَصُدُّ عَنِ التَّوْحِيدِ بِالْجِدِّ وَالْجَهْدِ
فَحَقِّقْ إِذَا رُمْتَ النَّجَاةَ لِمَا تُبَدِي
فَفِيهِ وَعَيْدٌ لَيْسَ يَخْفَى لِيذِي النَّقْدِ
فَقَدْ كَانَ زَنْدِيقًا لَدَى كُلِّ مُسْتَهْدٍ
مُدَوَّنَةً مَعْلُومَةً لِذَوِي الرُّشْدِ
أَنَاسٌ أَتَوْا كُلَّ الْقَبَائِحِ عَنِ قَصْدِ
نَقَاتِلَهُمْ حَتَّى يَفِيضُوا إِلَى الْقَصْدِ
نَهَى عَنِ قِتَالِ الْقَوْمِ فَاسْمَعِ لِمَا أَبَدِي
أَتَوْا بِمَعَاصٍ مُنْكَرَاتٍ وَلَا تُجَدِي
وَلَمْ يَتْرُكُوهَا قَاصِدِينَ عَلَى عَمْدِ
وَعُدْوَانِهِمْ أَوْ لِلتَّكَاسُلِ فِي الْحَدِّ
تَجَرُّ أُمُورًا مُعْضَلَاتٍ وَقَدْ تُرَدِّي
بِأَنْكَرٍ مِمَّا أَنْكَرُوهُ مِنَ الْجُنْدِ
إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ مَنْ ذَكَرْتَ بِمَا تُبَدِي
أَبَاحَ دِمَاءِ الْقَوْمِ مَنْ كُلُّ ذِي جَعْدِ
وَلَبَسَ وَإِيهَامٌ عَلَى الْأَعْيُنِ الرُّمْدِ
كَأَنَّكَ قَدْ أَفْصَحْتَ بِالْحَقِّ وَالرُّشْدِ
وَلَمْ ذَا نَهَبْتَ الْمَالَ قَصْدًا عَلَى عَمْدِ
إِلَهَ سِوَى اللَّهِ الْمُهَيِّمِينَ ذِي الْمَجْدِ
تَدُلُّ عَلَى غَيْرِ الْمُرَادِ الَّذِي تُبَدِي

وَهَبْ أَنَّ هَذَا قَوْلٌ كُلُّ مُنَافِقٍ
(فَمَا كُلُّ قَوْلٍ بِالقَبُولِ مُقَابِلٌ
وَلَا تُتْلِقِ لِلْفُسَّاقِ سَمْعَكَ وَاتَّيْدُ
وَمَا مَرَبِدٌ فِي قَوْلِهِ بِمُصَدِّقٍ
فَهَذِي تَصَانِيفُ الإِمَامِ شَهِيرَةٌ
وَقَوْلُكَ أَيضًا فِي الأَثْمَةِ إِنَّهُمْ
فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ سَائِلًا
فَقَالَ لَهُمْ: «لَا مَا أَقَامُوا صَلَاتَهُمْ»
أَوْلَيْكَ قَوْمٌ مُسْلِمُونَ أَيْمَةٌ
وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ
وَلَكِنَّهُمْ قَدْ أَخْرَوْهَا لِفِسْقِهِمْ
وَمَسْأَلَةُ الإِنْكَارِ بِالسَّيْفِ جَهْرَةً
وَفِيهَا فَسَادٌ بِالخُرُوجِ عَلَيْهِمُو
فَمَاذَا عَلَى الشَّيْخِ الإِمَامِ مُحَمَّدٍ
وَلَكِنْ عَلَى الكُفْرِ البَوَاحِ الَّذِي بِهِ
فَإِزْرَادُ ذَا فِي ضَمْنِ هَذَا تَعْنَتْ
وَقَوْلُكَ فِي مَزْبُورٍ مَا أَنْتَ نَاطِمٌ
(أَبْنِ لِي أَبْنِ لِي لِمَ سَفَكْتَ دِمَاءَهُمْ
)وَقَدْ عَصَمُوا هَذَا وَهَذَا بِقَوْلِ لَا
أَقُولُ: نَعَمْ خِيْدٌ فِي الْجَوَابِ أَدِلَّةٌ

بِمَا يَنْقُضُ الْإِسْلَامَ مِنْ كُلِّ مَا يُرَدِّي
 وَزُورٌ وَبُهْتَانٌ وَذَلِكَ لَا يُجَدِّي
 لِدَلِكِ بِالْكَفْرَانِ وَالْجَعْلِ لِلنَّسِدِ
 كَأَحْكَامِ مُرْتَدِّ عَنِ الدِّينِ ذِي جَحْدِ
 وَذَا قَوْلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ذَوِي الزُّهْدِ
 عَلَى الْعَرْشِ مِنْ فَوْقِ السَّمَوَاتِ ذِي مَجْدِ
 وَلَكِنَّهُمْ قَدْ قَاتَلُوهُمْ عَلَى عَمْدِ
 وَإِجْمَاعِهِمْ حَتْمٌ لَدَى كُلِّ مُسْتَهْدِ
 كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لَدَى كُلِّ ذِي نَقْدِ
 لِمَنْ هُمْ حِمَاةُ الدِّينِ بِالْجِدِّ وَالْجَهْدِ
 فَهُمْ قُدُوةٌ لِلسَّالِكِينَ عَلَى الْقَصْدِ
 يُقَارِبُهُمْ هَيْهَاتَ مَا الشُّوكُ كَالْوَرْدِ
 وَأَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَأَقْوَمُ فِي الرُّشْدِ
 شَهِيرًا وَمَعْرُوفًا لَدَى كُلِّ ذِي نَقْدِ
 عَلَى كُفْرِهِمْ وَالْحَقُّ فِي ذَاكَ مُسْتَبِدِ
 وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَفْضَلُ مَنْ يَهْدِي
 بِمَا أَظْهَرُوا لِلنَّاسِ مَا لَيْسَ بِالْمُجْدِي
 بِهَا الشَّرْعَ بَاءُوا بِالْخَسَارَةِ وَالطَّرْدِ
 حَلَالِ دَمٍ وَالْمَالِ يُنْهَبُ عَنْ قَصْدِ
 وَهَذَا بِإِجْمَاعِ الْهُدَاةِ ذَوِي الرُّشْدِ

فَمَنْ كَانَ صَلَّى وَزَكَّى وَلَمْ يَجِي
 فَدَعَاكَ فِي قَتْلِ وَنَهَبِ تَحْكُمُ
 وَمَنْ بَدَّلَ الْإِسْلَامَ يَوْمًا بِنَاقِضِ
 وَكَالْمَنْعِ عَنْ بَذْلِ الزَّكَاةِ فَحُكْمُهُ
 إِذَا قَاتَلُوا بَغِيًّا إِمَامًا أَرَادَهَا
 وَلَوْ شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ سِوَى الَّذِي
 فَمَا عَصَمْتُهُمْ مِنْ صَحَابَةِ أَحْمَدِ
 وَسَمُوهُمْ أَهْلَ ارْتِدَادِ جَمِيعُهُمْ
 وَمَا فَرَّقُوا بَيْنَ الْمُقَرِّ وَجَاحِدِ
 وَلَيْسَ عَلَيْنَا مِنْ خِلَافِ مُخَالِفِ
 أَوْلِيكَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ مُحَمَّدِ
 وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ يُخَالِفُ لَمْ يَكُنْ
 وَهُمْ فِي جَمِيعِ الدِّينِ أَهْدَى طَرِيقَةَ
 وَأَيْضًا بَنُو الْقِدَاحِ قَدْ كَانَ أَمْرُهُمْ
 وَأَجْمَعَ أَهْلَ الْعِلْمِ مِنْ كُلِّ جَهَبِ
 وَقَدْ أَظْهَرُوا لَفْظَ الشَّهَادَةِ جَهْرَةً
 وَقَدْ أَبْطَنُوا لِلْكَفْرِ لَكِنْ تَظَاهَرُوا
 فَلَمَّا أَبَانُوا بَعْضَ أَشْيَاءِ خَالَفُوا
 فَمَنْ كَانَ هَذَا حَالُهُ فَهُوَ كَافِرٌ
 وَذَلِكَ بِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ

إِذَا خَرَجُوا أَوْ قَاتَلُونَا عَلَى عَمْدٍ
 وَلَا نَأْخُذُ الْأَمْوَالَ نَهَبًا كَمَا تُبَدِي
 يَقُولُونَ مَعْرُوفًا وَآخِرًا لَا يُجَدِي
 كِإِجْمَاعِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ذَوِي الرَّشْدِ
 وَمَنَاعِ حَقِّ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ مَا جَحَدِ
 وَلَا بَيْنَ مُرْتَدٍّ إِلَى الْجَعْلِ لِلنَّدِّ
 عَلَى قَتْلِ جَنِّهِ وَالْمَرِيئِيِّ وَالْجَعْدِ
 عَلَى رَأْيِ جَنِّهِ فِي التَّجْهِمِ وَالْجَحْدِ
 فَتَكْفِيرُهُمْ عَنَّا صَاحِحٌ بِالرَّدِّ
 وَنَهْبِ أَمْوَالِ تَجَلُّ عَنِ الْعَسَدِ
 وَظُلْمِ وَعُدْوَانِ وَذَلِكَ لَا يُجَدِي
 بِمَا لَمْ يَكُنْ مِنَّا بِفَعْلٍ وَلَا عَقْدِ
 وَنَحْنُ عَلَى ذَا الْأَمْرِ نَهْدِي وَنَسْتَهْدِي
 بِحَمْدِ وَلِيِّ الْحَمْدِ مَنْصُوصِ مَا تُبَدِي
 بِتَزْوِيرِ بُهْتَانٍ عَلَى الْعَالِمِ الْمَهْدِي
 وَأَمْوَالِهِمْ هَدِي مَقَالَةٌ ذِي الْحَقْدِ
 وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ يُقَرَّرُ فِي نَجْدِ
 مَقَالِكَ فِي هَمْطٍ وَخَرْطٍ عَلَى عَمْدِ
 شَرَحْتَ بِهِ الْمَنْظُومَ مِنْ جَهْلِكَ الْمُرْدِي
 إِمَامُ الْمُهْدَى الْمَعْرُوفُ بِالْعِلْمِ وَالنَّقْدِ

وَأَمَّا الْبُغَاةُ الْخَارِجُونَ فَحُكْمُهُمْ
 نَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَفِيئُوا إِلَى الْهُدَى
 وَمَهْمَا يَقُلُ فِينَا الْعَدُوُّ فَإِنَّهُمْ
 فَمَا كَانَ مَعْرُوفًا مِنَ الدِّينِ وَاضِحًا
 عَلَى قَتْلِ مُرْتَدٍّ وَأَخْذِ لِمَالِهِ
 فَمَا فَرَّقُوا بَيْنَ الْمُقَرَّرِ وَجَاحِدِ
 وَإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ بَعْدِ عَضْرِهِمْ
 وَغَيْلَانَ بَلْ كَفَرُوا الْعُبَيْدِيْنَ وَالَّذِي
 وَكُلُّ كُفُورٍ مِنْ ذَوِي الشُّرْكِ وَالرَّدَى
 وَمَا لَفَّقَ الْأَعْدَاءُ مِنْ قَتْلِ مُسْلِمٍ
 فَمَحْضُ أَكَاذِيبٍ وَتَزْوِيرِ آفِكِ
 وَقَوْلِكَ تَمُونِيهَا وَإِلْسَازِ مُفْتَرٍ
 أَقُولُ نَعَمْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ وَالْمُهْدَى
 وَلَمْ نَتَجَاوَزْ فِي الْأُمُورِ جَمِيعِهَا
 وَلَكِنْ أَطَعْتَ الْكَاشِحِينَ وَمِينَهُمْ
 بِنَا قَتَلْنَا وَاسْتَبَحْنَا دِمَاءَهُمْ
 وَحَاشَا وَكَلَّا مَا لِهَذَا حَقِيقَةٌ
 وَأَعْجَبُ مِنْ هَذَا التَّهْوِيرِ كُلُّهُ
 وَأَبْدَيْتَ جَهْلًا فِي نِظَامِكَ وَالَّذِي
 كَقَوْلِكَ عَنِ بَحْرِ الْعُلُومِ مُحَمَّدِ

حَوَى عَصْرَهُ مِنْ تَابِعِي ذَوِي رُشْدٍ
 تَسْمَى نَبِيًّا لَا كَمَا قُلْتَ فِي الْجَعْدِ
 سِوَى خَالِدِ ضَحَى بِهِ وَهُوَ عَنْ قَصْدِ
 إِلَى جَحْدِ مَعْلُومٍ مِنَ الدِّينِ مُسْتَبِدِ
 بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ كُلِّ مُسْتَهْدِ
 حِكَايَتُهُ فِي شَرْحِ مَنْظُومِكَ الْمُرْدِي
 يَعُودُ عَلَى مَا قُلْتَ بِالرَّدِّ وَالْهَدِّ
 بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ كُلِّ ذِي نَقْدِ
 تُنَاقِضُ مَا حَقَّقْتَ بِالْهَدِّ وَالرَّدِّ
 وَكَابِنِ الزُّبَيْرِ الْفَاضِلِ الْعَلَمِ الْفَرْدِ
 وَعَبْدِ الْمَلِكِ الشَّهْمِ ذِي الْعِلْمِ وَالْمَجْدِ
 وَلَيْسُوا ذَوِي عِلْمٍ وَلَيْسُوا ذَوِي رُشْدِ
 وَأَرْبَابُ دَوْلَاتٍ وَدُنْيَا ذَوِي حَقْدِ
 حِكَايَةَ إِجْمَاعٍ يُقَرَّرُ عَنْ عَمْدِ
 بِمَا قَالَهُ فِي الشَّرْحِ بِالْهَمْطِ ذِي اللَّدِّ
 وَلَا مَنْ لَهُ عَقْلٌ وَعِلْمٌ بِمَا يُبْدِي
 خُلَاصَةَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْجِلِّ وَالْعَقْدِ
 حِكَايَةَ إِجْمَاعِ الْأَيْمَةِ لَا يُجْدِي
 خَلِيًّا مِنْ الْأَعْرَاضِ وَالْغُلِّ وَالْحَقْدِ
 وَجِئْتَ بِهِذِرٍ لَا يُفِيدُ لَدَى النَّقْدِ

(وَقَدْ قُلْتَ فِي الْمُخْتَارِ: أَجْمَعَ كُلُّ مَنْ
 عَلَى كُفْرِهِ هَذَا يَقِينًا لِأَنَّهُ
 ((فَذَلِكَ لَمْ يُجْمَعِ عَلَى قَتْلِهِ وَلَا
 أَقُولُ لِعَمْرِي قَدْ تَجَارَى بِكَ الْهُوَى
 وَيَعْلَمُ هَذَا بِالضَّرُورَةِ أَنَّهُ
 وَأُورِدَتْ هَمْطًا لَا يَسُوعُ لِعَالِمٍ
 وَتَنْقُضُ مَا أَتَمَّتْهُ بِتَهَوُّرٍ
 وَحَقَّقْتَ فِي الْمُخْتَارِ مَا قَالَ شَيْخُنَا
 عَلَى كُفْرِهِ لَمَّا تَنَبَّأَ وَبَعْدَهُ
 عَلَى أَنَّ ذَا الْإِجْمَاعِ عَنْ مِثْلِ مُضَعَبٍ
 وَكَالْفَاجِرِ الْحَجَّاجِ مَنْ كَانَ ظَالِمًا
 وَأَنَّ الْأَيَّ الْقَوْمِ لَيْسُوا بِحُجَّةٍ
 وَطَلَّابُ مُلْكٍ لَا لِدِينٍ وَلَا هُدَى
 فَعَنْ مِثْلِهِمْ لَا يَسْتَجِيزُ مُحَقِّقٌ
 فَنَاقِضُ مَا قَدْ قَالَ فِي النَّظْمِ أَوْلَا
 وَمَا هَكَذَا يَحْكِي ذُوو الْعِلْمِ وَالْهُدَى
 وَأَغْفَلَ ذِكْرَ التَّابِعِينَ ذَوِي التَّقَى
 لِيُوْهِمَ ذَا جَهْلٍ غَيْبِي بِأَنَّمَا
 فَقُلْ لِلْغَيْبِيِّ الْفَدَمِ لَوْ كُنْتَ مُنْصِفًا
 لَمَا حِدْتَ عَنْ نَهْجِ الْأَيْمَةِ كُلِّهِمْ

وَوَاللهَ مَا أَدْرِي عَالَمَ نَسَبَتَ مَا
 إِلَى الشَّيْخِ وَالشَّيْخِ الْمُحَقِّقُ لَمْ يَقُلْ
 وَلَكِنْ حَكَى إِجْمَاعَ كُلِّ مُحَقِّقٍ
 كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لَدَى كُلِّ عَالِمٍ
 وَقَوْلِكَ فِي الْجَعْدِ بْنِ دِرْهَمٍ إِنَّهُ
 فَذَا فِرْيَةٌ لَا يَمْتَرِي فِيهِ عَارِفٌ
 عَلَى خَالِدِ الْقَسْرِيِّ إِذْ كَانَ عَامِلًا
 فَاجْتِمَاعُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ بَعْدِ قَتْلِهِ
 وَقَدْ شَكَرُوا هَذَا الصَّنِيعَ لَخَالِدٍ
 وَمَا أَحَدٌ فِي عَصْرِ خَالِدٍ لَمْ يَكُنْ
 وَأَحْسَنُ قَصْدٍ رَامَهُ خَالِدُ الرَّضَى
 وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْقَيْمِ الثَّقَةُ الرَّضَى
 وَذَلِكَ لَا يَخْفَى عَلَى كُلِّ عَالِمٍ
 وَأَظْهَرَ هَذَا الْقَوْلَ بَلْ كَانَ دَاعِيًا
 فَدَعْنَا مِنَ التَّمَوِينِ فَالْحَقُّ وَاضِحٌ
 وَمَا كَانَ قَصْدًا سَيِّئًا قَتَلَ خَالِدٍ
 كَمَا قُتِلَتْهُ ظَنًّا وَإِفْكًَا وَفِرْيَةً
 فَنَالَ بِهِ شُكْرًا وَفُوزًا وَرِفْعَةً
 وَدَعْوَاكَ فِي الْإِجْمَاعِ إِنكَارَ أَحْمَدٍ
 يَرُونَ أُمُورًا مُجَدَّاتٍ وَيَذْكُرُونَ

تَلَفَّقَهُ مِنْ جَهْلِكَ الْفَاضِحِ الْمُرْدِي
 بِاجْتِمَاعِ أَعْيَانِ الْمُلُوكِ وَلَا الْجُنْدِ
 مِنَ السَّلَفِ الْهَاضِمِينَ مِنْ كُلِّ ذِي مَجْدٍ
 وَلَوْ كُنْتَ ذَا عِلْمٍ لَأَنْصَفْتَ فِي الرَّدِّ
 عَلَى قَتْلِهِ لَمْ يُجْمِعِ النَّاسُ عَنْ قَصْدٍ
 وَفِيهِ مِنَ الْإِغْضَاءِ مَا لَيْسَ بِالْمَجْدِي
 لِمَرْوَانَ هَذَا قَوْلٌ مَنْ لَيْسَ ذَا نَقْدٍ
 عَلَى أَنَّهُ مُسْتَوْجِبٌ ذَاكَ بِالْحَدِّ
 كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لَدَى كُلِّ مُسْتَهْدٍ
 يَرَى قَتْلَهُ بَلْ قَرَّرُوا ذَاكَ عَنْ قَصْدٍ
 بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ ذِي الْعَرْشِ وَالْمَجْدِ
 عَلَى ذَاكَ إِجْمَاعَ الْهُدَاةِ ذَوِي الرُّشْدِ
 فَقَدْ قَالَ بِالْكَفْرِ الصَّرِيحِ عَلَى عَمْدٍ
 وَلَا شَكَّ فِي تَكْفِيرِهِ عَنْ ذَوِي النَّقْدِ
 وَإِجْمَاعُ أَهْلِ الْعِلْمِ كَالشَّمْسِ مُسْتَبِدٍ
 لَجَعْدٍ عَدُوِّ اللهِ ذِي الْكُفْرِ وَالْجَحْدِ
 عَلَى أَنَّهُ قَدْ غَارَ لَهِ مِنْ جَعْدٍ
 فَنَرَجُو لَهُ الزُّلْفَى إِلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ
 فَذَلِكَ لِأَمْرِ قَدْ عَنَاهُ مِنَ الضُّدِّ
 عَلَى ذَلِكَ الْإِجْمَاعِ مِنْ غَيْرِ مَا نَقْدِ

فَأَنْكَرَهُ لَا مُطْلَقًا فَهُوَ قَدْ حَكَى
 كَمَا ذَكَرَ ابْنُ الْقَيْمِ الْأَوْحَدُ الَّذِي
 عَلَى قَتْلِ جَعْدٍ فِي قَصِيدَتِهِ النَّبِي
 وَفِيهَا حَكَى الْإِجْمَاعَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ
 وَقَدْ كَانَ مِنْ سَادَاتِ أَصْحَابِ أَحْمَدٍ
 وَقَدْ ذَكَرُوا الْإِجْمَاعَ بَعْضُ ذَوِي النَّهْيِ
 وَذَلِكَ لَا يَخْفَى لَدَى كُلِّ عَالِمٍ
 فَمَا وَجْهُ هَذَا اغْتِرَاضِ بِنَفِيهِ
 وَقَوْلِكَ فِيمَا قَالَهُ الشَّيْخُ حَاكِيًا
 (وَذَلِكَ فِي أَنَّ الصَّحَابَةَ أَجْمَعُوا
 (لِمَنْ لِيَزَكَاةَ الْمَالِ قَدْ كَانَ مَانِعًا)
 جَوَابَكَ عَمَّا قَدْ ذَكَرْتُ مُفَصَّلًا
 حَكَى ذَلِكَ عَنْ شَيْخِ الْوُجُودِ أَخِي التَّقَى
 وَذَلِكَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ ذُو النَّهْيِ
 وَقَوْلِكَ فِيمَا قَالَهُ الشَّيْخُ حَاكِيًا
 (فَقَدْ كَانَ أَصْنَافُ الْعُصَاةِ ثَلَاثَةً
 (وَقَدْ جَاهَدَ الصَّدِّيقُ أَصْنَافَهُمْ وَلَمْ
 أَقُولَ لِعَمْرِي مَا أَصَبْتَ وَلَمْ تَسِرْ
 فَسِيرَتُهُ مَعَ صَاحِبِ أَحْمَدَ كُلِّهِمْ
 فَكَفَّرَ مَنْ قَدْ آمَنُوا بِطُلُوحِهِ

عَلَى بَعْضِ مَا يَرُونَهُ إِجْمَاعَ مَنْ يَهْدِي
 أَتَى بِنَفِيْسِ الْعِلْمِ فِي كُلِّ مَا يُبْدِي
 أَبَانَ بِهَا شَمْسَ الْهَدَايَةِ وَالرُّشْدِ
 وَفِي غَيْرِهَا مِنْ كُتُبِهِ عَنْ ذَوِي النَّقْدِ
 وَيَحْكِي مِنَ الْإِجْمَاعِ أَقْوَالَ ذِي الْمَجْدِ
 فَسَلَّ عَنْهُ أَهْلَ الْإِصَابَةِ مِنْ نَجْدِ (؟)
 فَنَفِي كُتُبِ الْإِجْمَاعِ ذَلِكَ بِإِلَاعِدٍ
 وَقَدْ كَانَ مَعْلُومًا لَدَى كُلِّ مُسْتَهْدٍ
 عَلَى ذَلِكَ الْإِجْمَاعِ مِنْ غَيْرِ مَا جَحَدِ
 عَلَى قَتْلِهِمْ وَالسَّبِي وَالنَّهْبِ وَالطَّرْدِ
 نَعَمْ قَدْ ذَكَرْنَا فِي الْجَوَابِ وَفِي الرَّدِّ
 فَرَدَّ تَجِدُ طَعْمًا أَلَذَّ مِنَ الشَّهْدِ
 إِمَامِ الْهُدَى السَّامِيِّ إِلَى ذِرْوَةِ الْمَجْدِ
 وَفِي ذَلِكَ مَا يَكْفِي لِمَنْ كَانَ ذَا رُشْدِ
 عَلَى ذَلِكَ الْإِجْمَاعِ مِنْ غَيْرِ مَا جَحَدِ
 كَمَا قَدْ رَوَاهُ الْمُسْتَنْدُونَ ذَوُو النَّقْدِ
 يُكْفَرُ مِنْهُمْ غَيْرَ مَنْ ضَلَّ عَنْ رُشْدِ
 عَلَى مَنْهَجِ الصَّدِّيقِ ذِي الرُّشْدِ وَالْمَجْدِ
 مُقَرَّرَةً مَعْلُومَةً عِنْدَ ذِي النَّقْدِ
 وَبِالْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ ذِي الْكُفْرِ وَالْجَحْدِ

سِوَى الْأَسَدِيِّ لِمَا أَنْابَ إِلَى الرَّشْدِ
بِمَنْعِ زَكَاةِ الْمَالِ قَصْدًا عَلَى عَمْدٍ
فَنَظَرَهُ الصَّدِيقُ ذُو الْجِدِّ وَالْجَهْدِ
جَمِيعًا عَلَى قَتْلِ الْغَوَاةِ ذَوِي الطَّرْدِ
وَمَا فَرَّقُوا بَيْنَ الْمُقِرِّ وَذِي الْجَحْدِ
كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لَدَى كُلِّ مُسْتَهْدٍ
أَبْنُ ذَلِكَ التَّفْرِيقِ بِالسَّنَدِ الْمُجَدِّي
لِاجْتِمَاعِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ذَوِي الرَّشْدِ
يُقَارِبُهُمْ تَالَهُ مَا الشُّوكُ كَالْوَرْدِ
يَرَاهُ الْحُلُوفُ الْقَاصِرُونَ عَلَى عَمْدٍ
وَنُقْصَانِهِ فِي الدِّينِ وَالْعَقْلِ وَالْعَقْدِ
وَكَيْفَ وَقَدْ كَانُوا جَمِيعًا ذَوِي رُشْدٍ
فَلَيْسَ لَهُ فِينَا مَسَاحٌ وَلَا يُجَدِّي
تَوْهَمَ صِدْقِ الْمُفْتَرِيِّ مِنْ ذَوِي الْحِقْدِ
لِذَلِكَ تَغْلِيبًا وَذَا لَيْسَ بِالْمُجَدِّي
مَعَ الشَّرْحِ فِي عَيٍّْ وَبَغْيٍ عَلَى عَمْدٍ
وَسَبِيٍّ وَنَهْبِ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ مَا رَدَّ
لَهُمْ عَاصِمًا مِنْ كُلِّ مَا كَانَ قَدْ يُرْدِي
ثَكَلْتُكَ مَنْ غَاوِ قَفَى أَنْرَ ذِي الْحِقْدِ
بِلَبْسٍ وَتَمْوِينِهِ وَهَمْطٍ بِأَلَا رُشْدِ

مُسَيَّلِمَةَ الْكَذَّابِ وَالْكُلُّ كَافِرٌ
وَطَائِفَةٌ قَدْ أَسْلَمُوا لَكِنِ اعْتَدُوا
فَنَازَعَهُ الْفَارُوقُ فِيهِمْ مُعَلَّلًا
فَأَبَّ إِلَى مَا قَدَّرَ وَأَجْمَعُوا
وَسَمَّوْهُمْ أَهْلَ ارْتِدَادٍ جَمِيعُهُمْ
وَلَا بَيْنَ مَنْ يَدْعُو مَعَ اللَّهِ غَيْرَهُ
فَإِنْ كُنْتَ ذَا عِلْمٍ فَعَنْ صَاحِبِ أَحْمَدٍ
وَالْأَفْدَعْنَا مِنْ خِلَافِ مُخَالِفِ
فَمَا غَيْرُهُمْ أَهْدَى طَرِيقًا وَلَمْ يَكُنْ
وَمَنْ رَدَّ إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ بِالذِي
فَمَا ذَاكَ إِلَّا مِنْ سَفَاهَةٍ رَأَيْهِ
فَمَا صَحَّ بَعْدَ الْاجْتِمَاعِ اخْتِلَافُهُمْ
وَدَعْنَا مِنَ التَّأْوِيلِ فَهُوَ ضَلَالَةٌ
وَقَدْ كُنْتُ قَبْلَ الْآنَ أَحْسِبُ أَنَّهُ
كَقَوْلِكَ إِذْ سَمَّوْهُمْ أَهْلَ رِدَّةٍ
فَلَبَّيَّا تَأَمَّلْتُ النُّظَامَ وَجَدْتُهُ
فَلَمْ تَعْرِفِ الْكُفْرَ الْمُبِيحَ لِقَتْلِهِمْ
وَلَمْ تَعْرِفِ الْإِسْلَامَ حَقًّا وَكُونَهُ
فَيَا أَيُّهَا الْغَاوِيُّ طَرِيقَةَ رُشْدِهِ
وَصَدَّقْ مَا بَعْتَادِهِ مَنْ تَوْهَمَ

بِحَقِّ وَلَا صِدْقٍ وَلَا قَوْلِ ذِي نَقْدٍ
نَعَمْ قَدْ ذَكَرْنَا فِي الْجَوَابِ وَفِي الرَّدِّ
فَرُدَّ تَجِدُ طَعْمًا أَلَدَّ مِنَ الشَّهْدِ
الإمام الهدى السامي إلى ذروة المجد
وفي ذلك ما يكفي لمن كان ذا رُشدٍ
على منهج يُنجيك عن زوركَ المُردِي
على المنهج الأسنى وكان على الرُشدِ
ومنهج أصحاب النبي ذوي المجدِ
سوى أمة عادوا عن الحق والقصدِ
ومن كان في الأجداث من ساكن اللحدِ
نديدًا تعالَى اللهُ عن ذلك النَّدِ
وقد سردوا عن دعوة الحق للصدِّ
وسطرتُهُ في الرِّقِّ جهراً على عمدِ
وقد أشرقت أنواره في ربي نجدِ
تَلَوُّ نُورِ الْحَقِّ مِنْ كَوَكَبِ الرُّشْدِ
عليه من الإشراك والجعل للنَّدِ
تضايق لِمَا لَمْ يَجِدْ مِنْ لَهُ يُجِدِي
يصدُّ بها أهل الغواية واللَّدِ
وهيئات قد بان الرِّشَادُ لِذِي النَّقْدِ
بتزويره إفكاً وبهتاً على عمدِ

أَفِقْ عَنْ مَلَامٍ لَا أَبَالَكَ لَمْ يَكُنْ
فَنَفِيكَ لِلْإِجْمَاعِ لَيْسَ مُحَقَّقًا
جَوَابِكَ عَمَّا قَدْ ذَكَرْتَ مُفَصَّلًا
حَكَى ذَاكَ عَنْ شَيْخِ الْوُجُودِ أَخِي التَّقَى
وَذَاكَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ ذُو النَّهْيِ
أَقُولُ لِعَمْرِي مَا أَصَبْتَ وَلَمْ تَكُنْ
فَقَدْ كَانَ شَيْخُ الْمُسْلِمِينَ مُحَمَّدٌ
فَسَارَ عَلَى مِنْهَاجِ سُنَّةِ أَحْمَدِ
وَمَا قَاتَلَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ مُحَمَّدٌ
يُنَادُونَ زَيْدًا وَالْحُسَيْنَ وَخَالِدًا
وَقَدْ جَعَلُوا لِلَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ
وَقَاتَلَهُمْ لِمَا أَبَوْا وَتَمَرَّدُوا
فَعَمَّنْ أَخَذَتِ الزُّورَ مِمَّا نَظَّمْتَهُ
أَعَنْ مَرْبِدٍ مَنْ فَرَّ عَنْ دِينِ أَحْمَدِ
وَقَدْ هَاضَهُ بَلْ غَاضَهُ وَأَمْضَهُ
وَقَدْ أَلَفَ الْمَافُونَ مَا كَانَ قَوْمُهُ
وَلِمَا اسْتَجَابُوا وَاسْتَقَامُوا عَلَى الْهُدَى
فَفَرَّ وَأَبْدَى تُرْهَاتٍ وَضِلَّةً
عَنْ الدِّينِ وَالتَّقْوَى ذَوِي الْإِفْكِ وَالرَّدَى
فَقَوْلِكَ عَمَّنْ فَرَّ عَنْ دِينِ أَحْمَدِ

وَلَمْ يَجْعَلُوا اللَّهَ فِي الدِّينِ مِنْ نِدِّ
 تُجَارِي بِهِ الأَهْوَاءَ وَالْحَسَدُ المُرَدِّي
 وَقَاتَلَهُمْ حَاشَا وَكَلَّافًا تُبْدِي
 وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ فَدَعَّ عَنْكَ مَا يُرَدِّي
 وَمِنْ عِبَادَةٍ مَنْ حَلَّ المَقَابِرَ فِي اللِّحْدِ
 وَتَابُوا عَنِ الإِشْرَاكِ بِالصَّمَدِ الفَرْدِ
 بِلَا حُجَّةٍ هَذَا مِنَ الكَذِبِ المُرَدِّي
 وَطُغْيَانِهِمْ لَا يَهْتَدُونَ لِمَنْ يَهْدِي
 وَحَسَادَ أَخِيرًا عَنِ مُوَافَقَةِ الرُّشْدِ
 فَقَاتَلَهُمْ عَمْدًا وَقَضَدًا لِذَا القَصْدِ
 عَلَى كُفْرِهِمْ حَتَّى يَفِيثُوا لِمَا يُبْدِي
 بِحَيْدٍ عَنِ الإِسْلَامِ بِالصَّارِمِ الهِنْدِيِّ
 مِنَ الدَّهْرِ لَا يَأْلُوا اجْتِهَادًا بِمَا يُجْدِي
 إِلَى فِعْلِ مَا يَهْدِي إِلَى جَنَّةِ الخُلْدِ
 عَنِ الدِّينِ وَاسْتَعْدُوا عُدَاةَ ذَوِي جَحْدِ
 بِمَنْ كَفَرُوا بِاللَّهِ مِنْ كُلِّ ذِي طَرْدِ
 لِمَنْ قَامَ يَدْعُوهُمْ إِلَى مَنَهجِ الرُّشْدِ
 وَدَانَ لَهُمْ بِالدِّينِ مَنْ صَدَّ عَنْ جَهْدِ
 تَكَلُّكَ هَلْ تَذِرِي عَوَائِلَ مَا تُبْدِي
 إِلَيْهِمْ وَهَلْ هَدِي مَقَالَةَ ذِي نَقْدِ

فَإِنَّهُمْ قَدْ بَايَعُواكَ عَلَى الهُدَى
 تَهَوُّرُ أَفَاكِ وَتَزْوِيرُ مُبْطِلِ
 فَمَا بَايَعُوا بَعْدَ الضَّلَالِ عَلَى الهُدَى
 مِنَ الزُّورِ وَالبُهْتَانِ لَيْسَ بِثَابِتِ
 وَلَا هَجَرُوا مَا كَانَ مِنْ بَدَعِ
 فَلَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ غِيهِمْ
 لَمَا سُفِكَتْ تِلْكَ الدِّمَاءُ وَقُتِلُوا
 وَلَكِنَّهُمْ فِي غِيهِمْ وَضَلَالِهِمْ
 نَعَمْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَجَابَ تَزْنِدُقًا
 إِلَى الكُفْرِ وَالإِشْرَاكِ بِاللَّهِ جَهْرَةً
 فَخَافَ مِنَ المَوْلَى عُقُوبَةَ تَرْكِهِمْ
 وَعَامَلَ أَهْلَ الحَقِّ بِاللُّطْفِ وَالذِّي
 وَقَدْ قَامَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ بُرْهَةً
 وَعَامَلَهُمْ بِاللُّطْفِ وَالرَّفْقِ دَاعِيًا
 فَلَمَّا أَبَوْا وَاسْتَكْبَرُوا وَتَمَرَّدُوا
 أَحَلَّ بِهِمْ مَا قَدْ أَحَلَّ نَبِيُّهُ
 إِلَى أَنْ أَنَابُوا وَاسْتَجَابُوا وَأَذَعُنُوا
 فَنَالُوا بِهِ عِزًّا وَمَجْدًا وَرِفْعَةً
 وَقَوْلِكَ: فَارْدُدْ مَا نَهَيْتَ، تَحَكُّمٌ
 أَيْرِجُ أَمْوَالًا أُبِيحَتْ بِكُفْرِهِمْ

بِذَلِكَ وَحَيِّ مُسْتَبِينٌ لِسَدِّي رُشْدٍ
لَكَانَ حَرَامًا لَا يُبَاحُ وَلَا يُجَدِي
تَعَزُّزُهُ بِالْجَاهِ وَالْعِزُّ وَالْحَدُّ
وَهُمُّهُمْ أَخَذَ الْأَثَاثَ مَعَ النَّقْدِ
بِمَا لَمْ يَقُلْ أَهْلُ الدَّرَايَةِ مِنْ نَجْدِ
كَقَوْلِكَ تَمَوَّيْهَا عَلَى الْأَعْيُنِ الرُّمْدِ
بِأَيْدِيهِمْ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا حَدِّ
تَقِي نَقِي عَارِفٍ أَوْ أَخِي رُشْدِ
سِوَى اللَّهِ مَعْبُودٍ مِنَ الْخَلْقِ لَا يُجَدِي
وَمَنْ كَانَ فِي الْأَجْدَاثِ مِنْ سَاكِنِ اللَّحْدِ
وَلَا يَتَهُ الْجُهَّالُ مِنْ غَيْرِ مَا عَدُّ
لَعَمْرِي وَأَحْجَارًا تُرَادُ لِيذَا الْقَصْدِ
هُنَالِكَ بِنْتُ لِلْأَمِيرِ عَلَى جَهْدِ
بِسُوءِ فَعَادَ الْغَارُ مُنْغَلِقَ السِّدِّ
فَيَدْعُونَهُ مِنْ أَجْلِ ذَاكَ ذُؤُومًا لِلدِّ
إِلَيْهِ بِإِهْدَاءِ الْقَرَايِينِ عَنْ عَمْدِ
بَيْنِ وَزَوْجًا عَاجِلًا غَيْرَ ذِي صَدِّ
كَثِيرٌ بِلَا حَدِّ يُحَدُّ وَلَا عَدُّ

أَهَذَا حَرَامٌ وَيَلُ أُمَّكَ أَوْ أَتَى
فَلَوْ أَنَّ مَا تَحْكِي مِنَ الزُّورِ كَائِنٌ
وَمَا عَزَّ شَمْسُ الدِّينِ فِي نُصْرَةِ الْهُدَى
وَلَا بِأَنَاسٍ حَسَنُوا الْبَغْيَ بِالْهَوَى
كَمَا قُلْتَهُ فِيمَا تَهَوَّزَتْ قَائِلًا
وَمَا قُلْتُمْ بِالْمِينِ (١) مِنْ هَذِيَانِكُمْ
يُرِيدُونَ نَهَبَ الْمُسْلِمِينَ وَأَخَذَ مَا
تَكَلَّمْتَ هَلْ هَذِي مَقَالَةٌ عَالِمٍ
أَيْرِجِعْ أَمْوَالًا إِلَى كُلِّ مَنْ دَعَا
يُنَادُونَ زَيْدًا (٢) طَالِبِينَ بِرَغْبَةٍ
وَتَاجًا وَشَمْسَانًا وَمَنْ كَانَ يَدْعِي
وَيَدْعُونَ أَشْجَارًا كَثِيرًا عَدِيدَةً
وَعَارًا وَقَدْ آوَتْ إِلَيْهِ بِزَعْمِهِمْ
وَقَدْ رَامَ مِنْهَا فَاسِقٌ أَنْ يُرِيدَهَا
فَكَانَ لَهَا الْمَوْلَى مُجِيرًا وَعَاصِمًا
وَفِحَالٌ نَخْلٍ يَخْتَلِفْنَ نِسَاؤُهُمْ
إِذَا لَمْ تَلِدْ أَوْ لَمْ تُزَوِّجْ لِيُعْطَهَا
وَكُلُّ قُرَى نَجْدٍ بِهِنَّ مَعَابِدُ

(١) أي: الكذب.

(٢) يعني: ابن الخطاب، المتقدم ذكره.

مِنَ الدِّينِ مَنْ يَأْتِي بِهِ مِنْ ذَوِي الجَحْدِ
عَلَيْهِ صَلَاةُ اللهِ مَا حَنَّ مِنْ رَعْدِ
إِلَهٍ مَعَ الرَّحْمَنِ ذِي العَرْشِ وَالمَجْدِ
وَغَرَّهُمُ الشَّيْطَانُ ذُو الغَدْرِ وَالمَطْرِدِ
مِنَ الصُّلْحَا وَالأَوْلِيَاءِ ذَوِي الرُّشْدِ
يَضْرُوبُونَ هَذَا قَوْلُهُ عَن ذَوِي اللَّدِّ
كَمَا اعتَقَدَ الكُفَّارُ مِنْ قَبْلُ فِي النَّدِّ
فَقَدْ أَثْبَتُوا التَّوْحِيدَ لِلوَاحِدِ الفَرْدِ
بِالْهَةِ حَاشَا فَلْيَسُوا ذَوِي جَحْدِ
كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنَ الشَّرْحِ مُسْتَبِدِ
فَتَبًّا لِمَنْ يُبْدِي مِنَ الغَيِّ مَا يُرْدِي
وَلَسْتَ بِذِي عِلْمٍ وَلَسْتَ بِذِي رُشْدِ
وَأَدْيَانَ عِبَادِ القُبُورِ ذَوِي الجَحْدِ
عَلَى مَنْ مَحَا تِلْكَ المَعَابِدَ مِنْ نَجْدِ
بِأَنَّكَ ذُو نُصْحٍ وَتَهْدِي وَتَسْتَهْدِي
عَلَيْهَا وَمُسْتَعْدٍ عَلَيْهَا بِمَا تُبْدِي
مِنَ الإِفْكِ وَالبُهْتَانِ فِي العَالَمِ المُهْدِي
بِمَا لَيْسَ مَعْلُومًا لَدَى كُلِّ مَنْ يَهْدِي

فَإِنْ كَانَ هَذَا لَيْسَ عِنْدَكَ مُحْرَجًا
لِأَنَّهُمْ وَقَدْ آمَنُوا بِمُحَمَّدٍ
وَلَا اعتَقَدُوا فِيْمَنْ دَعَاؤُهُ بِأَنَّهُ
وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ أَتَوْا بِجَهَالَةٍ
فَزَيَّنَ لِلْجُهَّالِ أَنَّ ذَوِي التُّقَى
لَهُمْ شُفَعَاءٌ يَنْفَعُونَ وَأَنَّهُمْ
فَمِنْ أَجْلِ هَذَا كَانَ هَذَا اعتِقَادَهُمْ
وَلَكِنَّ أَوْلَى^(١) القَوْمِ لَيْسُوا كَمَنْ مَضَى
فَمَا الأَوْلِيَاءِ وَالمَصَالِحُونَ لَدَيْهِمْ
فَهَذَا مَقَالُ الفَدْمِ^(٢) لَا دَرَّ دَرَّهُ
وَكَانَ لَعَمْرِي سَاجِحًا مُتَنَاقِضًا
فَلَسْتَ عَلَى نَهْجِ مِنَ الدِّينِ وَاضِحًا
وَإِنْ كَانَ هَذَا غَايَةَ الكُفْرِ وَالمَرْدَى
فَمَا بَالُ هَذَا الطَّعْنِ وَنِحْكَ جَهْرَةً
وَتَرْمِيهِ بِالبُهْتَانِ وَالمَزُورِ زَاعِمًا
فَهَلَّا نَصَحْتَ اليَوْمَ نَفْسَكَ مُزْرِيًا
لِتَنْجُوَ فِي يَوْمٍ عَظِيمٍ عَصَبِصِبِ
فَإِنَّكَ قَدْ أَوْغَلْتَ فِي الشَّرِّ قَائِلًا

(١) في الأصل: (أولا).

(٢) (الفدم): هو العبي عن الحجة والكلام. «العين» (ص ٧٣).

بِلا مِرْيَةٍ وَالْحَقُّ كَالشَّمْسِ مُسْتَبَدِّ
 وَتَلْفِيقِهِ زُورًا مِنَ الْقَوْلِ لَا يَجْدِي
 نَظْمَتُهُ نَظْمِي الْقَدِيمِ إِلَى نَجْدِ
 تَجَارِيكَ مِنْ سَفَكِ اللَّمَّا لَيْسَ مِنْ قَهْصِدِي
 هُوَ الْحَقُّ وَالتَّحْقِيقُ مِنْ غَيْرِ مَا رَدُّ
 يَعُودُ عَلَى الْقَوْلِ الْمُزَوَّرِ بِالْهَدِّ
 فَقَدْ عَاشَ عَصْرًا بَعْدَمَا قَالَ فِي الْعَقْدِ
 تَقَدَّمَ أَوْ طَعْنَا بِإِرْضَاعِ ذِي الْحِقْدِ
 وَلَمْ يَشْتَهَرْ مَا قِيلَ مِنْ كُلِّ مَا يُبْدِي
 وَلَا صَارَ هَذَا الْقَتْلُ وَالتَّهَبُّ فِي نَجْدِ
 وَلَمْ يَجْعَلُوا لِلَّهِ فِي الدِّينِ مِنْ نَدِّ
 عِبَادَةٍ مَنْ حَلَّ الْمَقَابِرِ فِي اللَّحْدِ
 خَلِيٍّ مِنَ الْأَغْرَاضِ لَيْسَ بِذِي حِقْدِ
 عَلَى الْحَبْرِ بِحَرِّ الْعِلْمِ ذِي الْفَضْلِ وَالتَّقْدِ
 وَصَارَ بِهِ غِلٌّ عَلَى كُلِّ ذِي رُشْدِ
 مَقَاصِدَ مَا قَدْ رَامَهُ بِالَّذِي يُبْدِ
 وَتَلْفِيقِهِ مَا لَا يُفِيدُ وَلَا يُجْدِي
 وَكَانَ عَلَى نَهْجِ قَوِيمٍ مِنَ الرُّشْدِ
 بِحَقِّ وَتَحْقِيقِ لَدَى كُلِّ ذِي نَقْدِ

وَكُلُّ الَّذِي قَدْ قُلْتَ فِي الشَّيْخِ فِرْيَةٌ
 وَأَعْجَبُ شَيْءٍ قَالَهُ بَعْدَ هَدْرِهِ
 (وَلَا تَحْسَبُوا أَنِّي رَجَعْتُ عَنِ الَّذِي
 بَلَى كُلِّ مَا فِيهِ هُوَ الْحَقُّ إِنَّمَا
 أَقُولُ نَعَمْ كُلُّ الَّذِي قَالَ أَوْ لَا
 وَكُلُّ الَّذِي قَدْ قَالَ فِي النَّظْمِ أَوْ لَا
 لِمَنْ كَانَ ذَا قَلْبٍ خَلِيٍّ مِنَ الْهَوَى
 وَلَمْ يُبْدِ رَدًّا أَوْ رُجُوعًا عَنِ الَّذِي
 إِلَى أَنْ تَقْضَى ذَلِكَ الْعَصْرَ كُلَّهُ
 وَتَصْدِيقُ ذَا أَنَّ الَّذِي قَالَ لَمْ يَكُنْ
 لِمَنْ بَايَعُوا طَوْعًا عَلَى الدِّينِ وَالهُدَى
 وَقَدْ هَجَرُوا مَا كَانَ مِنْ بَدْعٍ وَمَنْ
 إِذَا تَمَّ هَذَا وَاسْتَبَانَ لِمُنْصِفٍ
 فَصَحَّ يَقِينًا أَنَّ هَذَا تَقْوُلٌ
 وَلَا حَسَدٌ قَدْ غَامَرَ الْغَيُّ قَلْبَهُ
 وَأَبْصَرُ فِي مَنْظُومِهِ مَتَّامِلًا
 وَمَا قَالَهُ فِي الشَّرْحِ مِنْ هَدْيَانِهِ
 تَيَقَّنَ أَنَّ الشَّيْخَ كَانَ عَلَى الْهُدَى
 فَمَا جَاءَ هَذَا الْوَعْدُ^(١) فِيمَا هَدَى بِهِ

(١) (الوعد): هو الضعيف من الرجال، الخفيف العقل. «العين» (ص ١٠٥٨).

وَلَكِنْ بِتْزْوِيرٍ وَتَأْلِيفِ جَاهِلٍ
 وَجَاءَ بِيْرَهَانَ وَأَقْوَمِ حُجَّةٍ
 وَإِنْ كَانَ هَذَا النَّظْمُ وَالشَّرْحُ ثَابِتًا
 وَأَعْنِي بِهِ الْبَدْرَ الْمُنِيرَ مُحَمَّدًا
 وَصَدَّقَ أَهْلَ الْغَيِّْ فِي هَذَيَانِهِمْ
 وَكَانَ لَهُ فِي ذَاكَ نَوْعٌ مِنَ الْهَوَى
 فَلَيْسَ بِمَعْصُومٍ وَلَا شَكَّ أَنَّهُ
 وَعُوقِبَ بِالْهَذَرِ الَّذِي قَالَ حَيْثُ لَمْ
 وَنَاقَضَ مَا قَدْ قَالَهُ فِي اعْتِقَادِهِ
 وَقَدْ شَاعَ^(١) هَذَا النَّظْمُ عَنْهُ وَشَرَحَهُ
 فَلَا غَرْوَ مِنْ هَذَا وَلَا بَدْعَ بَلْ لَهُ
 وَمَاذَا عَسَى لَوْ قَالَ مَا قَالَ جَهْرَةً
 وَأَنْكَرَ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ كُلِّ جَهَبٍ
 فَقَدْ رَدَّ صَدِيقٌ^(٢) عَلَيْهِ وَقَدْ رَأَى
 وَأَنْصَفَ لَهَا قَالَ بِالْحَقِّ وَالْهُدَى
 وَرَدَّ الْإِبَاطِيلَ الَّتِي قَدْ أَتَى بِهَا
 وَقَدْ خَالَفتُ مَا قَالَهُ كُلُّ عَالِمٍ

وَلَوْ كَانَ ذَا عِلْمٍ لَأَنْصَفَ فِي الرَّدِّ
 تَدُلُّ عَلَى مَا قَالَهُ فِي الَّذِي يُبَدِي
 عَنِ السَّيِّدِ الْمَشْهُورِ بِالْعِلْمِ وَالرُّشْدِ
 وَوَأَفَقَ أَهْلَ الزَّيْغِ وَالطَّرْدِ وَالْجَحْدِ
 بِمَا قَالَهُ نَظْمًا وَنَثْرًا مِنَ الرَّدِّ
 وَدَاخِلَهُ شَيْءٌ مِنَ الْحَسَدِ الْمُرْدِي
 بِذَلِكَ قَدْ أَخْطَى وَجَاءَ بِمَا يُرْدِي
 يَكُنْ بِصَوَابٍ مُسْتَقِيمٍ وَلَا يُجْدِي
 وَمَا قَالَهُ فِيمَا تَقَدَّمَ فِي الْعَقْدِ
 وَسَاغَ لَدَى قَوْمٍ كَثِيرٍ ذَوِي حَقْدِ
 بِذَلِكَ أَمْثَالٌ كَثِيرٌ بِإِعْدِ
 فَقَدْ كَانَ قَدْ أَخْطَى وَحَادَ عَنِ الرَّشْدِ
 عَلَيْهِ أُمُورًا خَالَهَا الْحَقُّ عَنْ قَصْدِ
 مَقَالَتِهِ الشَّنْعَاءَ فَأَحْسَنَ فِي الرَّدِّ
 وَجَاءَ بِيْرَهَانَ يُلُوحُ لِذِي النَّقْدِ
 وَالْفَهَاءِ فِي شَرْحِ مَنْظُومِهِ الْمُرْدِي
 مُحِقٌّ وَيَذْرِي الْحَقَّ لَيْسَ بِذِي لَدِّي

(١) في الأصل (وقد شاع) (عن) هذا) بزيادة (عن)، وهي مقحمة.

(٢) يعني: صديق حسن خان، وهو تابع في رده للإمام الشوكاني في كتابه «الدر النضيد» كما سيأتي بيانه في

كَمَا قَالَ هَذَا الْمُبْهَرَجُ عَنْ قَصْدِ
 يُكْفِرُ أَهْلَ الْأَرْضِ طُرًّا عَلَى عَمْدٍ
 وَيَأْخُذُ أَمْوَالَ الْعِبَادِ بِإِلَاحِدٍ
 إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنْ خُرَافَاتِ ذِي اللَّدِّ
 وَصَالُوا بِأَهْلِ الشَّرْكِ مِنْ كُلِّ ذِي حِقْدٍ
 وَأَبَوْا وَقَدْ خَابُوا وَحَادُوا عَنِ الرَّشْدِ
 عَلَيْهِ وَعَادَاهُ بِإِلَاحِدٍ مُوجِبٍ يُجِدِّي
 وَأَعْلَى لَهُ الْأَعْلَامُ سَامِيَةَ الْمَجْدِ
 أَيْمَةً عَدْلٍ مُهْتَدُونَ ذُو رُشْدٍ
 بِإِلَاحِدٍ سَعُودٍ وَاسْتَطَالُوا عَلَى الضُّدِّ
 إِلَى اللَّهِ بِالتَّقْوَى وَبِالصَّارِمِ الْهِنْدِيِّ
 بِنُورِهِمْ وَقَدْ سَارُوا عَلَى مَنَهْجِ الْحَمْدِ
 وَقَدْ جَرَّهُمْ قَوْمٌ طُغَاةٌ إِلَى نَجْدٍ
 وَيَعْلَمُوا بِهَا أَهْلَ الرَّدَى مِنْ ذَوِي الْجَحْدِ
 وَإِطْقَاءِ أَنْوَارٍ لَهُ غَايَةُ الْجَهْدِ
 مِنْهُمْ قَبَاءٌ بِالْخَسَارَةِ وَالطَّرْدِ
 وَمَجْدًا بِنَصْرِ الدِّينِ وَالْكَسْرِ لِلضُّدِّ
 بِنَصْرِ وَإِسْعَافٍ عَلَى كُلِّ ذِي حِقْدٍ
 عَلَى السَّيِّدِ الْمَعْصُومِ أَفْضَلُ مَنْ يَهْدِي
 وَتَابِعِهِمْ وَالتَّابِعِينَ عَلَى الرَّشْدِ

وَقَدْ قَالَ قَوْمٌ مِنْ ذَوِي الْغِيِّ وَالرَّدَى
 وَقَدْ زَعَمُوا أَنَّ الْإِمَامَ مُحَمَّدًا
 وَيَقْتُلُهُمْ مِنْ غَيْرِ جُزْمٍ تَجْبُرًا
 وَمَنْ لَمْ يُطِعه كَانَ بِاللَّهِ كَافِرًا
 وَقَدْ أَجْلَبُوا مِنْ كُلِّ أَوْبٍ وَوَجْهَةٍ
 قَبَادُوا وَمَا فَادُوا وَمَا أَدْرَكُوا الْمُنَى
 وَأَظْهَرَهُ الْمَوْلَى عَلَى كُلِّ مَنْ بَغَى
 وَأَظْهَرَ دِينَ اللَّهِ بَعْدَ انْطِحَاسِهِ
 وَسَاعَدَهُ فِي نُصْرَةِ الدِّينِ وَالْهُدَى
 وَقَدْ نَالَ بِمَجْدٍ أَهْلُ نَجْدٍ وَرِفْعَةٍ
 بِإِظْهَارِ دِينِ اللَّهِ قَسْرًا وَدَعْوَةٍ
 وَقَامَ بِهَذَا الْأَمْرِ مَنْ بَعْدَ مَنْ مَضَى
 وَقَدْ جَاهَدُوا أَعْدَاءَ دِينِ مُحَمَّدٍ
 لِكَيْ يَطْمِسُوا أَعْلَامَ سُنَّةِ أَحْمَدٍ
 وَقَدْ جَهَدُوا فِي مَحْوِ أَعْلَامِهِ الْعَلَى
 فَمَا نَالَ مَنْ عَادَاهُمُ مِنْ ذَوِي الرَّدَى
 وَنَالَ ذُووُ الْإِسْلَامِ عِزًّا وَرِفْعَةً
 فَلَا زَالَ تَأْيِيدُ الْإِلَهِ يُمْدُهُمْ
 وَأَزَكَى صَلَاةِ يَبْهَرُ الْمَسْكُ عَرَفَهَا
 وَأَصْحَابِهِ وَالْآلَ مَعَ كُلِّ تَابِعٍ

وظلمه، وجهتانه؛ ليعلم الواقف عليها براءة الأمير محمد بن إسماعيل منها، وأنها موضوعة مكذوبة عليه.

[شبه للمعارضين للشيخ محمد بن عبد الوهاب]

قال شارح النظم: لما بلغت هذه الأبيات نجدًا، وصل إلينا بعد أعوام من بلوغها من أهل نجد رجل عالم، يُسَمَّى الشيخ مَرَبِد بن أحمد التميمي كان وُصُوله في شهر صفر عام ست وسبعين ومائة وألف، وأقام لدينا ثمانية أشهر، وَحَصَّلَ بعض كتب ابن تيمية^(١)، وابن القيم بخطه^(٢)، وفارقنا في عشرين من شوال سنة رَجَعَ إلى وطنه، وصل من طريق الحجاز مع الحجاج، وكان من تلامذة الشيخ محمد بن عبد الوهاب الذي وجهنا إليه الأبيات، وأخبرنا ببلوغها، ولم يأت بجواب عنها، وكان قد تقدم في الوصول إلينا بعد بلوغها الشيخ الفاضل عبدالرحمن النجدي، ووصف لنا من حال ابن عبد الوهاب أشياء أنكرناها:

* من سفك الدماء.

* ونهب الأموال.

* وتجاربه على قتل النفوس ولو بالاغتيال.

* وتكفيره الأمة المحمدية في جميع الأقطار إلى آخره.

[الجواب عن تلك الشبه وبيان حال دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب]

والجواب: أن نقول قد كان من المعلوم عند الخاص والعام أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب قد نشأ في أناس قد اندرست فيهم معالم الدين، ووقع فيهم من الشرك والبدع ما عمَّ وطَمَّ في كثير من البلاد إلا بقايا متمسكين بالدين يعلمهم الله تعالى، وأما

(١) ابن تيمية: هو شيخ الإسلام، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبدالله بن الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبد الله الحراني، قال ابن النحاس: ذكر لنا أن محمدًا هذا كانت أمه تسمى تيمية، وكانت واعظة فنسب إليها وعرف بها، ولد يوم الاثنين العاشر، وقيل: ثاني عشر من ربيع الأول سنة (٦٦١)، وتوفي سنة (٧٢٨)، انظر «الجامع لسيرة شيخ الإسلام».

(٢) هو أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي ثم الدمشقي الشهير بابن القيم؛ لأنه كان قيمًا على مدرسة الجوزية، ولد في ٧ صفر سنة (٦٩١) على الصحيح، ومات في ١٣ رجب سنة (٧٥١) وعمره ستون سنة، انظر كتاب الشيخ بكر أبو زيد «الإمام ابن القيم حياته وآثاره».

الأكثر من فعاد المعروف بينهم منكراً، والمنكر معروفاً، والسُّنَّةُ بدعة، والبدعةُ سُنَّةٌ، نشأ على هذا الصغير وهرم عليه الكبير، ففتح الله بصيرة شيخ الإسلام بتوحيد الله الذي بعث الله به رسله وأنبياءه، فعرف الناس ما في كتاب ربهم، من أدلة توحيده الذي خلقهم له، وما حرّم الله عليهم من الشرك الذي لا يغفره الله إلا بالتوبة منه، فقال لهم ما قاله المرسلون لأئمتهم: ﴿أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ (٣٢) [المؤمنون: ٣٢].

فَحَجَبَ كَثِيرًا مِنْهُمْ عَنْ قَبُولِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ مَا اعْتَادُوهُ وَنَشِئُوا عَلَيْهِ، مِنَ الشَّرْكِ وَالبِدْعِ، فَنَصَبُوا العِدَاوَةَ لِمَنْ دَعَاهُمْ إِلَى تَوْحِيدِ رَبِّهِمْ وَطَاعَتِهِ، وَلِمَنْ اسْتَجَابَ لَهُ، وَقَبِلَ دَعْوَتَهُ، وَأَصْغَى إِلَى حُجْجِ اللَّهِ وَبَيِّنَاتِهِ كَحَالِ مَنْ خَلَا^(١) مِنْ أَعْدَاءِ الرِّسْلِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ (٣١) [الفرقان: ٣١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام: ١١٢].

[بيان حال مرید بن أحمد وعبد الرحمن النجديين]

إذا تحققت ما ذكرته لك^(٢) من حال الشيخ رحمه الله تعالى، ودعوته إلى توحيد الله بأنواع العبادة وترك عبادة ما سواه، وما كان عليه أهل نجد قبل دعوته إلى دين الله ورسوله، فاعلم أن هذا الرجل الذي يُسَمَّى: مرید بن أحمد. رجل من أهل حريملاء^(٣) لا يعرف بعلم ولا دين، ولا كان من تلامذة الشيخ محمد رحمه الله تعالى، ولم يكن له قدم صدق في هذا الدين، ولا معرفة له، بل كان ممن شرق بهذا الدين لما أظهره الله، ودخل الناس في دين الله أفواجاً، وكان قد أَلِفَ ما كان عليه قومه من الشرك بالله، من دعاء الأولياء والصالحين وغير ذلك^(٤)، مما كان عليه أهل الجاهلية، وداخله بعض الحقد والحسد، فأوجب له ذلك تلفيق ما موّه به من الأكاذيب، والترهات على الشيخ

(١) أي: من ذهب وفني.

(٢) وانظر أيضاً ما ذكره المؤلف في كتابه «الضياء الشارق» (ص ١١-١٢).

(٣) في الأصل: (حريملاء). والمثبت هو الأشهر، وينظر «معجم الإمامة» (١/٣١٧) و«الضياء الشارق» للمؤلف (ص ١٩).

(٤) انظر ما ذكره المصنف في كتابه «الضياء الشارق» (ص ٢٢-٢٣) مبيّناً الحال الذي كانوا عليه.

محمد ﷺ، وفر إلى صنعاء لما دخل أهل نجد في دين الله، ولم يكن له في نجد مساعد على هذه الأكاذيب وكذلك الرجل الآخر المسمى بعبدالرحمن النجدي، لم يكن من أهل العلم والدين، ولا يعرف له نسب ينتمي إليه، بل كان من غوامض الناس الخاملين، وقد انقرض عصر الدرعية وبعده بأعوام لم نسمع لهذين الرجلين بخبر، ولم نقف لهما على أثر.

[حال قصيدة التراجع مع شرحها]

وكان قد دخل أهل اليمن في ولاية المسلمين وعرفوا صحة هذا الدين، ولم يشتهر هذا النظم عن الأمير محمد بن إسماعيل الصنعائي ﷺ، ولا هذا الشرح، ولا ثبت هذا الرجوع عنه، ولا ظهر ولا اشتهر في تلك المدد المديدة والسنين العديدة، حتى جاء هذا المزور فوضع هذه المنظومة، وجعل عليها هذا الشرح اللائق به، فله الحمد والمنة؛ حيث كان نظامه واعتراضه بهذه المثابة التي لم تكن على طريق الحق والإصابة، بل كان مبناه على شفا جرف هار، من الأكاذيب والترهات التي لا يصغي إليها إلا القلوب المقفلت، ولا يغتر بها إلا أهل الجهالات والضلالات. ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ ﴾ [فاطر: ٨].

[ذكر الشبه ودحضها]

ومن جملة هذه الأكاذيب ما ذكره عن عبدالرحمن النجدي من الأوضاع التي لا تجدي، أن شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب ﷺ:

* يسفك الدماء.

* وينهب الأموال.

* ويتجارى على قتل النفوس ولو بالاغتيال.

* وتكفير الأمة المحمدية في جميع الأقطار، وهذا كله كذب.

وسياتي الجواب عن ذلك إن شاء الله تعالى.

فصل

وأما قوله: «فبقي معنا تردد فيما نقل الشيخ عبدالرحمن النجدي، حتى وصل الشيخ مرشد بن أحمد وله نباهة، ووصل ببعض رسائل ابن عبدالوهاب التي جمعها في

وجه تكفير أهل الإيمان وقتلهم ونهبهم، وحقق لنا أحواله...» إلى آخر ما قال.
الجواب: أن يقال: قد كان من المعلوم أن هذا الرجل كما وصفنا حاله أولاً، أنه لا يوثق بنقله، ولا يعول عليه؛ لنقصان دينه وعقله.

فأما ما ذكر من تكفيره لأهل الإيمان وقتلهم ونهبهم

فكذب وبهتان، وزور وعدوان، فلم يكفر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلا عبّاد الأوثان من دعاة الأولياء والصالحين، وغيرهم ممن أشرك بالله، وجعل له أنداداً، بعد إقامة الحجة ووضوح المحجة، وبعد أن بدؤوه بالقتال، فحينئذ قاتلهم، وسفك دماءهم، ونهب أموالهم، ومعه الكتاب والسنة، وإجماع سلف الأمة وأئمتها، وقد وافقه الأمير محمد بن إسماعيل على ذلك وأقره عليه^(١).

وأما قوله: «وحقق لنا أحواله وأفعاله وأقواله»

الجواب: أن يقال: قد تقرر عند الخاصة والعامة، أن ما ذكره هذا المفترى من حال الشيخ وأفعاله وأقواله، إذا تأملها المنصف تحقق يقيناً أنه لا حقيقة لها، وإنما هي: ﴿كُتِبَ بِقَبِيحَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً حَرًّا إِذَا جَاءَهُ، لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ [النور: ٣٩] وقد ظهر كذب هذا، وأظهر الله هذا الدين وبلغ مشارق الأرض ومغاربها، وانتشرت هذه الدعوة، فلم تبق أرض إلا وقد بلغتهم، وأقرّوا بها ودخلوا في دين الله، وعرفوا صحة هذا الدين، وأنه على ما كان عليه السلف الصالح، والصدر الأول^(٢)، في الفروع والأصول^(٣)، ولكن هؤلاء الملاحدة ينفرون الناس عن الدخول فيه، ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُنِيرَ نُورَهُ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٣٢] وأظهره الله وهم كارهون، وحيل بين القوم وبين ما يشتهون: ﴿وَرُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [يونس: ٣٠].

عنوانه: مصباح الظلام طبعه

(١) كما سبق في قصيدته، وانظر أيضًا «تطهير الاعتقاد» (ص ٦٥ وما بعدها). وانظر أيضًا «الظلام في الرد على الرياسة»

من كذب على الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، للعلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن تميم

ابن حمد آل الشيخ، فهو كتاب نافع مفيد جداً.

(٢) يعني: الصحابة والتابعين.

(٣) انظر كتاب فضيلة الشيخ سعد الشري «الأصول والفروع حقيقتها والفرق بينهما والأحكام المتعلقة بهما». كتاب

مسحور العزرك بن عثمان بن

✓ وأما قوله: فرأينا أحوال رجل عرف من الشرع شطراً، ولم يمعن النظر

الجواب: أن يقال: هذا قول جاهل (جهله مركب) لا يدري ولا يدري أنه لا يدري^(١)، فهل يقول عاقل فضلاً عن العالم، أنه عرف أحوال الشيخ ورآها، وهو لم يذكر مما عرف ولا مما رأى شيئاً يخالف كتاب الله وسنة رسوله، أو كلام العلماء، فماذا عرفها ورآها؟

أبخبير هؤلاء الزنادقة المفترين الذين لا يعول على قولهم ونقلهم رجل يؤمن بالله واليوم الآخر؟

أم عرف ذلك من رسائل الشيخ ومصنفاته؟ فإن كان عرفها من رسائل الشيخ ومصنفاته، فهل ذكرها بلفظها في هذا الاعتراض؟! حتى يتبين للمنصف صدقه أو كذبه، وهل هو من أهل العلم الراسخين أو من جهلة المتعلمين؟

فهذه كتب الشيخ ومصنفاته موجودة معلومة ليس فيها والله الحمد والمنة شيء مما ذكره هؤلاء الزنادقة: ﴿وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَن آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَرَكُمُ وَأَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَتْ عَقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [الأعراف: ٨٦].

ولا آمن أن يكون هذا الرجل - المسمّى: مربداً - قد أدخل في رسائل الشيخ - التي زعم أنه أتاهم بها - من الكذب والزور ما هو اللائق بعقله ودينه، والله عند لسان كل قائل وقلبه^(٢)، وهو المطلع على نيته وكسبه، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

نعم قد ذكر هذا المعترض ما نقله الشيخ محمد رَحِمَهُ اللهُ عن شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه، من إجماع الصحابة على قتال أهل الردة، وأنهم لم يفرقوا بين ما نعي الزكاة وغيرهم، ولا بين المقر بها والجاحد بها، بل سموهم كلهم أهل الردة^(٣).

وكذلك ذكر إجماع التابعين، مع بقية الصحابة، على كفر المختار بن أبي عبيد^(٤)

(١) الجهل المركب: هو مركب من جهلين: الأول: اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه، والثاني: اعتقاد صحة ذلك. انظر «الشرح الكبير على الورقات» (١/٢٥١).

(٢) أي: يعلم ما يقوله كل لسان، ويخفيه كل قلب. كما تفسرها التي تليها.

(٣) انظر تفصيله في «الضوء الشارق» (ص ٣٧٩-٣٨٠) و«إعلام الموقعين» (١١٨).

(٤) هو المختار بن أبي عبيد الثقفي، كان كذاباً، كان شجاعاً من أهل الرأي، وقلة الدين، انظر «السير»

(٣/٥٣٨)، و«شذرات الذهب» (١/٧٤-٧٥).

وعلى قتله.

وإجماع التابعين على كُفر الجَعْدِ بنِ دِرْهَمٍ وعلى قتله، وعلى كفر العبيديين ملوك مصر وقتالهم، وزعم أن هذا كله لا إجماع فيه، وزعم أن من فعل كما فعل أهل الجاهلية من كفار قريش وغيرهم، من دعاء الأنبياء والأولياء، والصالحين، والالتجاء إليهم والاستغاثة بهم، وطلب الشفاعة منهم، أن كفره كفر عمل لا يخرج من الملة، وأنهم قد آمنوا بالله ورسوله، لا تباح دماؤهم وأموالهم كما ستقف على كلامه إن شاء الله تعالى.

وأما قوله: «ولا قرأ على من يهديه نهج الهداية ويدله على العلوم النافعة ويفقهه فيها».

(الجواب): أن يقال: أما الهداية فييد الله تعالى لا يملكها أحد سواه وقد قال رَحِمَهُ اللهُ فِي رسالته إلى محمد بن عبد اللطيف^(١): «وأما ما ذكر لكم عني فإني لم آت به بجهالة، والله الحمد والمنة، وبه القوة، بل أقول: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتَنِي رَبِّيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٦١].

ولست والله الحمد أدعو إلى مذهب صوفي، أو فقيه، أو متكلم، أو إمام من الأئمة الذين أعظمهم مثل: ابن القيم، أو الذهبي، أو ابن كثير^(٢)، أو غيرهم، بل أدعو إلى الله وحده لا شريك له، وأدعو إلى سنة رسول الله ﷺ، التي وصى بها أول أمته وآخرها... إلى آخرها.

فهو والله الحمد على صراط مستقيم. وقد بذل الجهد والجهاد في الدعاء إليه.

[ترجمة مختصرة للشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ]

وأما أسباب الهداية: من القراءة على العلماء، والرحلة في طلب العلم، وغير ذلك من الأسباب فقد ذكر علماء نجد من ذلك طرفاً منهم الشيخ أبو بكر حسين بن غنام رحمه الله تعالى،

(١) انظرها في مجموع «رسائله» (ج ٣/ق ٢/١٣٠٩).

(٢) ابن القيم سبق التعريف به، أما الذهبي: فهو محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي الشافعي، ولد سنة (٦٧٣) وتوفي ليلة الإثنين الثالث من ذي القعدة من سنة (٧٤٨) بدمشق، انظر مقدمة تحقيق كتاب «العلو» للبراك و«ذيل تذكرة الحفاظ» (٣٤-٣٧).

وأما ابن كثير: فهو أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء القرشي الدمشقي، ولد سنة (٧٠١) وتوفي سنة (٧٧٤) انظر «تذكرة الحفاظ» (٤/١٥٠٨).

قال في «تاريخه» ما ملخصه^(١):

(وكان مولده رَحِمَهُ اللهُ سنة خمس عشرة بعد المائة والألف من الهجرة النبوية، في بلد العيينة، من أرض نجد، ونشأ بها وقرأ القرآن بها حتى حفظه وأتقنه قبل بلوغه العشر، وكان حاد الفهم سريع الإدراك والحفظ، يتعجب أهله من فطنته وذكائه، وبعد حفظ القرآن اشتغل وجد في الطلب، وأدرك بعض الأرب قبل رحلته لطلب العلم، وكان سريع الكتابة ربما كتب الكراسة في المجلس.

قال أخوه سليمان: وكان والده يتعجب من فهمه، ويعترف بالاستفادة منه مع صغر سنه. ووالده مفتي البلاد النجدية، وآثاره وتصنيفه وفتاواه تدل على علمه وفقهه، وكان جده إليه المرجع في الفقه والفتوى.

وكان معاصرًا للشيخ منصور البهوتي الحنبلي، خادم المذهب اجتمع به بمكة، وبعد بلوغ الشيخ سن الاحتلام قدمه والده في الصلاة، ورأه أهلاً للإمامة، ثم طلب الحج إلى بيت الله الحرام، فأجابه والده إلى ذلك القصد والمرام، وبادر إلى قضاء فريضة الإسلام، وأداء المناسك على التمام، ثم قصد المدينة المنورة^(٢) على ساكنها أفضل الصلاة والسلام، وأقام بها قريباً من شهرين.

ثم رجع إلى وطنه قرير العين، واشتغل بالقراءة في الفقه على مذهب الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ ثم بعد ذلك رحل يطلب العلم، وذاق حلاوة التحصيل والفهم، وزاحم العلماء الكبار ورحل إلى البصرة والحجاز مراراً، واجتمع بمن فيها من المشايخ والعلماء الأخيار، وأتى إلى الأحساء، وهي إذ ذاك أهلة بالمشايخ والعلماء فسمع وناظر وبحث واستفاد، وساعدته الأقدار الربانية بالتوفيق والإمداد.

وروى عن جماعة منهم:

الشيخ عبدالله بن إبراهيم النجدي، ثم المدني وأجازه من طريقتين.

(١) انظر «الضياء الشارق» (ص ١٣-).

(٢) الصواب: أن يقال: المدينة النبوية، أو طيبة ونحو ذلك من الأسماء الثابتة لها، فإنها تنورت بدخول النبي ﷺ فيها، وأظلمت بموته، كان شيخنا الإمام مقبل الوداعي: يكرر على مسامعنا هذا التنييه، ونبه على هذا العلامة العثيمين في «شرح ألفية ابن مالك» (ص ١٨٢)، واعلم أنه قد ثبت لها أسماء متعددة في السنة النبوية جمعها الفيروزآبادي في رسالة مفردة.

وأول ما سمع منه الحديث المسلسل بالأولية، كتب السماع بالسند المتصل إلى عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الراحمون يرحمهم الرحمن، فارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»^(١).

وسمع منه المسلسل بالحنابلة، بسنده إلى أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله بعبده خيراً استعمله». قالوا: كيف يستعمله؟ قال: «يوفقه للعمل الصالح قبل موته...» هذا الحديث من ثلاثيات أحمد رحمته الله^(٢).

وطالت إقامة الشيخ ورحلته إلى البصرة وقرأ بها كثيراً من الحديث، والفقه، والعربية، وكتب من الحديث، والفقه، واللغة، ما شاء الله في تلكم الأوقات.

وكان يدعو إلى التوحيد ويظهره لكثير ممن يخالطه ويجالسه ويستدل عليه، ويظهر ما عنده من العلم وما لديه، وكان يقول إن الدعوة كلها لله لا يجوز صرف شيء منها إلى سواه، وربما ذكروا بمجلسه إشارات الطواغيت، أو شيئاً من كرامات الصالحين الذين كانوا يدعونهم ويستغيثون بهم، ويلجئون إليهم في المهمات، وكان ينهى عن ذلك ويزجر، ويورد الأدلة من الكتاب والسنة ويحذر، ويخبر أن محبة الأولياء والصالحين إنما هي متابعتهم فيما كانوا عليه من الهدى والدين، وتكثير أجورهم بمتابعتهم على ما جاء به سيد المرسلين، وأما دعوى المحبة والمودة مع المخالفة لسته ولطريقه، فهي دعوى مردودة غير مسلمة عند النظر والحقيقة، ولم يزل على ذلك رحمته الله.

ثم رجع إلى وطنه ووجد والده قد انتقل إلى بلاد حريملاء^(٣)، فاستقر فيها يدعو إلى السنة المحمدية وبيديها، ويناصح من خرج عنها ويفشيها، حتى رفع الله شأنه ورفع ذكره، ووضع له القبول، وشهد له بالفضل ذويه من أهل المعقول والمنقول،

(١) الحديث حسن لغيره: أخرجه أحمد (١٦٠/٢)، والترمذي (١٩٢٤)، وأبو داود (٤٩٤١)، وغيرهم كثير من حديث عبد الله بن عمرو، وقد صنف العلماء في هذا الحديث تصانيف كثيرة، من ذلك «مجلس لابن ناصر الدين» مطبوع عن دار العاصمة، وانظر أيضاً كتابي «نيل الوطر من أسرار نزهة النظر» باب المسلسل.

(٢) صحيح: أخرجه أحمد (١٦٦/٣) فقال: حدثنا ابن أبي عدي، عن حميد، عن أنس فذكره وأخرجه الترمذي (٢١٤٣)، وابن حبان (٣٤١)، وغيرهما من طريق حميد به، وله شواهد عن عمرو بن الحمق رضي الله عنه وغيره، وهو في «الصحيح المسند» (٨٢/٢).

(٣) في الأصل: (حريملاء)، والصواب المثبت.

وصنف كتابه المشهور بـ«التوحيد»^(١)، وأعلن بالدعوة إلى الله العزيز الحميد، وقرأ عليه هذا الكتاب المفيد، وسمعه كثير ممن لديه من طالب ومستفيد، وشاعت نسخه في البلاد، وطار ذكره في الغور^(٢) والأنجاد، وفاز بصحبته واستفاد من جرد القصد وسلم من الأثر والبغي والفساد، وكثر بحمد الله محبوه وجنده، وصار معه عصابة من فحول الرجال، وأهل السمات والكمال، يسلكون معه الطريق، ويجاهدون كل فاسق وزنديق).

فهذا بعض ما ذكره علماء وقته من حاله وأقواله وأفعاله وقراءته ورحلته لطلب العلم ومزاحمته للعلماء والمشايخ الكبار^(٣).
فأين هذا من قول هؤلاء الزنادقة الجهلة الذين لا يعرفون بعلم ولا فضيلة ولا دين، بل كان حظهم من ذلك الصد عن سبيل الله من آمن به ويبغونها عوجًا، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

[دعوة تقليد الشيخ محمد لابن تيمية وابن القيم]

✓ وأما قوله: «بل طالع بعضًا من مؤلفات الشيخ أبي العباس ابن تيمية ومؤلفات تلميذه ابن القيم الجوزية، وقلدهما من غير إتيان، مع أنهما يحرمان التقليد».
الجواب: أن نقول:

نعم، قد طالع الشيخ رَحِمَهُ اللهُ مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم الجوزية، وأسام^(٤) ثاقب فكره في رياض تلك المؤلفات، وورد من نمير^(٥) معين تلك

(١) هو «كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد» وهو كتاب مشهور جدًا متداول بين أهل السنة قاطبة إلى يومنا هذا، من آخر من خدمه أخونا الفاضل المبارك: ردمان الحبيشي حفظه الله تعالى، على أصول خطية فجزاه الله خيرًا.

(٢) (غور): كل شيء قعره، ومراد المؤلف أنه بلغ هذا الكتاب الأماكن البعيدة والمنخفضة، وانظر «اللسان» مادة: (غور).

(٣) وقد نقلت في ترجمته في المقدمات شيئًا من هذا، والحمد لله.

(٤) قال في «تاج العروس» (٣٧٢ / ١٦): (سام فلان) لأمر يسومه سوماً، كلفه إياه، وجشمه وألزمه. اهـ مادة: (سوم).

(٥) النمير: هو الماء الذاكمي عذبًا كان أو غير عذب. انظر «اللسان» (٢٩٠ / ١٤) مادة: (نمر).

الحياض الصافيات، فازداد بها علمًا وإيمانًا، وتحقيقًا وإتقانًا.

وأما دعوى التقليد لهما فلا حقيقة لذلك بل كان مقتديًا بهما، ومتبعًا لهما على ما أوضحنا من الدليل من الكتاب والسنة، وأقوال سلف الأمة، ونعم المقتدى بهما فإنهما كانا على الصراط المستقيم^(١).

✓ **وقوله: «ولما تحققت لنا أحواله ورأينا في الرسائل أقواله»** ص ٤٤

فنقول: لم تتحقق على الحقيقة أحواله، ولم تر بعين البصيرة ما في تلك الرسائل من أقواله، اللهم إلا أن يكون هذا الرجل قد أدخل فيها ما لا ينبغي مما يصدق تزويره وبهتانه، فاغتر بها من أصغى إلى هذيانه وعدوانه، فلا مانع من ذلك لما انطوى عليه من عداوة أهل الإسلام وإرادة التنفير والصد عن سبيل الله، وليس ببدع ولا مستنكر من هؤلاء الزنادقة.

✓ **وأما قوله: «وذكر لي أنه إنما عظم شأنه بوصول الأبيات التي وجهناها إليه»** ص ٤٤

فأقول: لا جرم أن هذا القول لا يقوله الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني رَحِمَهُ اللهُ، ولا يليق بحاله وجلالته وإمامته وورعه وزهده، وأنه لا يتشبع بما لم يعط؛ فإن هذا لا كان ولا يكون، وقد رفع الله قدر الشيخ بما علمه من العلم، وما حباه من العقل ووضع له القبول في قلوب الناس قبل أن تصل إليه هذه المنظومة^(٢)، وهذه المقالة من هذا الشارح تدل على قلة عقله وعدم علمه ورغبته فيما عند الله؛ فإنه إنما قال هذا ليرتفع به، ويتكبر به، وهذا ليس من شأن العلماء العاملين والأئمة المحققين.

✓ **وأما قوله: «أن تعين نقض ما قدمناه وحل ما أبرمناه»** ص ٤٤

فالجواب: أن نقول وهذا مما يدل على أن هذا الكلام ليس من كلام الأمير محمد ابن إسماعيل؛ فإنه كلام متناقض ينقض آخره أوله؛ لأنه ذكر في آخر النظم أنه لم يرجع عما قاله أولاً، وأنه هو الحق، وإنما أنكر القتل والنهب وتكفير المسلمين، وهذه الدعوى تخالف ما قاله في أول نظمه وتنافية، فعلمنا قطعاً أن هذا النظم والشرح مكذوب موضوع عليه.

(١) هناك فائدة للشنقيطي في الفرق بين الاتباع والتقليد (ص ٥٤٧).

(٢) وما جاءت هذه المنظومة إلا لأجل ما بلغت إليه مكانة الشيخ وإمامته قبل مقولتها.

وأما قوله: «ولما أخذ علينا الشيخ مريد ذلك، تعين علينا لنئلا نكون سبباً في شيء من هذه الأمور التي ارتكبتها ابن عبد الوهاب المذكور، كتبت أبياتاً وشرحتها...» إلى آخره. ^{ص ٤}

والجواب: أن نقول وهذا أيضاً من نمط ما قبله فإننا قد بينا أولاً أن دعوة الشيخ رحمته الله إلى دين الله ورسوله ودخول الناس في هذا الدين أفواجاً حتى بلغ مشارق الأرض ومغاربها، لم تتوقف على ما ذكره في هذه الأبيات التي أثنى بها على الشيخ محمد رحمته الله، وإنما استفاد هو منها ثناء المسلمين عليه بموافقته على الحق، فإنه ذكر فيها أنه لم يكن معه على هذه الطريقة أحد، ولم يتابعه فيها أهل بلده ووطنه بل كلهم مخالفون له، فكيف يجوز مع ذلك أن يقول بما قال ولا حقيقة له؟! وهذا مما يزري به لو كان ما ذكر حقاً وصدقاً والله المستعان.

وأما قوله: «وأكثرت من النقل عن ابن القيم وشيخه لأنهما عمدة الحنابلة». ^{ص ٤}

فالجواب: أن يقال: كأن هذا الرجل المفتري على العلماء ما لم يقولوه يعرض بأن في كلام ابن القيم، وشيخه شيخ الإسلام ابن تيمية ما يخالف ما قاله الشيخ محمد بن عبد الوهاب ويرد عليه، وهذا كذب فإنه ليس في كلام الشيخ محمد رحمته الله ما يخالف ما قاله، وإنما يتكرر هذا بما ليس عنده وما لا حقيقة له ليوهم من لا علم له بمدارك الأحكام وكلام الأئمة الأعلام أنه قد أخذ على الشيخ محمد في كلامه ما يخالف كلام الشيخين والله عند لسان كل قائل وقلبه ^(١)، وهو المطلع على نيته وكسبه.

[التراجع نظماً ونثراً والرد عليه نظماً ونثراً]

قال المعترض فيما زور على الإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني رحمته الله: ^{ص ٤}

| | |
|---|--|
| رَجَعْتُ عَنِ النَّظْمِ الَّذِي قُلْتُ فِي النَّجْدِيِّ | فَقَدْ صَحَّ لِي عَنْهُ خِلَافَ الَّذِي عِنْدِي |
| ظَنَنْتُ بِهِ خَيْرًا وَقُلْتُ عَسَى عَسَى | نَجِدُ نَاصِحًا يَهْدِي الْأَنَامَ وَيَسْتَهْدِي |
| فَقَدْ خَابَ فِيهِ الظَّنُّ لَا خَابَ نُصْحُنَا | وَمَا كُنَّا ظَنُّنَ لِلْحَقَائِقِ لِي يَهْدِي |

(١) أي: بعلمه وقدرته وسلطانه، أما ذاته جل شأنه فهو في السماء، مستوٍ على عرشه استواءً يليق بجلاله سبحانه وتعالى.

فَحَقَّقَ مِنْ أحوَالِهِ كُلِّ مَا يُبْدِي
يُكْفِرُ أَهْلَ الْأَرْضِ فِيهَا عَلَى عَمْدٍ
تَرَاهَا كَبَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ لَدَى النَّقْدِ
مَصْلٌ مَزَكٌ لَا يَحْوُرُ عَنِ الْعَهْدِ
بِرَاءَتِهِمْ مِنْ كُلِّ كُفْرٍ وَمِنْ جَحْدِ
لِقَوْلِ الْإِلَهِ الْوَاحِدِ الصَّمَدِ الْفَرْدِ

وَقَدْ جَاءَنَا مِنْ أَرْضِهِ الشَّيْخُ مَرْبُدٌ
وَقَدْ جَاءَ مِنْ تَأْلِيفِهِ بِرَسَائِلٍ
وَلَفَّقَ فِي تَكْفِيرِهِمْ كُلَّ حُجَّةٍ
تَجَارِي عَلَى إِجْرَاءِ دِمَاءِ كُلِّ مُسْلِمٍ
وَقَدْ جَاءَنَا مَنْ رَبَّنَا فِي بَرَاءَةٍ
فِيَاخْوَانَنَا سَمَّاهُمْ اللَّهُ فَاسْتَمِعْ

و(الجواب) ومن الله نستمد الصواب:

وَأَظْهَرَ مَكْنُونَنَا مِنَ الْغَيْبِ لَا يُجْدِي
وِظْلِمٍ وَعُدْوَانٍ عَلَى الْعَالِمِ الْمَهْدِيِّ
وَحَاشَاهُ مِنْ إِفْكِ الْمُزَوَّرِ ذِي الْجَحْدِ
فَلَسْتُ عَلَى نَهْجٍ مِنَ الْحَقِّ مُسْتَبِدٍ
تَقَوْلُهُ هَذَا الْغَيْبِيُّ عَلَى عَمْدٍ
تَقِيٌّ نَقِيٌّ بِأَهْدَى لِلْوَرَى يَهْدِي
وَمَنْشَأُهُ عَنِ مَنَهْجِ الرُّشْدِ فِي بُعْدِ
وَأَنْقَضُ مَا يُبْدِيهِ بِالْحَقِّ وَالرُّشْدِ
وَأَنَّ الَّذِي أَبْدَاهُ مِنْ جَهْلِهِ الْمُرْدِي
وَقَرَّرَ فِي التَّطْهِيرِ تَقْرِيرُ ذِي نَقْدِ
أَشَادَلَهُ بَيِّنَاتٍ رَفِيعًا مِنَ الْمَجْدِ

أَلَا قُلْ لِيذِي جَهْلٍ تَهَوَّرَ فِي الرَّدِّ
وَفَاءَهُ بِتَزْوِيرٍ وَإِفْكٍ وَمُنْكَسِرٍ
وَزَوَّرَ نَظْمًا لِلْأَمِيرِ مُحَمَّدٍ
لَعَمْرِي لَقَدْ أَخْطَأْتَ رُشْدَكَ فَاتَيْدُ
وَقَدْ صَحَّ أَنَّ النَّظْمَ هَذَا تَقَوْلٌ
وَمَا كَانَ هَذَا النَّظْمُ مَنْظُومَ عَالِمٍ
وَلَكِنَّهُ جَهْلٌ صَرِيحٌ مُرْكَبٌ
وَهَآنَاذَا أُبْدِي مَحَازِيَهُ جَهْرَةً
لِتَعْلَمَ أَنَّ الْفَدْمَ^(١) هَذَا مُزَوَّرٌ
يُخَالِفُ مَا قَالَ الْأَمِيرُ مُحَمَّدٌ
فَأَزْرَى بِهِ مِنْ حَيْثُ يَحْسِبُ أَنَّهُ

(١) الفدم: من الناس العمي عن الحجة والكلام، مع ثقل ورخاوة وقلة فهم، وهو أيضا الغليظ الأحمق الجافي. اهـ من «اللسان» مادة: فدم.

عَلَى الْبُعْدَا فَضْلًا عَنِ الْأَبِ وَالْجَدِّ
تَعُودُ عَلَيَّ مَا قَالَ بِالرَّدِّ وَالْهَدِّ
(رَجَعْتُ عَنِ الْقَوْلِ الَّذِي قُلْتُ فِي النَّجْدِيِّ)
عَنِ السَّلَفِ الْمَاضِينَ مِنْ كُلِّ ذِي رُشْدٍ
عَلَى غَيْرِ ذَا مِنْ كُلِّ أَفْعَالِ ذِي الطَّرْدِ
وَزُورٍ وَبُهْتَانٍ مِنَ النَّاطِمِ الْمُبْدِيِّ
لَهَا قَالَ فِي مَنْظُومِهِ عَنِ ذَوِي الْمَجْدِ
وَمَا قَالَ فِي ذِمِّ الْمُخَالِفِ وَالضُّدِّ
بِهِ يَهْتَدِي مَنْ ضَلَّ عَنْ مَنَهْجِ الرُّشْدِ
فَيَا حَبَّذَا الْهَادِي وَيَا حَبَّذَا الْمَهْدِي
بِلَا صَدْرٍ فِي الْحَقِّ مِنْهُمْ وَلَا وِرْدِ
وَلَا كُفْلُ قَوْلٍ وَاجِبُ الطَّرْدِ وَالرَّدِّ
فَذَلِكَ قَوْلٌ جَلٌّ يَا ذَا عَنِ الرَّدِّ
تَدُورُ عَلَيَّ قَدْرِ الْأَدْلَةِ فِي النَّقْدِ
وَكَنتُ أَرَى هَدْيِي الطَّرِيقَةَ لِي وَخَدْيِي
بِأَنَّهُ يُعِينُنَا لَنَا الشَّرْعَ الشَّرِيفَ بِمَا يُبْدِي
وَمُبْتَدِعٍ مِنْهُ فَوَافِقَ مَا عِنْدِي
مَشَاهِدَ ضَلَّ النَّاسُ فِيهَا عَنِ الرُّشْدِ
يُغَوِّثُ وَوَدَّ بِشَسِّ ذَلِكَ مِنْ وَدِّ

وَحَسْبُكَ مِنْ هَذَا ضَلَالًا وَفِرْيَةً
فَجَاءَ عَلَيَّ تَزْوِيرُهُ بِدَلَائِلِ
إِذَا صَحَّ مَا قُلْنَا لَدَيْكَ فَقَوْلُهُ
رُجُوعٌ عَنِ الْحَقِّ الَّذِي هُوَ ذَا كِرٍّ
إِلَى الْغَيِّ مِنْ كُفْرٍ وَشُرْكٍَ وَبِدْعَةٍ
فَلَوْ صَحَّ هَذَا وَهُوَ لَا شَكَّ بَاطِلٌ
لَكَانَ لَعَمْرِي ضَحْكَةً وَتَنَاقُضًا
فَدُونُكَ مَا أَبْدَى مِنَ الْمَدْحِ وَالثَّنَا
قِفِّي وَاسْأَلِي عَنِ عَالِمٍ حَلَّ سُوحَهَا
مُحَمَّدِ الْهَادِي لِسُنَّةِ أَحْمَدَ
لَقَدْ أَنْكَرْتُ كُلَّ الطَّوَائِفِ قَوْلُهُ
وَمَا كُلُّ قَوْلٍ بِالْقَبُولِ مُقَابِلٌ
سِوَى مَا أَتَى عَنِ رَبِّنَا وَرَسُولِهِ
وَأَمَّا أَقَاوِيلُ الرَّجَالِ فَإِنَّهَا
لَقَدْ سَرَّنِي مَا جَاءَنِي مِنْ طَرِيقِهِ
وَقَدْ جَاءَتِ الْأَخْبَارُ عَنْهُ
وَيَنْشُرُ جَهْرًا^(١) مَا طَوَى كُلُّ جَاهِلٍ
وَيَعْمُرُ أَرْكَانَ الشَّرِيعَةِ هَادِمًا
أَعَادُوا بِهَا مَعْنَى سُوَاعٍ وَمِثْلَهُ

(١) في الأصل: (جهلاً). وهو خطأ واضح من الطابع.

وَقَدْ هَتَفُوا عِنْدَ الشَّدَائِدِ بِأَسْمِهَا
 وَكَمْ عَقَرُوا فِي سُوحِهَا مِنْ عَقِيرَةٍ
 وَكَمْ طَائِفٍ حَوْلَ الْقُبُورِ مُقْبِلٌ
 فَهَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ مِنْ حَالِ شَيْخِنَا
 وَسَارَ مَسِيرَ الشَّمْسِ فِي كِبِدِ السَّمَاءِ
 وَلَمْ يَبْقَ أَرْضٌ لَيْسَ فِيهَا مُجَدِّدٌ
 فَقُلْ لِلَّذِي أَبَدَى خَزَايَةَ جَهْلِهِ
 أَعِدْ نَظْرًا فِيمَا تَوَهَّمْتَ حُسْنَهُ
 وَدَعْنَا مِنَ الْقَوْلِ الْمُزَوَّرِ وَالْهَذَا
 فَقَدْ وَافَقَ الشَّيْخَ الْإِمَامَ مُحَمَّدًا
 وَظَنَّ بِهِ خَيْرًا وَقَدْ كَانَ أَهْلُهُ
 وَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ أَرْضِهِ مُتَهَوِّكٌ
 فَفَاءَ بِيُهْتَانٍ وَإِفْكَ مُزَوَّرٍ
 وَقَدْ كَانَ ذَا جَهْلٍ وَلَيْسَ بِعَالِمٍ
 وَظَنَّ طَرِيقَ الرَّشْدِ غَيًّا بِزَعْمِهِ
 وَأَعْبَاهُ نُورُ الْهُدَى حِينَمَا بَدَا
 فَمَا غَرَّهُمْ مِنْ جَهْلِهِ وَافْتِرَائِهِ
 كَمَا يَهْتَفُ الْمُضْطَرُّ بِالصَّمَدِ الْفَرْدِ
 أَهَلَّتْ لِغَيْرِ اللَّهِ جَهْرًا عَلَى عَمَدٍ
 وَمُسْتَلِمُ الْأَرْكَانِ مُنْهَنٌّ بِالْأَيْدِ (١)
 وَدَعْوَتِهِ لِلخَلْقِ بِالْحَقِّ وَالرُّشْدِ
 وَطَبَّقَ مِنْ غَرْبِ الْبِلَادِ إِلَى الْهِنْدِ
 عَلَى إِثْرِهِ يَقْفُو وَيَهْدِي وَيَسْتَهْدِي
 وَأَبْرَزَ مَنْظُومًا خَلِيًّا مِنَ الرَّشْدِ
 فَإِنَّكَ لَمْ تَنْطِقْ بِحَقِّ وَلَا رُشْدِ
 وَمِنْ إِفْكَكَ الْوَاهِي وَمَنْ جَهَلِكَ الْمُرْدِي
 وَصَحَّ لَهُ عَنْهُ خِلَافَ الَّذِي تُبْدِي
 وَكَانَ عَلَى حَقِّ وَبِالْحَقِّ يَسْتَهْدِي
 جَهُولٌ يُسَمَّى مَرِيدًا وَهُوَ ذُو جَحْدِ
 وَكَانَ عَنِ التَّحْقِيقِ وَالْحَقِّ فِي بُعْدِ
 وَقَدْ أَنْكَرَ التَّوْحِيدَ لِلْوَاحِدِ الْفَرْدِ (٢)
 وَقَدْ أَلْفَ الْمَافُونَ كُفْرَانَهُ الْمُرْدِي
 وَفَرَّ إِلَى صَنْعَاءَ وَفَاءَ بِمَا يُبْدِي
 زَخَارِفَ مَا أَبْدَاهُ ذُو الزُّورِ وَالْحَقْدِ

(١) في الأصل: (اليدي). والصواب المثبت كما في «ديوان الصنعاني» (ص ١٢٩) وما بين المعكوفين مقتبس من هناك.

(٢) لم يثبت الفرد من أسماء الله تعالى.

وَجَاءَ أَنَا بَعْدَهُمْ مِنْ ذَوِي الطَّرْدِ
 مِنَ الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ أَقْوَالَ ذِي الْجَحْدِ
 أَنَاهُمْ بِهَا فِيهَا التَّجَاوُزُ لِلْحَدِّ
 وَفِي زَعْمِهِ كُلُّ الْأَنَامِ عَلَى عَمْدِ
 تَرَاهَا كَبَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ لَدَى النَّقْدِ
 عَلَى أَنَّهُ زُورٌ مِنَ الْقَوْلِ مُسْتَبِدِّي
 وَلَكِنَّهُ أَبَدِي مَحَازِينِهِ عَنِ قَصْدِ
 وَلَيْسَ عَلَى نَهْجِ مِنَ الْحَقِّ وَالرُّشْدِ
 جَمِيعِ الْوَرَى حَاشَاهُ مِنْ قَوْلِ ذِي الطَّرْدِ
 بِتَكْفِيرِ أَهْلِ الْأَرْضِ مِنْ كُلِّ مُسْتَهْدِي
 وَحَادَ عَنِ التَّوْحِيدِ بِالْجُعَلِ^(١) لِلنَّدِ
 وَيَرْجُوهُ بَلْ يَخْشَاهُ كَالْمَنْعِمِ الْمُسْدِي
 وَيَنْدُبُ مَنْ لَا يَمْلِكُ النَّفْعَ لِلْعَبْدِ
 مَعَ اللَّهِ مَالُوهَا شَرِيكًا بِمَا يُبْدِي
 وَمِنْ كُلِّ مَطْلُوبٍ مِنَ اللَّهِ بِالْقَصْدِ
 هُمْ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ ذَوِي الرُّشْدِ
 وَمَا مِنْهُمْ مِنْ كَافِرٍ جَاعِلٍ النَّدِّ

إِلَى أَنْ تَوَلَّى ذَلِكَ الْعَصْرَ وَانْقَضَى
 فَسَاغَ لَدَيْهِمْ زُخْرَفَ الْقَوْلِ وَارْتَضُوا
 وَقَدْ زَعَمَ الْمَأْفُونُ أَنَّ رَسَائِلًا
 يُكْفَرُ فِيهَا الشَّيْخُ مَنْ كَانَ مُسْلِمًا
 وَلَفَّقَ فِي تَكْفِيرِهِمْ كُلَّ حُجَّةٍ
 وَذَا فِرْيَةٌ لَا يَمْتَرِي فِيهِ عَاقِلٌ
 وَقَدْ كَانَ فِي الْإِعْرَاضِ سِتْرٌ لِيَجْهَلِيهِ
 لِيُخْدَعَ مَأْفُونًا وَمَنْ كَانَ جَاهِلًا
 فَمَا كَفَّرَ الشَّيْخَ الْإِمَامَ مُحَمَّدًا
 وَلَا قَالَ فِي تِلْكَ الرِّسَائِلِ كُلِّهَا
 وَلَكِنَّمَا تَكْفِيرُهُ لِمَنْ اعْتَدَى
 وَيَدْعُو سِوَى الرَّحْمَنِ جَلَّ جَلَالُهُ
 وَيَنْسُكُ لِلْأَمْوَاتِ بَلْ يَسْتَغِيثُهُمْ
 وَذَلِكَ إِشْرَاكٌ بِهِ لَا تَحَازِيهِ
 مِنَ الْحُبِّ وَالْتَعَظِيمِ وَالْخَوْفِ وَالرَّجَا
 فَإِنْ كَانَ عَبَادُ الْقُبُورِ لَدَيْكُمْ
 وَهُمْ كُلُّ أَهْلِ الْأَرْضِ وَالْكَوْنِ مُسْلِمٌ

(١) (الجعل): الاسم بالضم، والمد بالفتح، ويقال: جَعَلَ لَكَ جَعْلًا، وَجُعَلًا: وهو الأجر على الشيء، فعلاً أو أقوالاً. انتهى من «اللسان» مادة: (جعل). (٢/٣٠١)، ومراد المؤلف ﷺ أي: خرج عن طريق التوحيد، بما يقدمه ويتقرب به من الأشياء لند من ولي أو غيره.

وَمِنْ سُنَّةٍ لِلْمُصْطَفَى خَيْرٌ مَنْ يَهْدِي
 وَتِلْكَ كَبَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ لَدَى النَّقْدِ
 يَجِيءُ بِهَا أَهْلُ الْعِنَادِ ذُورًا وَالطَّرْدِ
 بِلَا صَدْرِ فِي الْحَقِّ مِنْهُمْ وَلَا وَرْدِ^(١)
 وَقَدْ كَانَ ذَا عِلْمٍ عَلِيمًا بِمَا يُبْدِي
 وَهَمَطًا وَخَرْطًا^(٢) لَا يُفِيدُ وَلَا يُجْدِي
 مُصَلِّ مُزَكَّ لَا يَحُولُ عَنِ الْعَهْدِ^(٣)
 كَعَالِمِ صَنْعَاءَ ذِي الدَّرَايَةِ وَالنَّقْدِ
 وَوَضِعِ مَحَالَاتٍ عَلَى الْعَالِمِ الْمَهْدِي
 عَلَيْهِ بِمَا تُبْدِيهِ مِنْ جَهْلِكَ الْمُرْدِي
 بَرَاءَتُهُمْ مِنْ كُلِّ كُفْرٍ وَمِنْ جَحْدِ
 لِقَوْلِ الْإِلَهِ الْوَاحِدِ الصَّمَدِ الْفَرْدِ^(٤)
 تَجِدُ مِنْهَا عَذَابًا أَلَدًا مِنَ الشَّهْدِ
 لِمَنْ كَانَ ذَا قَلْبٍ شَهِيدٍ وَذَا رُشْدِ
 وَفِي غَيْبِهِمْ لَا يُرَعَوُونَ لِمَنْ يَهْدِي
 وَأَبْصَارُهُمْ عَنِ رُؤْيَةِ الْحَقِّ كَالرُّمْدِ

وَمَا قَدْ تَلَى مِنْ آيَةٍ فِي ضَلَالِهِمْ
 مُلَفَّقَةٌ لَيْسَتْ لَدَيْكُمْ بِحُجَّةٍ
 فَمَا فَوْقَ هَذَا مِنْ ضَلَالٍ وَفِرْيَةٍ
 وَقَدْ أَنْكَرْتَ كُلَّ الطَّوَائِفِ قَوْلُهُ
 (كَمَا قَالَهُ أَعْنِي الْأَمِيرَ مُحَمَّدًا
 وَقَالُوا كَمَا قَدْ قُلْتُمُوهُ تَحَكُّمًا
 تَجَارِي عَلَى إِجْرَاءِ دِمَاءٍ كُلِّ مُسْلِمٍ
 ثَكَلْتُكَ هَلْ هَذَا كَلَامٌ مُحَقَّقٍ
 فَجَرْتُمْ وَجُرْتُمْ بِالْأَكَاذِبِ وَالْهَدَى
 كَقَوْلِكَ فِي مَنْظُومٍ مَيْنِكَ^(٥) فِرْيَةٌ
 وَقَدْ جَاءَنَا عَنْ رَبِّنَا فِي بَرَاءَةٍ
 (فَاخْوَانَنَا سَاءَ مَا هُمْ اللَّهُ فَاسْتَمِعْ
 أَقُولُ تَأْمَلُ لَا أَبَالَكَ نَصَّهَا
 فَفِيهَا الْبَيَانَ الْمُسْتَنْبِرُ ضِيَاؤُهُ
 وَلَكِنَّ أَهْلَ الزَّيْغِ فِي غَمَرَاتِهِمْ
 وَأَذَانُهُمْ صُمٌّ عَنِ الْحَقِّ وَالْهُدَى

(١) هذا البيت مقتبس من منظومة الصنعاني كما في «ديوانه» (ص ١٢٩) ولفظه: (لقد أنكرت...).

(٢) (الهمط): هو الظلم والخلط بالأباطيل، و(الخرط): يقال: انخرط الرجل في الأمر وتخرط: ركب فيه رأسه من غير علم ولا معرفة. اهـ. انظر «اللسان» مادة: (همط) (١٥/١٣٤). و(خرط) (٤/٦٤).

(٣) مقتبس من نقض النظم لحفيد الناظم. انظر «ديوان الصنعاني» (ص ١٣٦).

(٤) أي: كذبتك.

(٥) انظر «ديوان الصنعاني» (ص ١٣٦).

وَلَمْ يُشْرِكُوا شَيْئًا بِمَعْبُودِنَا الْفَرْدِ^(١)
فَهُمْ إِخْوَةٌ فِي الدِّينِ مِنْ غَيْرِ مَا رَدُّ
إِذَا لَمْ يَتُوبُوا لَمْ يَكُونُوا ذَوِي جَحْدٍ
سِوَى مَنْ دَعَا الْأَمْوَاتِ مِنْ سَاكِنِ اللَّحْدِ
وَإِشْرَاكِهِ بِالسَّيِّدِ^(٢) الصَّمَدِ الْفَرْدِ
وَتَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ فِي قَتْلِ الْمَلَا حِدَةِ اللَّذِّ
فَأَبْدِ دَلِيلًا غَيْرَ ذَا فَهْوَ لَا يُجَدِّي
وَلَيْسَ بِهِ لَبْسٌ لَدَى كُلِّ مُسْتَهْدٍ
كَلَامًا سِوَى هَذِي الْأَكَاذِيبِ مُسْتَبِدِ
إِمَامٍ مُحِقِّ ذِي الدَّرَايَةِ وَالنَّقْدِ
وَمَا قَالَهُ فِي الْاِحْتِجَاجِ عَلَى الضُّدِّ
بَرِيءٌ مِنَ الْمَنْظُومِ وَالشَّرْحِ وَالرَّدِّ
مُلَفَّقَةٌ لَفَّقْتُمُوهَا عَلَى عَمْدٍ
بَدَلْتُمْ عَلَى تَلْفِيقِهَا غَايَةَ الْجُهْدِ
بِتَزْوِيرِ أَفَّاكٍ^(٣) جَهُولٍ وَذِي حِقْدِ

أَلَيْسَتْ لِمَنْ تَابُوا مِنَ الْكُفْرِ وَالرَّدَى
وَصَلُّوا وَزَكُّوا وَاسْتَقَامُوا عَلَى الْهُدَى
فَأَيْنَ الدَّلِيلُ الْمُسْتَفَادُ بِأَنَّهُمْ
فَمَا كَفَرَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ مُحَمَّدٌ
وَمَنْ لَمْ يَتُّبْ مِنْ كُفْرِهِ وَضَلَّالِهِ
وَأَجْرِي دِمَاهُمْ طَاعَةٌ
فَمَا كُلُّ مَنْ صَلَّى وَزَكَّى مُوَحِّدًا
وَدَعْنَا مِنَ التَّمْوِينِ فَالْحَقُّ وَاضِحٌ
أَلَا فَارُونَا يَا ذَوِي الْغِيِّ وَالْهَوَى
وَجِئْتُمْ بِتَطْهِيرِ اعْتِقَادِ لِسَيِّدِ
نُقَابِلُ مَا قُلْتُمْ بِمَا فِي كِتَابِهِ
لِكَيْ تَعْلَمُوا أَنَّ الْأَمِيرَ مُحَمَّدًا
وَتَسْتَيَقِنُوا أَنَّ الْأَكَاذِيبَ هَذِهِ
وَيَعْلَمَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِاللَّهِ أَنَّكُمْ
لِكَيْ تَطْمِسُوا أَعْلَامَ سُنَّةِ أَحْمَدَ

* * *

(١) الفرد لم يثبت من أسماء الله تعالى، فالحديث الوارد فيه ضعيف، كما سبق التنبيه عليه.

(٢) قال ابن القيم في «بدايع الفوائد» (٣/١٧٦): (... السَّيِّدُ إِذَا أُطْلِقَ عَلَيْهِ تَعَالَى، فَهُوَ بِمَعْنَى الْمَالِكِ، وَالْمَوْلَى وَالرَّبِّ، لَا بِالْمَعْنَى الَّتِي يُطْلَقُ عَلَى الْمَخْلُوقِ). انتهى.

(٣) أي: كذاب.

فصل

ثم قال في شرحه لما ذكر من الآيات المتقدمة ذكرها، وقد أجنبناه عليها:

قال الله تعالى في المشركين: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُقِصَلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١١﴾﴾ [التوبة: ١١]. فقولنا ببراءتهم: أي: براءة كل مسلم مصلٍّ مزكٍّ.

[ما كان الناس عليه في زمن الشيخ محمد بن عبد الوهاب]

(فالجواب): أن نقول قد كان من المعلوم عند الخاصة والعامة أن الشيخ محمد ابن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تعالى لما تبين في إظهار هذا الدين والدعوة إليه قد كان أهل عصره ومصره في تلك الأزمان قد اشتدت غربة الإسلام بينهم، وعفت^(١) أثار الدين لديهم وانهدت قواعد الملة الحنيفية، وغلب على الأكثرين ما كان عليه أهل الجاهلية، وانطمست أعلام الشريعة في ذلك الزمان، وغلب الجهل والتقليد والإعراض عن السنة والقرآن، وشب الصغير وهو لا يعرف من الدين إلا ما كان عليه أهل تلك البلدان، وهرم الكبير على ما تلقاه عن الآباء والأجداد^(٢)، وأعلام الشريعة مطموسة،

(١) أي: أزيلت، وذهبت.

(٢) وللإمام الصنعاني والشوكاني كلام يوازي هذا، فقال الصنعاني في «تطهير الاعتقاد» (ص ٣٥): بعد ذكره لعموم الشرِّ وانتشار الاعتقاد في غير الله: فإن قلت: هذا أمر عمَّ البلاد، واجتمعت عليه سكان الأغوار والأنجاد، وطبق الأرض شرقاً وغرباً ويمناً وشاماً وجنوباً وعدناً، بحيث لا تجد بلدة من بلاد الإسلام إلا وفيها قبور، ومشاهد، وأحياء يعتقدون فيها، ويعظمونها، وينذرون لها، ويهتفون بأسمائها، ويحلفون بها، ويطوفون بفناء القبور، ويسرجونها، ويلقون عليها الأوراد والرياحين، ويلبسونها الثياب، ويصنعون كلَّ أمرٍ يقدرون عليه من العبادة لها، وما في معناها، من التعظيم، والخضوع، والخشوع، والتذلل، والافتقار إليها، بل هذه مساجد المسلمين غالبها لا يخلوا عن قبر، أو قريب منه، أو مشهد يقصده المصلون في أوقات الصلاة، يصنعون فيها ما ذكر، أو بعض ما ذكر. ولا يسع عقل عاقل أن هذا منكر، يبلغ إلى ما ذكرت من الشناعة، ويسكت عليه علماء الإسلام الذين ثبتت لهم الوطأة في جميع جهات الدنيا. قلت: إن أردت الإنصاف، وتركت متابعة الأسلاف، وعرفت أن الحق ما قام عليه الدليل، لا ما اتفق عليه العوام، جيلاً بعد جيل وقيلاً بعد قبيل، فاعلم أن هذه الأمور التي نددن حول إنكارها، ونسعى في هدم منارها، صادرة عن العامة الذين إسلامهم تقليد الآباء بلا =

= دليل، ومتابعتهم لهم من غير فرق بين دني ومثيل، ينشأ الواحد فيهم فيجد أهل قريته وأصحاب بلدته يلقنونه في الطفولة أن يهتف باسم من يعتقدون فيه، ويراهم يندرون عليه، ويعظمونه، ويرحلون به إلى محل قبره، ويلطخونه بترابه، ويجعلونه طائفاً على قبره، فينشأ وقد قرأ في قلبه عظمة ما يعظمونه، وقد صار أعظم الأشياء عنده من يعتقدونه، فنشأ على هذا الصغير، وشاخ عليه الكبير، ولا يسمعون من أحد عليهم من تكبير، بل ترى ممن يتسم بالعلم، ويدعي الفضل، ويتصب للقضاء، والفتيا، والتدريس، أو الولاية، أو المعرفة، أو الإمارة، والحكومة، معظماً لما يعظمونه، مكرماً لما يكرمونه، قابضاً للندور أكلاً ما ينحر على القبور، فيظن العامة: أن هذا دين الإسلام، وأنه رأس الدين والسنام، ولا يخفى على أحد يتأهل للنظر، ويعرف بارقة من علم الكتاب والسنة والأثر، أن سكوت العالم على وقوع منكر ليس دليلاً على جواز ذلك المنكر).

وقال الشوكاني / في «العذب النمير» (١/١٩٤-٢١٩٤-٢١٩٩) «الفتح»: ينبغي أن يعلم السائل عافاه الله أولاً بأن أهل العلم ما زالوا في كل زمان ومكان يرشدون الناس إلى إخلاص التوحيد وينفرونهم عن الوقوع في نوع من أنواع الشرك ويذكرون ذلك في مصنفاتهم المشتهرة بأيدي الناس، ولكن لما كان الشرك أخفى من ديب النمل كما قاله الصادق المصدوق عليه السلام؛ خفي ذلك على كثير من أهل العلم ووقعوا في أمور منه جاهلين عن ذلك، وسرى ذلك الذهول إلى تحرير شيء مما فيه ذلك في المصنفات وفي أشعار كثير من الأدباء، خصوصاً المتصدين لمدح الجناب النبوي ثم المشتغلين بممادح بعض الخلفاء الراشدين، ثم سائر الملوك والسلاطين، فإنه يقع لهم في بعض الأحوال ما يقشع منه الجلد ويجف له القلب، ويخاف من حلول غضب الله على قارئه فضلاً عن قائله، ولا سبب لذلك إلا ما عرفناك من الذهول في بعض الأوقات، والغفلة تارة والجهل أخرى مع ما قد انضم إلى ذلك مما هو أوكد الأسباب في قبح هذه الأبواب، وهو ما زينه الوسواس الخناس لكثير من الناس من تشييد القبور ورفع سمكها، واتخاذ القباب عليها، وتزيين بعضها بالستور الفاتقة، وإيقاد الشموع عليها، واجتماع الناس عندها، وإظهار الخضوع والاستكانة وسؤال الحوائج، والدعاء من صميم القلب ثم ورث الآخر الأول، وتبع الخلف السلف، واقتدى باللاحق بالسابق، فتفاقم الأمر وتزايد الشر، وعظمت المحنة، واشتدت البلية، وصار في كل قطر من الأقطار بل في كل مدينة من المدائن بل في كل قرية من القرى جماعة من الأموات يعتقدهم الأحياء، ويعكفون على قبورهم، ويتتسبون إليهم، وصار ذلك عندهم أمراً مأثورًا مألوفًا تنبسط إليه نفوسهم وتقبله عقولهم وتستحسنه أذهانهم، فيولد المولود ويكون أول ما يقرع سمعه عند فهم الخطاب هو النداء لأهل تلك القبور من أبويه وغيرهما، وإذا عثر صرخ من يراه باسم واحد من المعتقدين في ذلك المكان، وإذا مرض نذر من يحب شفاءه بجزء من ماله لذلك الميت، وإذا أراد حاجة توسل إلى صاحب ذلك القبر برشوة يبذلها للعاكفين على قبره المحتالين على الناس به، ثم يكبر ذلك المولود وقد ارتسم في فكره وتقرر عنده ما يسمعه من أبويه لما

في ذلك من التأثير في طبع الصغير، ولهذا قال الصادق المصدوق: «كل مولود يولد على الفطرة، وأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه».

فاعرف هذا وافهم هذا السرَّ المصطفوي، فإن الصبي ينطبع بطبع من يتولى تربيته، ويسري إلى أخلاقه ما هو من أخلاق أبيه، إن خيرًا فخير، وإن شرًّا فشر، ثم ينفصل هذا الصغير عن أبيه ويفارق عشه الذي دب فيه ودرج منه، فيجد الناس على ذلك الأمر الذي سمع أبيه عليه، وقد يكون أول ممشي يمشيه ومكان يعرفه بعد مكانه الذي ولد فيه هو قبر من تلك القبور المعتقدة، ومشهد من هذه المشاهد التي ابتلي الناس بها فيجد عنده الزحام والضجيج والصراخ والنداء من أبيه ومن أمثاله، وأكبر منه فينضم إلى الاعتقاد الذي قد تلقته من أبيه ما يوجب تأكيده وتأييده وتشييده، ولا سيما إذا وجد ذلك القبر قد بنيت عليه المباني النفيسة وصبغت جدرانها بالأصبغة الفاتقة، ونصبت عليه الستور الرفيعة، وفاحت بجوانبه روائح العود والندِّ والعنبر، وسطعت بنواحيه أشعة السرج والقناديل والشموع، وسمع سدنته العاكفين عليه المحتالين على الناس به يعظمونه ويهولونه، ويمسكون بيد زائريه والوافدين إليه، ويدفعون في أفقيتهم؛ فإنه عند هذا يتعاضم اعتقاده ويضيق ذهنه عن تصور ما يستحقه ذلك الميت من عظم المنزلة ورفيع الدرجة فيقع حينئذ في بلية لا ينزعها من قلبه إلا توفيق الله وهدايته، ولطفه وعنايته، أو السيف الذي هو آخر الأدوية وأنفع العقاقير.

وإذا اشتغل هذا الذي نشأ على هذه الصفة بطلب العلم، وجد غالب أهله قد اتفقوا على اعتقاد ذلك الميت وتعظيم شأنه وجعلوا محبته من أعظم الذخائر عند الله، وطعنوا على من خالفهم في شيء من باطلهم بأنه لا يعتقد الأولياء ولا يحب الصالحاء، ورموه بكل حجر ومدر، وألصقوا به كل عيب، فيزداد لذلك الميت محبة وفيه اعتقادًا، وعلى فرض وجود فرد من أفرادهم يلهمه الله الصواب ويهديه إلى الحق، ويرشده إلى فهم ما جاء عن الشارع من النهي عن رفع القبور، وتجسيصها، والكتابة عليها، والتسريح لها، والأمر بتسوية ما هو مشرف منها، والزجر عن جعلها مساجد وأوثانًا، ثم فهم كون الدعاء عبادة، والعبادة مختصة بالله عز وجل، والمنع من دعاء غير الله في السراء والضراء، وتعظيم من سواه والالتجاء إليه في الخير والشرِّ، كائنًا من كان من غير فرق بين الأنبياء، والخلفاء الراشدين، وسائر الصعابة، ومن بعدهم من طوائف المسلمين.

فهذا الفرد النادر والغريب الشاذ قد يكتم ما أمره الله به من البيان للناس؛ إما بعذر مسوغ، أو بالتفريط فيما أوجبه الله، محبة للسلامة وميلًا إلى الراحة والدعة واستبقاء للجاء بين العامة والسواد الأعظم من الناس، فيكون علمه محنة له، ونقمة عليه، ويكون وجوده كعدمه، بل يكون الضرُّ بوجوده أكثر؛ لأنه ربما يدخل بداخلهم ونطق الموافقة لهم، فيعتقدون أنه معهم وفي عدادهم، فلا يقبلون من أمثاله ويحتجون عليهم بموافقتهم، وما أقل من يصدع بالحق ويقوم بواجب البيان من أهل العلم، ولهذا ينزع الله البركة من علومهم ويمحقها محققًا لا يفلحون بعده.

وهذا الذي يتصدى للصدع بالحق والقيام بواجب البيان لا يوجد في المدينة الكبيرة، بل الأقطار الواسعة إلا الفرد بعد الفرد، وهم مكثورون بالسواد الأعظم، مغلوبون بالعامّة، ومن يلتحق بهم من الخاصة، فقد يتأثر من قيام ذلك الفرد النادر بعض الواقعيين في أمر من الأمور لإخلاص التوحيد، وقد لا يتأثر عنه شيء، فمن هذه الحيشة خفي على بعض أهل العلم ما خفي من هذه الأمور ووقع في مؤلفاتهم وأشعارهم ما أشار إليه السائل، وقد صاروا تحت أطباق الثرى، وقدموا على ما قدموا من خير أو شر، ولم يبق لنا سبيل إلى الكلام معهم والنصح لهم، ولكن يتحتم علينا بيان بطلان ذلك الذي وقعوا فيه، واشتملت عليه مؤلفاتهم وأشعارهم، والإيضاح للأحياء، بأن هذا الذي قاله فلان في كتابه الفلاني أو في قصيدته الفلانية واقع على خلاف ما شرعه الله لعباده، ومخالف لما جاءت به الأدلة، ومستلزم لدخول من عمل به في باب من أبواب الشرك ونوع من أنواع الكفر، والتعريض بذلك في الرسائل التي يكتبها من أوجب الله عليهم البيان والتحذير منه بأبلغ عبارة، والزجر عنه بأوضح بيان حتى يعلم الناس ما فيه، ويتحاموا الوقوع في شيء منه إن بقي لرجوعهم إلى الحق سبيل.

وعلى فرض عدم الرجوع إلى الحق فقد قامت عليهم حجة الله وخلص العالم عن الفرض الذي أوجبه الله عليه، وبرئت ذمته، وظهرت معذرتة.

واعلم أن هذه البدعة العظيمة والمحنة الكبرى التي طبقت المشرق والمغرب، ووقع فيها السلف والخلف، أعني الاعتقاد في الأموات، إلى حد يخذش في وجه الإيمان، ويفت في عضد الإسلام أسها ورأسها تشيد القبور والتأثق في بناء القباب عليها، والمبالغة في التهويل على زوارها بكل ما يوجب الروعة ويحصل المهابة، ويؤثر التعظيم من الأمور التي قدمنا الإشارة إليها، ولا ينكر أحد من العقلاء أن هذا الأمر من أعظم محصلات الاعتقادات الفاسدة وموجبات الوقوع في البليات المخالفة لإخلاص التوحيد، ومن شك في هذا ولم يقبله عقله وكابر الوجدان، فعليه بالتبعية والاستقراء، وأقرب من هذا أن يعتمد إلى بعض العامة ويسأله عن ذلك ويكشف ما عنده منه، فإنه سيجد ما ذكرناه عند كل فرد من أفرادهم.

وعند تحرير هذه الأحرف ذكرت واقعة ذكرها أهل التاريخ مع بعض الخلفاء العباسيين، وهي: أنه قدم على أحدهم رسول من بعض أهل الممالك النائية، فاحتفل ذلك الخليفة بجمع أعيان مملكته وأكابرها وجعلهم في الأمكنة التي سيمر الرسول بها ثم أوقف خاصته وهم جمع جم بإيوان كبير، قد بالغ في تحسين فرشته وستوره، وتأثق في كل أموره، وجعل نفسه في مكان يشرف على ذلك الإيوان، على صفة في غاية التهويل والتعظيم، فما زال ذلك الرسول يدخل من مكان إلى مكان ويمر بجماعة جماعة، حتى وصل إلى ذلك الإيوان، فوجده فوق ما قد مرَّ به، فامتلاً مهابة وروعة وتعاورته أسباب التعظيم والتهويل من كل جهة، وطرقته موجبات الجلالة من كل باب، وأقيم بذلك الإيوان رجلان من خدمه الخاص، يمسكان بعضديه فلم ينفسا من خناقه، ولا أبلعوه ريقه، حتى انفتحت طاقات ذلك المنزل الذي فيه الخليفة، وقد نصبت فيه الآلات البراقة من الذهب والفضة والأحجار النفيسة، من الجواهر

ونصوص التنزيل وأصول السنة فيما بينهم مدروسة، وطريقة الآباء والأسلاف مرفوعة الأعلام، وأحاديث الكُهان والطواغيت مقبولة غير مردودة ولا مدفوعة، قد خلعوا ربقة التوحيد والدين، وجدُّوا واجتهدوا في الاستغاثة والتعليق على غير الله من الأولياء والصالحين والأوثان والأصنام والشياطين، وعلمائهم ورؤسائهم على ذلك مقبلون، ومن بحر الأجاج شاربون، وبه راضون، وإليه مدى الزمان داعون، قد أعشتهم العوائد والمألوفات، وحبستهم الشهوات والإرادات عن الارتفاع إلى طلب الهدى من النصوص المحكمات والآيات البينات، يحتجون بما رووه من الآثار الموضوعات والحكايات المختلفة والمنامات، كما يفعلها أهل الجاهلية وغير

= المعدنية، وسطعت فيه المجامر وفاحت روائح الأطياب الملوكية، وظهر وجه الخليفة وعليه من الثياب ونحوها ما هو الغاية في الحسن والنهاية في البهاء، فعند أن وقعت عين هذا الرسول المسكين على ذلك الخليفة قال للممسكين بيده، أهذا الله؟ فقال له: بلى، هذا خليفة الله.

فانظر أرشدك الله إلى أي حالة بلغ بهذا المسكين ما رآه من التهويل والتعظيم وانظر الحكمة البليغة في ما ورد عن الشارع من الزجر عن رفع القبور وتخصيصها وتسريحها ونحو ذلك، وإني لأكثر التعجب من تلقي هذه الأمة المرحومة لما ورد عن نبيها الصادق المصدوق عليه السلام، من النهي عن ذلك والزجر عنه، والتحذير منه، بعكس ما ينبغي، وخلاف ما يجب، مع مبالغته في ذلك كلية المبالغة، حتى كان من آخر ما قاله في مرضه الذي قبضه الله فيه: «لا تتخذوا قبوري مسجدًا، لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». ثم كان أول ما فعلته الأمة من العمل بهذه السنة الصحيحة والقبول لها أن وضعوا على قبره الشريف هذه العمارة، وكان الشروع فيها قبل انقضاء القرن الذي هو خير القرون بعد قرن الصحابة عليهم السلام، ثم انفتح باب الشرِّ إلى جميع أقطار الأرض، وطبَّق مشارقها ومغاربها وبدوها وحضرها، فإننا لله وإنا إليه راجعون.

ومن عظيم اهتمامه عليه السلام بهذا الأمر أنه بعث بهدم القبة المشرفة أميرًا من أهله هو علي بن أبي طالب عليه السلام، كما ثبت في الصحيح أن عليًا قال لأبي الهياج: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وآله: «أن لا تدع قبرًا مشرفًا إلا سويته، ولا تمثالًا إلا طمسته». والأحاديث في هذا الباب وفي منع الكتابة والتخصيص والتسريح كثيرة ثابتة من طريق جماعة من الصحابة قد استوفيتها في كثير من مؤلفاتي، وفي هذا المقدار كفاية لمن له هداية.

وحاصله: أن الذي يجب علينا عند الوقوف على شيء مما فيه ما لا يجوز اعتقاده من مؤلفات المتقدمين أو أشعارهم أو خطبهم أو رسائلهم أن يحكم على ذلك الموجود بما يستحقه ويقتضيه، ونوضح للناس ما فيه، ونحذرهم عن العمل به، والركون إليه، ونكل أمر قائله إلى الله مع التأول له بما يمكن، وإبداء المعاذير له بما لا يردده الفهم ويأباه العقل ولم يكلفنا الله سبحانه غير هذا ولا واجب علينا سواه.

الفترات، وكثير منهم يعتقد النفع في الأحجار والجمادات ويتبركون بالآثار والقبور في جميع الأوقات: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسَتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (الحشر: ١٩).

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَقْدِرُونَ﴾ (الأنعام: ١).

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ (الأعراف: ٣٣).

(فأما بلاد نجد) فقد بالغ الشيطان في كيدهم وجدًا وكانوا يتتابون قبر زيد بن الخطاب^(١)، ويدعونه رغبا ورهبا بفصيح الخطاب، ويزعمون أنه يقضي لهم الحوائج، ويرونه من أكبر الوسائل والولائج^(٢).

وكذلك عند قبر يزعمون أنه قبر ضرار بن الأزور^(٣)، وذلك كذب ظاهر وبهتان مزور. وكذلك عندهم نخل فحال، يتتابه النساء والرجال، ويفعلون عنده أقبح الفعال، والمرأة إذا تأخر عنها الزواج، ولم ترغب فيها الأزواج، تذهب إليه فتضمه بيدها وتدعوه برجاء وابتهاال، وتقول: يا فحل الفحول: أريد زوجا قبل الحول.

وشجرة عندهم تسمى الطرفية: أغراهم الشيطان بها، وأوحى إليهم التعلق عليها وأنها ترجى منها البركة، ويعلقون عليها الخرق، لعل الولد يسلم من سوء.

وفي أسفل بلدة الدرعية غار في الجبل يزعمون أنه انفلق من الجبل لامرأة تسمى بنت الأمير: أراد بعض الناس أن يظلمها ويضير، فانفلق الغار، ولم يكن له عليها اقتدار،

(١) هو زيد بن الخطاب بن نفيل بن عبدالعزيز بن رباح، أبو عبدالرحمن القرشي العدوي أخو أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكان أسن من عمر رضي الله عنه، وأسلم قبله، وشهد بدرًا والمشاهد، وكانت راية المسلمين معه يوم اليمامة، ثم قتل فوقعت الراية فأخذها سالم مولى أبي حذيفة، وكان استشهاده في ربيع الأول سنة اثنتي عشرة، واستشهد يومئذ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم نحو ست مائة. انظر: «السير» (١/٢٩٧، ٢٩٨)، و«الإصابة» (٢٨٩٧).

(٢) أي: التي يلجون ويلجئون إليها.

(٣) هو ضرار بن الأزور، واسم الأزور: مالك بن أوس الأسدي، أبو الأزور ويقال: أبو بلال صحابي بطل من الأبطال، اختلف في وفاته فيمن استشهد باليمامة، وقيل: بنجران، وقيل: بدمشق. انظر: «الإصابة» (٤١٩٢)، و«السير» (١/٣١٥).

وكانوا يرسلون إلى هذا المكان من اللحم والخبز ما يقتات به جند الشيطان. وفي بلدتهم رجل يدعي الولاية يسمى تاج: يتبركون به ويرجون منه العون والإفراج، وكانوا يأتون عليه، ويرغبون فيما عنده من المدد بزعمهم ولديه، فتخافه الحكام والظلمة، ويزعمون أن له تصرفاً وفتكاً بمن عصاه وملحمته، مع أنهم يحكون عنه الحكايات الشنيعة، التي تدل على انحلاله عن أحكام الملة والشريعة. وهكذا سائر بلاد نجد على ما وصفنا من الإعراض عن دين الله والجحد لأحكام الشريعة والرد.

ومن العجب أن هذه الاعتقادات الباطلة، والمذاهب الضالة، والعوائد الجائرة، والطرائق الخاسرة، قد فشت وظهرت، وعمت وطمت، حتى بلاد الحرمين الشريفين. فمن ذلك: ما يفعل عند قبر (محبوب)، و(قبة أبي طالب)، فيأتون قبره بالسماعات، والعلامات، للاستغاثة عند نزول المصائب، وحلول النوائب^(١)، وكانوا له في غاية التعظيم، ولا ما يجب عند البيت الكريم، فلو دخل سارق أو غاصب أو ظالم قبر أحدهما لم يتعرض له أحد، لما يرون له من وجوب التعظيم والاحترام والمكارم.

ومن ذلك: ما يفعل عند قبر ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها في سرف^(٢). وكذلك: عند قبر خديجة رضي الله عنها^(٣)، يفعل عند قبرها ما لا يسوغ السكوت عنه من مسلم يرجو الله والدار الآخرة، فضلاً عن كونه من المكاسب الدينية الفاخرة، وفيه من اختلاط النساء بالرجال، وفعل الفواحش والمنكرات، وسوء الأفعال، ما لا يقره أهل الإيمان والكمال، وكذلك سائر القبور المعظمة المشرفة في بلد الله الحرام مكة المشرفة.

(١) في «الضياء الشارق» (ص ٢٤): النواكب.

(٢) سرف: موضع على ستة أميال من مكة، وقيل: تسعة، واثنى عشر، تزوج به رسول الله ﷺ ميمونة بنت الحارث، وهناك بنى بها، وهناك توفيت سنة (٤٩) هجرية على الصحيح. انظر: «معجم البلدان» (٣/٢١٢)، و«الإصابة» (١١٧٨٣).

(٣) خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشية الأسدية، أول أزواج النبي ﷺ وأول من صدقت ببعثته، ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين على الصحيح. قيل: دفنت بالحجون ونزل النبي ﷺ في حفرتها ولم تكن الصلاة شرعت على الجنائز. انظر «الإصابة» (١١٠٩٢).

وفي الطائف قبر ابن عباس رضي الله عنهما^(١): يفعل عنده من الأمور الشركية التي تشمئز منها نفوس الموحدين، وتنكرها قلوب عباد الله المخلصين، وتردها الآيات القرآنية وما ثبت من النصوص عن سيد المرسلين، منها وقوف السائل عند القبر متضرعاً مستكيناً، وإبداء الفاقة إلى معبودهم مستعيناً وصرف خالص المحبة التي هي محبة العبودية، والنذر والذبح لمن تحت ذلك المشهد والبنية^(٢)، وأكثر سوقتهم وعامتهم يلهجون بالأسواق: «اليوم على الله وعليك يا ابن عباس». فيستمدون منه الرزق والغوث وكشف الضر والبأس.

وذكر محمد بن حسين النعمي الزبيدي رحمته الله^(٣): أن رجلاً رأى ما يفعل في الطائف من الشعب الشركية والوظائف، فقال: أهل الطائف لا يعرفون الله إنما يعرفون ابن عباس. فقال له بعض من يترشح للعلم: معرفتهم لابن عباس كافية؛ لأنه يعرف الله.

فانظر إلى هذا الشرك الوخيم، والغلو الذميم، المباين للصراط المستقيم، ووازن بينه وبين قوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلَيْسَ سَجِيبُوا لِي وَلِيَوْمُ مَوْتِهِمْ لَعَلَّكُمْ يَرْتُدُّونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

وقوله جل ذكره: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨] وقد لعن رسول الله صلوات الله وسلاماته عليه اليهود والنصارى باتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد يعبد الله فيها^(٤)، فكيف

(١) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي أبو العباس، ابن عم رسول الله صلوات الله وسلاماته عليه، أمه أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية. قال الحافظ: اتفقوا على أنه مات بالطائف سنة ثمان وستين، واختلفوا في سنه. اهـ. قلت: ذكر قبل ذلك أن في وفاته أقوالاً، قيل: سنة (٦٥). وقيل: (٦٧). وقيل: (٦٨) قال الحافظ عن الأخير: وهو الصحيح في قول الجمهور. انتهى «الإصابة» (٤٧٩٩).

(٢) في الأصل: البنية. والمثبت من «الضياء الشارق» (ص ٢٥).

(٣) كذا قال المؤلف هنا، وكذا في «الضياء الشارق» (ص ٢٥) والذي يغلب على ظني أنه يريد حسين بن مهدي النعمي المتوفى سنة (١١٨٧) صاحب كتاب «معارج الألباب إلى منهاج الحق والصواب» انظر: ترجمته في «نشر العرف» (١/٦١٧)، و«الأعلام» (٢/٢٦٠).

ثم بعد هذا يسر الله لي تحقيق الكتاب على (مخطوط) وهو باسم «فقه أهل الحديث والأثر في هدم المشاهد والقباب» وهذا النهي فيه (ص ٢٠١) من المطبوع. وذكر هناك أشياء كثيرة من هذا الباب.

(٤) يشير إلى الأحاديث التي في الباب وقد جاءت عن ابن عباس وعائشة رضي الله عنهما في البخاري (٤٣٥)،

ومسلم (٥٣١)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه في البخاري (٤٣٧)، ومسلم (٥٣٠)، وعن عائشة رضي الله عنها في

جميع أقوال
عنوان في
الكتاب صحف
منها هجرت
والصواب
في تحقيق الكتاب
على (مخطوط) وهو باسم
«فقه أهل الحديث والأثر في هدم
المشاهد والقباب» وهذا النهي فيه
(ص ٢٠١) من المطبوع. وذكر هناك
أشياء كثيرة من هذا الباب.

بمن عبدالصالحين ودعاهم مع الله، والنصوص في ذلك لا تخفى على أهل العلم.
وكذلك ما يفعل بالمدينة المشرفة - على ساكنها أفضل الصلاة والسلام - هو من
هذا القبيل، بالبعد عن منهاج الشريعة والسبيل.

وفي بندر جدة: ما قد بلغ من الضلال حده، وهو القبر الذي يزعمون أنه قبر حواء،
وصفه لهم بعض الشياطين، وأكثروا في شأنه الإفك المبين، وجعلوا له السدنة
والخدم، وبالغوا في مخالفة ما جاء به محمد ﷺ من النهي عن تعظيم القبور والفتنة
بمن فيها من الصالحين^(١).

وكذلك مشهد (العلوية): بالغوا في تعظيمه وتوقيره وخوفه ورجائه. وقد جرى لبعض
التجار أنه انكسر بمال عظيم لأهل الهند وغيرهم، وذلك في سنة عشر ومائتين وألف،
فهرب إلى مشهد العلوي مستجيرًا ولائذًا به مستغيثًا، فتركه أرباب الأموال ولم يتجاسر أحد
من الرؤساء والحكام على هتك ذلك المشهد والمقام، واجتمع طائفة من المعروفين،
واتفقوا على تنجيمه^(٢) في مدة سنين، فعود بالله من تلاعب الفجرة والشياطين.

وأما بلاد مصر وصعيدها وأعمالها: فقد جمعت من الأمور الشركية، والعبادات
الوثنية والدعاوى الفرعونية، ما لا يتسع له كتاب، ولا يدنو له خطاب، لاسيما عند

= البخاري (١٣٣٠)، ومسلم (٥٢٩)، وجاء عن غيرهم، انظرها في: «تحذير الساجد» للإمام الألباني.
(١) كما في الأحاديث السابقة، وأخرج أيضًا مسلم (٩٦٩) عن أبي الهياج الأسدي، قال: قال لي علي بن أبي
طالب عليه السلام: «ألا أبعثك على ما بعثني رسول الله ﷺ: «الأنذع تمثالًا إلا طمسته ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته».
(٢) النجم: الوقت المضروب، وبه سمي المنجم، ونجمت المال: إذا أدبته نجومًا. قال زهير في ديات
جعلت نجومًا على العاقلة:

ينجمها قوم لقوم غرامة ولم يهريقوا بينهم ملء محجم

تنجيم الدين: هو أن يقدر عطاؤه في أوقات معلومة متتابعة مُشَاهرة، أو مُسَاناة. ومنه تنجم المكاتب،
ونجوم الكتابة، وأصله أن العرب كانت تجعل مطالع منازل القمر ومساقطها مواقيت حلول ديونها
وغيرها، فتقول: إذا طلع النجم: حل عليك مالي. أي: الثريا. وكذلك باقي المنازل، فلما جاء الإسلام
جعل الله تعالى الأهلة مواقيت لما يحتاجون إليه من معرفة الحج، والصوم، ومحل الديون، وسموها
نجومًا اعتبارًا بالرسم القديم الذي عرفوه. واحتذوا حذو ما ألفوه. وكتبوا في حقوقهم على الناس
مأجلة. انتهى من «اللسان» مادة: نجم (١٤/٦٠، ٦١).

مشهد أحمد البدوي^(١)، وأمثاله من المعتقدين في المعبودين، فقد جاوزوا بهم ما ادعته الجاهلية لألهتهم، وجمهورهم يرى له من تدبير الربوبية والتصريف في الكون بالمشيئة والقدرة التامة، ما لم ينقل مثله عن أحد بعد الفراعنة والنامردة^(٢).

وبعضهم يقول: يتصرف في الكون سبعة.

وبعضهم يقول: أربعة^(٣).

وبعضهم يقول: القطب يرجعون إليه، وكثير منهم يرى أن الأمور شورى بين عدد ينتسبون إليه، فتعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٥].

وقد استباحوا عند تلك المشاهد من المنكرات والفواحش والمفاسد، ما لا يمكن حصره، ولا استطاع وصفه، واعتمدوا في ذلك من الحكايات والخرافات والجهالات ما لا يصدر عن له أدنى مسكة وحظ من المعقولات فضلاً عن النصوص والشرعيات.

وكذلك ما يفعل في بلدان اليمن جارٍ على تلك الطرائق والسنن، ففي صنعاء وبرع والمخا وغيرها^(٤)، من تلك البلاد ما يتنزه العاقل عن ذكره ووصفه، ولا يمكن

(١) هو أحمد بن علي بن إبراهيم الحسني أبو العباس البدوي، منسوب إلى التصوف، توفي سنة (٦٧٥) انظر: «شذرات الذهب» (٣٤٥/٥)، و«النجوم الزاهرة» (٢٥٢/٧)، و«الأعلام» (١٨٥/١) و«حكم الجاهلية» للشيخ أحمد شاکر (ص ١٦٦)، و«المدخل المفصل» للشيخ بكر أبو زيد (١/٤٦٨، ٤٦٩).

(٢) انظر من تلك العجائب في: «كرامات الأولياء» للشعراني (١/٥١٢-٥١٧).

(٣) ينظر: «الفرقان بين أولياء الشيطان وأولياء الرحمن»، لشيخ الإسلام ابن تيمية وكتابي «التعليقات الجياد على تطهير الاعتقاد».

(٤) وانظر: التفصيل عما كان من ذلك في البلدان اليمنية من مصدر المؤلف، وهو «تاريخ نجد» لحسين بن غنام (ص ١٩-٢٠).

أما صنعاء: فهي معروفة مشهورة وهي عاصمة اليمن الآن، وقد تصرف المؤلف في اختصار كلام ابن غنام، فلنظ ابن غنام في هذا الموضوع في «تاريخه» (ص ١٩): فمن ذلك ما يفعله أهل شرقي صنعاء بقبر عندهم يسمى الهادي: كانوا يفدون إليه جميعاً يروحون يدعونه ويستغيثون به... إلخ.

وهذا في محافظة صعدة: وقبر الهادي لا يزال إلى اليوم يأتونه من الشيعة زرافات ووحداً، وينذرون له، ويتوسلون به، إلى غير ذلك من الأمور الشركية والبدعية. عجل الله بزواله.

الوقوف على غايته وكشفه، وناهيك بقوم استخفهم الشيطان، وعدلوا عن عبادة الرحمن إلى عبادة القبور والشياطين، فسبحان من لا يعجل بالعقوبة على الجرائم، ولا يهمل الحقوق والمظالم.

وفي حضرموت والشحر وعدن ويافع^(١) ما تستك^(٢) عن ذكره المسامع، يقول قائلهم: شيء الله يا عيدروس، شيء الله يا محيي النفوس.

وفي أرض نجران^(٣) من تلاعب الشيطان وخلع ربقة الإيمان ما لا يخفى على أهل العلم بهذا الشأن.

من ذلك رئيسهم المسمى بالسيد، لقد أتوا من طاعته وتعظيمه وتقديمه وتصديره والغلو فيه بما أفضى بهم إلى مفارقة الملة والإسلام والانحياز إلى عبادة الأوثان والأصنام: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣١].

= أما برع: فهو جبل بناحية زيد باليمن. انظر: «معجم البلدان» (١/ ٣٨٤)، و«تاريخ نجد» لابن غنام (ص ١٩). أما المخا: فقال الحجري في «مجموع بلدان اليمن» (٤/ ٦٩٤-٦٩٥): هو بندر معروف على ساحل البحر الأحمر غربي تعز تبعد عنها نحو ثلاثة مراحل... وممن استوطن المخا أبو الحسن علي بن عمر ابن إبراهيم الصوفي المتوفى سنة (٨٢١) ولعل ما أشار إليه المؤلف كان حول قبر هذا. وبنحو هذا قال ابن غنام في «تاريخه» (ص ٢٠).

(١) في هذه المناطق من جنوب اليمن القبور التي يرجعون إليها كثيرة أشهرها قبر العيدروس في عدن. وحضرموت: مخلاف في اليمن يقع شرقي عدن بينهما مسيرة شهر، يدعي القبوريون بها قبر النبي هود عليه السلام وقد رد ذلك شيخنا محمد الإمام حفظه الله في رسالة مفردة. والشحر: ناحية معروفة من ساحل حضرموت.

وعدن: مدينة معروفة مشهورة في جنوب اليمن على ساحل البحر الهندي وهي من أعظم ثغور اليمن، وبها قبر العيدروس، ما زال إلى يومنا يتتابه الصوفية ومن شابههم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. ويافع: بلد متسع في الجنوب الشرقي من صنعاء على مسافة سبع مراحل فيه بلدان ومزارع. انظر: عن هذه البلدان «مجموع بلدان اليمن» للحجري (١/ ٦٣)، و(٣/ ٤٤٧)، و(٣/ ٥٨٢)، و(٤/ ٧٧٣).

(٢) تستك: أي تنسد وتصم. انظر «الوسيط» (ص ٤٣٩).

(٣) قال الحجري في «مجموع بلدان اليمن» (ص ٧٣٤): نجران بلد مشهور في الشمال الشرقي عن صنعاء على مسافة ثماني مراحل. انتهى.

وكذلك حلب ودمشق وسائر بلاد الشام: فيها من تلك المشاهد والنصب والأعلام ما لا يجامع عليه أهل الإيمان والإسلام من أتباع سيد الأنام، وهي تقارب ما ذكرنا في الكفریات المصرية، والتلطف بتلك الأحوال الوثنية الشركية.

وكذلك الموصل وبلاد الأكراد: ظهر فيها من أصناف الشرك والفجور والفساد. وفي العراق من ذلك بحره المحيط بسائر الخلجان، وعندهم مشهد الحسين^(١) قد اتخذته الرافضة وثناً، بل ربّاً مدبراً وخالقاً ميسراً، وأعادوا به المجوسية، وأحيوا به معاهد اللات والعزى، وما كان عليه أهل الجاهلية^(٢).

وكذلك: مشهد العباس، ومشهد علي^(٣)، ومشهد أبي حنيفة^(٤)، ومعروف الكرخي^(٥)، والشيخ عبدالقادر^(٦)، فإنهم افتتنوا بهذه المشاهد رافضتهم وسنتهم،

(١) هو الحسين بن علي بن أبي طالب، قتل عليه رضوان الله في يوم عاشوراء سنة إحدى وستين ب كربلاء. انظر «الإصابة» (١٧٢٩).

(٢) وما زال الرافضة على ذلك الاعتقاد إلى اليوم وقد ناقش شيخ الإسلام كما في «مجموع الفتاوى» (٤٦٨/٢٧) وما بعدها، موضع دفن الحسين عليه السلام، وموضع دفن رأسه. قال (ص٤٨٠) منه: الثابت هو نقله من كربلاء إلى العراق - يعني: رأس الحسين عليه السلام - والذي ذكره العلماء أنه دفن بالمدينة. انتهى.

(٣) هو علي بن أبي طالب عليه السلام، الخليفة الراشد رابع الخلفاء عليهم السلام، قتله الخارجي الفادر سنة (٣٥هـ). قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «المجموع» (٤/٤٩٩-٥٠٢): وقد تنازع العلماء في (موضع قبره). والمعروف عند أهل العلم أنه دفن بقصر الإمارة بالكوفة؛ وأنه أخفي قبره لئلا ينشئه الخوارج الذين كانوا يكفرونه ويستحلون قتله... وأما المشهد الذي بالنجف فأهل المعرفة متفقون على أنه ليس بقبر علي، بل قيل إنه قبر المغيرة بن شعبة، ولم يكن أحد يذكر أن هذا قبر علي، ولا يقصده أحد أكثر من ثلاثمائة سنة؛ مع كثرة المسلمين من أهل البيت والشيعة وغيرهم، وحكمهم بالكوفة. وإنما اتخذوا ذلك مشهداً في ملك بني بويه - الأعاجم - بعد موت علي بأكثر من ثلاثمائة سنة، ورووا حكاية فيها: أن الرشيد كان يأتي إلى تلك، وأشياء لا تقوم بها حجة. انتهى.

(٤) هو النعمان بن ثابت بن زوطي التيمي قال الذهبي في «السير» (٦/٤٠٣): توفي شهيداً مسقياً في سنة خمسين ومائة، وله سبعون سنة، وعليه قبة عظيمة ومشهد فاخر ببغداد. والله أعلم.

(٥) هو معروف الكرخي أبو محفوظ البغدادي كان أبواه نصرانيين ثم أسلما وهو علم من أعلام الزهاد، ومات سنة (٢٠٠هـ). انظر: «السير» (٩/٣٣٩).

(٦) هو عبد القادر بن أبي صالح عبد الله بن جنكي الجيلي الحنبلي، قال الذهبي: الشيخ الإمام العالم الزاهد العارف القدوة توفي سنة (٥٦١هـ) انظر: «السير» (٨/٤٣٩).

وعدلوا عن أسنى المطالب والمقاصد، ولم يعرفوا ما وجب عليهم من حق الله الفرد^(١) الصمد الواحد.

وبالجملة فهم شر تلك الأمصار وأعظمهم نفورًا عن الحق واستكبارًا، والرافضة يصلون لتلك المشاهد، ويركعون ويسجدون لمن في تلك المعاهد، وقد صرفوا من الأموال والندور لسكان تلك الأجداث والقبور ما لا يحصل عشر معشاره للملك العلي الغفور، ويزعمون أن زيارتهم لعلي وأمثاله أفضل من سبعين حجة - تعالى الله وتقدس في مجده وجلاله - ولآلهتهم من التعظيم والتوقير والخشية والاحترام، ما ليس معه من تعظيم الله وتوقيره وخشيته وخوفه شيء للإله الحق والملك العلام^(٢).

(١) لم يثبت هذا من أسماء الله تعالى كما سبق.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «تلخيص الاستغاثة» (٢/٥٦٠-٥٦٦): فطائفة من هؤلاء: يصلون إلى الميت، ويدعو أحدهم الميت فيقول: اغفر لي وارحمني ونحو ذلك، ويسجد لقبره. ومنهم: من يستقبل القبر ويصلي إليه مستدبرًا الكعبة، ويقول: القبر قبلة الخاصة، والكعبة قبلة العامة. وهذا يقوله من هو أكثر الناس عبادة وزهدًا وهو شيخ متبوع، ولعله أمثل أتباع شيخه يقوله في شيخه، وآخر: من أعيان الشيوخ المتبوعين أصحاب الصدق والاجتهاد في العبادة والزهد، يأمر المرید أو من يتوب أن يذهب إلى قبر الشيخ فيعكف عليه عكوف أهل التماثيل. وجمهور هؤلاء المشركين بالقبور يجدون عند عبادة القبور من الرقة والخشوع والدعاء وحضور القلب، ما لا يجده أحدهم في مساجد الله تعالى، التي أذن أن ترفع ويذكر فيها اسمه، وآخرون: يحجون إلى القبور، وطائفة: صنفوا كتبًا وسموها مناسك حج المشاهد، كما صنف أبو عبد الله محمد بن النعمان الملقب بالمفيد أحد شيوخ الإمامية كتابًا في ذلك، وذكر فيه من الحكايات المكذوبة على أهل البيت ما لا يخفى كذبه على من له معرفة بالنقل. وآخرون: يسافرون إلى قبور المشايخ، وإن لم يسموا ذلك منسكًا وحجًّا فالمعنى واحد، ومن هؤلاء من يقول: وحق النبي الذي تحج إليه المطايا، فجعل الحج إلى النبي، لا إلى بيت الله عز وجل، وكثير من هؤلاء: أعظم قصده من الحج قصد قبر النبي ﷺ لا حج البيت، وبعض الشيوخ: المشهورين بالدين والزهد والصلاح صنف كتابًا سماه الاستغاثة بالنبي ﷺ في اليقظة والمنام، وهذا الضال استعان بهذا الكتاب وقد ذكر في مناقب هذا الشيخ: أنه حج مرة وكان قبر النبي ﷺ منتهى قصده، ثم رجع ولم يذهب إلى الكعبة، وجعل هذا من مناقبه، فإن كان هذا مستحجًا فينبغي لمن يجب عليه حج البيت إذا حج أن يجعل المدينة منتهى قصده، ولا يذهب إلى مكة؛ فإنه زيادة كلفة ومشقة مع ترك الأفضل، وهذا لا يفعله عاقل، وبسبب الخروج عن الشريعة صار بعض أكابر الشيوخ عند الناس ممن يقصده الملوك والقضاة والعلماء والعامة على طريقة ابن سبعين، قيل عنه: إنه كان يقول البيوت المحجوجة ثلاثة: مكة، وبيت المقدس، والبندر، الذي للمشركين بالهند. وهذا =

= لأنه كان يعتقد أن دين اليهود حق، ودين النصارى حق، وجاء بعض إخواننا العارفين قبل أن يعرف حقيقته، فقال له: أريد أن أسلك على يديك. فقال: على دين اليهود، والنصارى، أو المسلمين؟! فقال له: واليهود والنصارى ليسوا كفاراً؟! قال: لا تشدد عليهم، لكن الإسلام أفضل. ومن هؤلاء من يرجح الحج إلى المقابر على الحج إلى البيت، ومنهم: من يرجح الحج إلى البيت، لكن قد يقول أحدهم: إنك إذا زرت قبر الشيخ مرتين أو ثلاثاً كان كحجة. ومن الناس من يجعل مقبرة الشيخ بمنزلة عرفات، يسافرون إليها وقت الموسم، يعرفون بها كما يعرف المسلمون بعرفات. كما يفعل هذا في المغرب والمشرق. ومنهم: من يجعل السفر إلى المشهد والقبر الذي يعظمه أفضل من الحج، ويقول أحد المريدين لآخر وقد حج سبع حجج إلى بيت الله العتيق: أتبعني زيارة قبر الشيخ بالحجج السبع، فشاور الشيخ. فقال: لوبعت لكنت مغلوباً. ومنهم: من يقول: من طاف بقبر الشيخ سبعاً كان كحجة. ومنهم: من يقول: زيارة المغارة الفلانية ثلاث مرات كحجة. ومنهم: من يحكي عن الشيخ الميت أنه قال: كل خطوة إلى قبره كحجة، ويوم القيامة لا تبع بحجة. وأنكر بعض الناس ذلك، فتمثل له الشيطان بصورة الشيخ في منامه، وزجره على إنكاره ذلك. وهؤلاء وأمثالهم: صلاتهم ونسكهم لغير الله رب العالمين، فليسوا على ملة إبراهيم إمام الحنفاء، وليسوا من عمار مساجد الله، الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾﴾ [التوبة: ١٨].

فعمار مساجد الله لا يخشون إلا الله، وعمار مساجد المقابر يخشون غير الله، ويرجون غير الله، حتى إن طائفة من أصحاب الكبراء الذين لا يتحاشون فيما يفعلونه من القبائح كان إذا رأى قبة الميت أو الهلال الذي على رأس القبة خشي من فعل الفواحش، ويقول أحدهم لصاحبه: ويحك هذا هلال القبة، فيخشون المدفون تحت الهلال، ولا يخشون الذي خلق السماوات والأرض، وجعل أهلة السماء مواقيت للناس والحج. وهؤلاء إذا نظروا خوفوا مناظرهم. كما صنع المشركون بإبراهيم عليه السلام قال تعالى: ﴿وَحَاجُّهُ قَوْمُهُ قَالُوا نُحِبُّهُ فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَيْنَهُ وَلَا نَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَن يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الأنعام: ٨٠-٨٢].

وآخرون: قد جعلوا الميت بمنزلة الإله، والشيخ الحي المتعلق به كالنبي، فمن الميت يطلب قضاء الحاجات، وكشف الكربات، وأما الحي فالحلال ما حلله، والحرام ما حرمه، وكانوا في أنفسهم قد عزلوا الله عن أن يتخذوه إلهاً، وعزلوا محمداً صلى الله عليه وسلم عن أن يتخذوه رسولاً. وقد يجيء الحديث العهد بالإسلام أو التابع لهم، لحسن الظن بهم، أو غيره، يطلب من الشيخ الميت، إما دفع ظلم ملك يريد أن يظلمه، أو غير ذلك، فيدخل ذلك السادن، فيقول: قد قلت للشيخ، والشيخ يقول للنبي، والنبي يقول لله، والله قد بعث رسولاً إلى السلطان فلان، فهل هذا إلا محض دين المشركين والنصارى، وفيه من الكذب والجهل

ولم يبق مما عليه النصارى سوى دعوى الولدية^(١)، غير أن بعضهم يرى الحلول لأشخاص بعض البرية: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعَزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الصافات: ١٨٠].

وكذلك جميع قوى الشط والمجرة: على غاية من الجهل.

والمعروف في القطيف والبحرين^(٢)، من البدع الرافضية^(٣)، والأحداث

= ما لا يستجيزه كل مشرك ونصراني، ولا يروج عليه. ويأكلون من النذور: وما يؤتى به إلى قبورهم، ما يدخلون به في معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا ينفقونها فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤].

ويعوضون بأنفسهم، ويمنعون غيرهم؛ إذ التابع لهم يعتقد أن هذا هو سبيل الله ودينه، فيمتنع بسبب ذلك عن الدين الحق الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه. والله تعالى لم يذكر في كتابه المشاهد، بل ذكر المساجد فإنها خالصة له، قال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [الأعراف: ٢٩]. وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَيْهِمْ أَنفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ [١٧] ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْغَشْ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [١٨] [التوبة: ١٧-١٨]. وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَدَّ بَعْضٌ مَسْجِدَ اللَّهِ وَمَسْجِدَ يَذْكُرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ [الحج: ٤٠]. ولم يذكر بيوت الشرك كبيوت الأصنام والمشاهد ولا ذكر بيوت النار. اهـ.

(١) أي: دعوى النصارى أن المسيح ابن الله.

(٢) القطيف: قال الحموي في «المعجم» (٤/٣٧٨): بفتح أوله وكسر ثانيه، فعيل من القطف، وهو القطع للعب ونحوه. وهي مدينة بالبحرين هي اليوم قصبتها وأعظم مدنها.

والبحرين: قال البكري في «معجم ما استعجم» (١/٢١١): البحرين تشبة بحر وهو بلد مشهور بين البصرة وعمان صالح أهله رسول الله ﷺ وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي. اهـ.

(٣) وبدع الرافضة القبورية الشركية لا استطاع حصرها في كل زمان ومكان حلوا فيه، ففي هذا العصر قد جعلوا لها ما لم يجعلوه للأماكن المقدسة كالكعبة المشرفة؛ فقبر الخميني يسمونه حرماً، ويطوفون به كحج يطاف بالكعبة، ويلوذون به، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وكذلك القبور والمشاهد في العراق، لا سيما بعد زوال دولة (صدام) فَيَقْدُ إلى تلك القبور والمشاهد ملايين من الناس، ويحصل فيها من المنكرات ما الله به عليم، وحسبنا الله ونعم الوكيل؛ وليس هذا حدثاً جديداً فهو من ملتهم من زمن، قال العلامة ابن القيم في: «إغاثة اللهفان» (١/٢٣٥)، دار ابن رجب: «وقد آل الأمر بهؤلاء الضلال المشركين إلى أن شَرَّعُوا للقبور حجاً ووضعوا له مناسك حتى صنف بعض غلاتهم في ذلك كتاباً وسماه: «مناسك حج المشاهد»، مضاهاة منه بالقبور للبيت الحرام ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الاسلام، ودخول في دين عباد الأصنام، فانظر إلى هذا التباين العظيم بين

المجوسية، والمقامات الوثنية، ما يضاد ويصادم أصول الملة الحنيفية.

فمن اطلع على هذه الأفاعيل وهو عارف بالإيمان والإسلام وما فيهما من التفريع والتأصيل يتقن أن القوم قد ضلوا عن سواء السبيل، وخرجوا عن مقتضى القرآن والدليل، وتمسكوا بزخارف الشيطان، وأحوال الكهان، وما شابه هذا القبيل، وازداد بصيرة في دينه، وقوي بمشاهدة إيمانه وبقينه، وجدَّ في طاعة مولاه وشكره، واجتهد في الإنابة إليه ومداومة ذكره، وبادر إلى القيام بوظائف أمره، وخاف أشد الخوف على إيمانه من طغيان الشيطان وكفره، فليس العجب ممن هلك كيف هلك إنما العجب ممن نجا كيف نجا.

إذا تحققت ما ذكرته لك أيها المنصف من حال أهل تلك الأزمان وما هم عليه من الشرك بالله من دعاء الصالحين والأولياء والاستغاثة بهم لتفريج الكربات وإغاثة اللهفات، وإزالة الشدات، ومعافة أولي العاهات والبلبات، وإخلاص الدعاء لهم في جميع الطلبات، إلى غير ذلك من أنواع العبادات، فما وجه الاستدلال بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخِوُنْكُمْ فِي الدِّينِ وَنُقْضَلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١١﴾﴾ [التوبة: ١١] على عدم تكفيرهم، وقتالهم ونهب أموالهم، إن كان يرى أن ما صدر من أهل تلك الأزمان ممن أخذ ماله فيئًا وغنيمة هو الشرك الأكبر وعبادة الصالحين، وهو صريح الرد على الله وعلى رسله وعلى أئمة الدين، وأن ما دعا إليه الشيخ وقرره وبينه هو توحيد رب العالمين الذي جاءت به الرسل، ونزلت به الكتب، وأنهم قاموا أشد القيام في رده وإطفائه، وقاتلوا على ذلك بعد قيام الحجة، واعتراف كثير من علمائهم، بأنه الحق، وأنه دين الله، فلا حرج حينئذٍ ولا إثم في أخذ تلك الأموال فيئًا وغنيمة، اقتداء برسول الله ﷺ، وعملاً بدينه وشرعه، وإن كان ما عليه من أخذت أموالهم من عبادة الصالحين، والشرك بالله، والإعراض عن دينه، وقتال أهله، ومعاودة من قام به وهو الإسلام، وهو الحق، وهم مصيبون في ذلك على بينة من الله، فالذم على من حكم على أموالهم بهذا الحكم، والعيب له، وتجهيله يتجه ولا يعاب، فالكلام في الأصل الذي تفرع عنه أخذ ما شرعه رسول الله ﷺ وقصده: من النهي عما تقدم ذكره في القبور، وبين ما شرعه هؤلاء وقصدوه، ولا ريب أن في ذلك من المفاصد ما يعجز العبد عن حصره... اهـ.

الأموال وجعلها فيئًا وغنائم، وحينئذٍ فالمعترض بهذا لا يرى أن عبادة الصالحين، ودعاءهم، والتوكل عليهم، والذبح لهم، وتسويتهم بالله في الحب والخوف والرجاء والتعظيم شرك وضلال، يبيح الأموال والدماء، بعد قيام الحجة؛ فلذلك عرض بأخذ الأموال وسفك الدماء، بل ولا يرى ما كانت عليه البوادي، من ترك دين الله، والإعراض عما جاءت به الرسل، وإنكار البعث، والرجوع في الدماء والأموال إلى ما حكمت به أسلافهم وعشائرتهم، مع الاستهزاء الصريح بدين الله ورسوله، مكفرًا مبيحًا للقتال والمال.

وشبهة هذا الضال وإخوانه من قبل أنهم كانوا يقولون: لا إله إلا الله، ويصلون، ويزكون، والعلماء يكفرون بدون هذا من المكفرات، ويرون أن أموال هؤلاء المرتدين فيءٌ لا يختلفون في ذلك، والله المستعان.

نعم قد كان من بعض هؤلاء من دخل في الإسلام، وباع على ذلك ثم ارتد على عقبه، ونكث عهد الله وميثاقه، وقاتل المسلمين، وخرج عن طاعتهم، فقاتلوه على ذلك؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَكْثُرُوا أَيَّمَنَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَهْمَةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾ ﴿١٢﴾ [التوبة: ١٢].

* * *

فصل

[تضمن بيان وجه قتال الشيخ محمد بن عبد الوهاب لمن لم يلتزم بشرع الله تعالى

وتوحيده]

قال الناظم:

وَقَدْ قَالَ خَيْرُ الْمُرْسَلِينَ: «نُهَيْتُ عَنْ»

فَمَا بَالُهُ لَمْ يَنْتَهِ الرَّجُلُ النَّجْدِيَّ

فالجواب أن نقول:

وَقَوْلِكَ فِي مَنْظُومٍ مَيْنِكَ ضَلَّةٌ

وَلَبَسًا وَتَمَوَّنِيهَا عَلَى الْأَعْيُنِ الرَّمْدِ

(وَقَدْ قَالَ خَيْرُ الْمُرْسَلِينَ: «نُهَيْتُ عَنْ»

فَمَا بَالُهُ لَمْ يَنْتَهِ الرَّجُلُ النَّجْدِيَّ)

أَقُولُ نَعَمْ هَذِي الْأَحَادِيثُ كُلُّهَا

مَدَوَّنَةٌ مَرُوبِيَّةٌ عَنْ ذَوِي النَّقْدِ

وَلَيْسَ بِهَا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ حُجَّةٌ

عَلَى تَرْكِ مُرْتَدٍ عَنِ الدِّينِ ذِي جَحْدٍ

فَمَنْصُوصُهَا فِي تَرْكِ مَنْ أَظْهَرَ الْهُدَى

وَبَاطِنُهُ فِي الْاِعْتِقَادِ عَلَى الضُّدِّ

فَدَلَّتْ عَلَى تَرْكِ لِمَنْ كَانَ مُظْهِرًا

مِنَ الدِّينِ أَرْكَانًا فَتَدْرَأُ عَنْ حَدِّ

فَيَجْرِي لَهُمْ حُكْمُ الظَّوَاهِرِ جَهْرَةً

وَبَاطِنٌ مَا يُخْفِي إِلَى الْوَاحِدِ الْفَرْدِ

فَإِنْ أَظْهَرَ الْكُفْرَ الَّذِي هُوَ مُبْطِنٌ

فَلَيْسَ لَهُ عَاصِمٌ مُوجِبٌ يُجْدِي

وَلَيْسَ عَلَى الْإِطْلَاقِ مَا أَنْتَ مُطْلِقٌ

فَفِي ذَلِكَ تَفْصِيلٌ يَبِينُ لِذِي الرُّشْدِ

فَقَدْ هَمَّ خَيْرُ الْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدٌ

بِإِحْرَاقِ مَنْ صَلَّى وَذَلِكَ عَلَى عَمْدٍ

لَأَنَّهُمْ وَلَمْ يَحْضُرُوا فِي جَمَاعَةٍ

وَقَدْ فُرِضَتْ عَيْنًا عَلَى كُلِّ مُسْتَهْدٍ

وَلَوْلَا الدَّرَارِيُّ وَالنِّسَاءُ مُعَلَّلًا

لَأَحْرَقَهُمْ فِيهَا قَبَاءٌ وَإِنَّمَا يُرْدِي

وَمَا كَانَ هَمُّ الْمُصْطَفَى بِضَلَالَةٍ

وَلَا بَاطِلٌ لَكِنْ بِحَقٍّ وَعَنْ رُشْدِ

وَقَدْ قَتَلَ الْفَارُوقُ مَنْ لَيْسَ رَاضِيًا

بِحُكْمِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى كَامِلِ الْمَجْدِ

وَلَا عَابَهُ فِي قَتْلِهِ ثُمَّ عَنْ عَمْدٍ
جُدَيْمَةً لَمَّا أَخْطَأُوا بِأَذْلُوا الْجَهْدِ
بِذَلِكَ أَسْلَمْنَا وَلَمْ يَدْرِ بِالْقَصْدِ
جَمِيعًا فَخُذْ بِالْعِلْمِ عَنْ كُلِّ مُسْتَهْدٍ
عَلَيْهِ عَلِيٌّ بَلْ أَبَادَ ذَوِي اللَّسِّ
وَكَانَتْ صَلَاةُ الْقَوْمِ فِي غَايَةِ الْحَدِّ
مَعَ الْقَوْمِ مِنْ حُسْنِ الْأَدَاءِ مَعَ الْجَهْدِ
وَلَمْ يَجْرِمْنَا فِي خَطَاٍ وَلَا عَمْدٍ
لِمُلْتَزِمِ الْإِسْلَامِ بِمَنْ عَلَى الْعَهْدِ
لِعُبَادِ أَوْثَانِ طَغَاةِ ذَوِي جَحْدِ
وَكَفَّ أَكْفَ الْمُسْلِمِينَ ذَوِي الرُّشْدِ
وَلَمْ يُشْرِكُوا بِالْوَاحِدِ الصَّمَدِ الْفَرْدِ
يَصُدُّ عَنِ التَّوْحِيدِ بِالْجَدِّ وَالْجَهْدِ
فَحَقِّقْ إِذَا رُمْتَ النَّجَاةَ لِمَا تُبْدِي
فَفِيهِ وَعَيْدٌ لَيْسَ يَخْفَى لِذِي النَّقْدِ
فَقَدْ كَانَ زَنْدِيقًا لَدَى كُلِّ مُسْتَهْدٍ
مُدَوْنَةً مَعْلُومَةً لِذَوِي الرُّشْدِ

وَلَمْ يَنْهَهُ الْمَعْصُومُ عَنْ قَتْلِ مِثْلِهِ
كَمَا بَرَأَ الْمَعْصُومُ مِنْ قَتْلِ خَالِدِ
فَقَالُوا صَبَّأْنَا قَاصِدِينَ حَقِيقَةً
فَأَنْكَرَ هَذَا الْمُصْطَفَى وَوَدَاهُمُو
وَلَمْ يَنْهَهُ عَنْ قَتْلِ مَنْ كَانَ خَارِجًا
وَهُمْ إِنَّمَا فَرُّوا عَنِ الْكُفْرِ فَاعْتَدُوا
وَيَحْقِرُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَاتِهِمْ
خَلَا أَنَّهُ لَمْ يَأْخُذِ الْمَالَ مِنْهُمْ
فَمَا قَتَلَ الشَّيْخُ الْإِمَامَ مُحَمَّدٌ
وَلَكِنَّمَا تَكْفِيرُهُ وَقِتَالُهُ
فَقَاتَلَ مَنْ قَدْ دَانَ بِالْكُفْرِ وَاعْتَدَى
عَنِ الْمُسْلِمِينَ الطَّائِعِينَ لِرَبِّهِمْ
وَهَبْ أَنْ هَذَا قَوْلٌ كُلُّ مُنَافِقٍ
(فَمَا كُلُّ قَوْلٍ بِالقَبُولِ مُقَابِلٌ
وَلَا تَلْقَ لِلْفُسَّاقِ سَمْعَكَ وَاتَّبِعْ
وَمَا مَرَبَدٌ فِي قَوْلِهِ بِمُصَدِّقٍ
فَهَذِي تَصَانِيفُ الْإِمَامِ شَهِيرَةٌ

قال المعترض في شرحه لأبياته: (ص ٥) أخرج أحمد، والشافعي في «مسنديهما» من حديث
عبدالله بن عدي بن الخيار: أن رجلاً من الأنصار حدثه أنه أتى النبي ﷺ وهو في
مجلسه، فسأره يستأذنه في قتل رجل من المنافقين، فجهر رسول الله ﷺ، فقال: «أليس

يشهد أن لا إله إلا الله؟!» فقال الأنصاري: بلى يا رسول الله، ولا شهادة له، قال: «أليس يشهد أن محمدًا رسول الله؟!» قال: بلى، ولا شهادة له، قال: «أليس يصلي؟!» قال: بلى، ولا صلاة له، قال: «أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم»^(١).

وفي «الصحيحين» من حديث أبي سعيد^(٢) في قصة الرجل الذي قال: يا رسول الله اتق الله. وفيه فقال خالد بن الوليد: يا رسول الله، ألا أضرب عنقه؟ فقال: «لا لتعلمه أن يكون يصلي». فقال خالد: فكم من مصلٍّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه. فقال رسول الله ﷺ: «إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق قلوبهم». وفي الحديث الآخر: «نهيت عن قتل المصلين»^(٣).

فجعل ﷺ إقامة الرجل الصلاة مانعة عن قتله، وأنه نهاه الله عنه. (فالجواب): أن يقال: سبحان الله ما أعظم شأنه وأعز سلطانه: ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٥٩]. أين إيراد هذه الأحاديث مما نحن فيه، فإن الشيخ رحمه الله تعالى، لم يقاتل إلا على أصل الإسلام، والتزام مبانيه العظام، ومن نقل عنه أنه قاتل على غير ذلك، فقد كذب وافترى^(٤).

(١) صحيح: أخرجه أحمد (٧٣/٣٩) (٢٣٦٧٠) والشافعي كما في «مسنده» (١٣/١-١٤)، والبيهقي في «السنن» (١٩٦/٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٠/١٦٣)، وسنده صحيح، وصححه شيخنا الإمام الوادعي في «الصحيح المسند» (٧١١) فقال: حديث صحيح وقد سمي معمر الصحابي عبد الله بن عدي كما في «المسند». وأخرجه ابن حبان (٥٩٧١) من حديث عبد الله بن عدي.

(٢) البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٤).

(٣) ضعيف: أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٦/١٨) (٤٤) وابن عدي في «الكامل» (١٥٨/٦)، وفي سنده عامر بن عبد الله بن يساف مختلف فيه كما في «اللسان»، وهو إلى الضعف أقرب، وقال ابن عدي بعد أن ذكر عدة أحاديث هذا منها: (وهذه الأحاديث التي أمليتها غير محفوظة). وله شاهد عن أبي هريرة عند أبي داود (٤٩٢٨) وفي سنده أبو سيار القرشي عن أبي هاشم الدوسي، وكلاهما مجهول. ولكن يعني عنه الحديث السابق. وانظر «هداية الرواة» (٤٤٠٧) وقد أخرجه أحمد (٤٧٥-٤٧٦) (٢٢١٥٤) عن أبي أمامة مرفوعاً: «نهيت عن ضرب أهل الصلاة». وهو حسن في أقل الأحوال. وانظر «الصحيح المسند» لشيخنا.

(٤) وعلى فعل الشيخ قول جمهور العلماء، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى كما في «الفتاوى»: إن المرتد يقتل، وإن كان عاجزاً عن القتال، ما خلا الكافر الأصلي الذي ليس هو من أهل القتال؛ فإنه لا

على أن بعض العلماء يرى القتال على ترك الواجبات^(١)، فكيف بما أجمع عليه سلف الأمة وأئمتها؟ وقد كان أهل نجد قبل ظهور هذه الدعوة المحمدية على غاية من الجهالة والضلالة والفقر والعالة، لا يستريب في ذلك عاقل، ولا يجادل فيه عارف، كانوا على غاية من الجهالة في أمر دينهم، جاهلية يدعون الصالحين، ويعتقدون في الأشجار والأحجار والغيران، يطوفون بقبور الأولياء ويرجون الخير والنصر من جهتها، وفيهم من كفار الاتحادية والحلولية وجاهالة الصوفية، ما يرون أنه من الشعب الإيمانية والطريقة المحمدية، وفيهم من إضاعة الصلوات، ومنع الزكاة، وشرب المسكرات، ما هو معروف مشهور، فمحا الله بدعوته شعار الشرك ومشاهده، وهدم بيوت الكفر والشرك ومعابده، وكبت الطواغيت والملحددين، وألزم من ظهر عليه من البوادي وسكان القرى، بما جاء به محمد ﷺ من التوحيد والهدى، وكفر من أنكر البعث، واستراب فيه من أهل الجهالة والجفاء، وأمر بإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وترك المنكرات والمسكرات، ونهى عن الابتداع في الدين، وأمر بمتابعة السلف الماضين في الأصول والفروع^(٢)، ومسائل الدين، حتى ظهر دين الله،

= يقتل عند أكثر العلماء، كأبي حنيفة ومالك وأحمد. اهـ.

وقال أيضًا كما في «الفتاوى» (٢٠ / ١٠٠): المرتد يقتل بالاتفاق، وإن لم يكن من أهل القتال، إذا كان أعمى، أو زمنًا، أو راهبًا. اهـ.

وقال أيضًا (١٨ / ٢٧٤): إذا قيل في المرأة المرتدة: كفرت بعد إسلامها فتقتل قياسًا على الرجل؛ لقول النبي ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه، أو زنى بعد إحصانه، أو قتل نفسًا فقتل بها». فإذا قيل: لا تأثير لقولك كفر بعد إسلامه، فإن الرجل يقتل بمجرد الكفر وحيثئذ فالمرأة لا تقتل بمجرد الكفر، فيقول: هذه علة ثابتة بالنص، ويقول: «من بدل دينه فاقتلوه». وأما الرجل فما قتلته لمجرد كفره بل لكفره وجراءته، ولهذا لا أقتل من كان عاجزًا عن القتال: كالشيخ الهرم، ونحوه، وأما الكفر بعد الإسلام، فعلة أخرى مبيحة للدم، ولهذا قتل بالردة من كان عاجزًا عن القتال: كالشيخ الكبير، وهذا قول: مالك، وأحمد، وإن كان ممن يرى أن مجرد الكفر يبيح القتال: كالشافعي قال: الكفر وحده علة، والكفر بعد الإسلام علة أخرى، وليس هذا موضع بسط هذه الأمور. اهـ.

(١) انظر: «المعلم» للقاضي عياض (١ / ٢٤٣).

(٢) سبق القول عن إطلاق كلمة (الفروع والأصول).

واستعلن واستبان بدعوته منهاج الشريعة والسنن، وقام قائم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحددت الحدود الشرعية، وعززت التعازير الدينية، وانتصب علم الجهاد، وقاتل لإعلاء كلمة الله، أهل الشرك والفساد، حتى سارت دعوته، وثبت نصحه لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، وجمع الله القلوب بعد شتاتها، وتألفت بعد عدوانها، وصاروا بنعمة الله إخواناً، فأعطاهم الله بذلك من النصر والعز والظهور ما لا يعرف مثله لسكان تلك الفياقي والصخور، وفتح الله عليهم الأحساء والقطيف^(١)، وقهر سائر العرب من عمان إلى مصر، ومن اليمن إلى العراق، ودانت لهم عربها، وأعطوا الزكاة، فأصبحت نجد تضرب إليها أكباد الإبل في طلب الدنيا والدين، وتفتخر بما نالها من العز والنصر والإقبال، كما قال عالم الأحساء وشيخها:

لَقَدْ رَفَعَ الْمَوْلَى بِهِ رُبَّةَ الْعُلَى بِوَقْتِ بِهِ يُعْلِي الضَّلَالُ وَيُرْفَعُ
تَجْرُبُهُ نَجْدٌ ذِيُولَ افْتِخَارِهَا وَحُوقٌ لَهَا بِالْأَلْمَعِيِّ تُرْفَعُ

وهذا في أبيات لا تطيل بذكرها، ولا ينكر ما قرناه إلا مكابر في الحسيات، ومباهت^(٢) في الضروريات، يرى أن عبادة الصالحين، ودعاءهم، والتوكل عليهم، وجعلهم وسائط بينه وبين الله، مما جاءت به الرسل، ونزلت به الكتب، وأنه هو الإسلام. والمقصود أن هؤلاء المعارضين قلبوا الحقائق، وعكسوا القضية، وأرادوا بهذا تنفير الناس عن دين الله، والصد عن سبيله، بما لفقوه من هذه الأكاذيب التي موهوا بها على خفافيش البصائر، وزعموا أن الشيخ رَحِمَهُ اللهُ يقاتل أهل الإسلام وينهب أموالهم، وهم يصلون ويزكون، وهم قد بايعوا على الإسلام، وهجروا ما كانوا عليه من الشرك بالله والكفر به، وهذا من الكذب والافتراء.

ويستدل بهذه الأحاديث الواردة في المنافقين، ومن المعلوم أن رسول الله ﷺ كان يقبل من المنافقين علانيتهم، ويكل سرائرهم إلى الله، مع إخبار الله له بأنهم: ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢﴾﴾ [المنافقون: ٢]، وأنهم: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ

(١) انظر: «معجم البلدان» (١/١٢).

(٢) من البهت: وهو الكذب.

مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهَتُوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا ﴿التوبة: ٧٤﴾.

فعلم أن من أظهر الإسلام والتوبة من الكفر، قُبِلَ ذلك مِنْهُ، ولهذا قال ﷺ: «إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم»^(١) لما استؤذن في قتل ذي الخويصرة^(٢)، ولما استؤذن أيضاً في قتل رجل من المنافقين، قال: «أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟» قال: بلى. قال: «أليس يصلي؟» قال: بلى. قال: «أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم»^(٣) فأخبر ﷺ: أنه نُهيَ عن قتل من أظهر الإسلام من الشهادتين والصلاة، وإن دُكِرَ بالتَّفَاق ورمي به وظهرت عليه دلالاته، إذا لم يثبت بحجة شرعية، أنه أظهر الكفر. وأيضاً: فإنه ﷺ كان يخاف أن يتولد من قتلهم من الفساد أكثر مما في استبقائهم، وقد تبين ذلك حين قال: «لا يتحدث الناس أن عمداً يقتل أصحابه»^(٤). وقال: «إذا ترعد له أنوف كثيرة بيثرب»^(٥)؛ فإنه لو قتلهم بما يعلم من كفرهم لأوشك أن يظن الظان أنه إنما قتلهم لأغراض وأحقاد، وإنما قصد الاستعانة بهم على الملك، كما قال: «أكره أن تقول العرب: لما ظفر بأصحابه أقبل يقتلهم»^(٦).

وأن يخاف من يريد الدخول في الإسلام أن يقتل مع إظهاره الإسلام، كما قتل غيره، وقد كان أيضاً تغضب قبيلته وأناس آخرون، فيكون ذلك سبباً للفتنة، واعتبر ذلك بما جرى في قصة عبدالله بن أبي، لما عرض سعد بن معاذ بقتله، خاصم أناس صالحون، وأخذتهم الحمية^(٧)، حتى سكتهم رسول الله ﷺ، وقد بين ذلك رسول الله ﷺ، لما

(١) تقدم تخريجه.

(٢) هو التميمي، قيل: اسمه (حرقوص بن زهير السعدي) انظر: «الإصابة» رقم (١٦٦٦) و(٢٤٥٦).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه البخاري (٣٥١٨) ومسلم (٢٥٨٤)، والترمذي (٣٣١٥)، وغيرهم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٥) معضل: أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٢ / ٦٦٥-٦٦٦)، بسند صحيح، عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم به مطولاً، وعبد الرحمن ضعيف جداً، وبينه وبين هذه الواقعة مفاوز.

(٦) معضل: ذكره البغوي في: «معالم التنزيل» (٤ / ٦٩) والثعالبي في: «الكشف والبيان» (٦ / ١٧٣)، (سورة التوبة) عن ابن كيسان في سبب نزول الآية (٦٤ و٦٥) من (التوبة).

(٧) يشير إلى ما أخرجه البخاري (٢٦٣٧)، ومسلم (٢٧٧٠)، من حديث عائشة رضي الله عنها في حديث الإفك، وفيه: فقال رسول الله ﷺ وهو على المنبر: «من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي، فوالله ما علمت على أهلي إلا

استأذنه عمر في قتل ابن أبي (١).

قال أصحابنا: ونحن الآن إذا حققنا مثل ذلك كففنا عن القتل، كما قرر هذا شيخ الإسلام في «الصارم المسلول» (٢).

فإذا تبين لك هذا، علمت أن استدلال هذا المعترض بهذه الأحاديث التي ذكرها في المنافقين، على ترك مقاتلة من كفر بالله وأشرك به من دعاة الأولياء والصالحين والأحجار والأشجار وطواغيت البوادي، الذين يحكمون بأسلاف طواغيتهم وعاداتهم الجاهلية؛ لأجل أنهم يصلون ويزكون استدلال باطل، وهل هذا إلا قلب للحقائق! ولبس للحق بالباطل بهذه الشقائق! وهذا مما لا يخفى على الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني رحمته الله، فتبين أن هذا مما زوره عليه من لا يعرف دين الإسلام من دين أهل الكفر بالله من عباد الأوثان والأصنام.

[مزيد بيان لوجه قتال الشيخ لمخالفى الشرع والتوحيد]

قال الناظم: (٦٥)

وَقَالَ لَهُمْ لَا مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ فِي
أُنَاسٍ أَتَوْا كُلَّ الْقَبَائِحِ عَنْ قَصْدٍ

فالجواب من النظم: أن يقال:

وَقَوْلِكَ أَيضًا فِي الْأئِمَّةِ أَنَّهُمْ
فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ سَائِلًا
أُنَاسٌ أَتَوْا كُلَّ الْقَبَائِحِ عَنْ قَصْدٍ
نَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَفِيئُوا إِلَى الْقَصْدِ

خيرًا، وقد ذكروا رجلًا ما علمت عليه إلا خيرًا، وما كان يدخل على أهلي إلا معي». فقام سعد بن معاذ فقال: يا رسول الله أنا والله أعذرك منه، إن كان من الأوس ضربنا عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك. فقام سعد بن عبادة، وهو سيد الخزرج، وكان قبل ذلك رجلًا صالحًا، ولكن احتملته الحمية، فقال: كذبت لعمر الله لا تقتله، ولا تقدر على ذلك. فقام أسيد بن الحضير فقال: كذبت لعمر الله، والله لتقتلنه فإنك منافق تجادل عن المنافقين. فثار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا، ورسول الله ﷺ على المنبر، فنزل فخفضهم حتى سكتوا وسكت.

(١) أي: حيث قال له النبي ﷺ: «لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه» متفق عليه، عن جابر رضي عنه كما سبق.

(٢) «الصارم المسلول» (١/٣٦٢) طبع: دار ابن حزم.

فَقَالَ لَهُمْ: «لَا مَا أَقَامُوا صَلَاتَهُمْ»
 أَوْلَيْكَ قَوْمٌ مُسْلِمُونَ أَيْمَةٌ
 وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ
 وَلَكِنَّهُمْ قَدْ أَخْرَوْهَا لِفِسْقِهِمْ
 وَمَسْأَلَةُ الْإِنْكَارِ بِالسَّيْفِ جَهْرَةً
 وَفِيهَا فَسَادٌ بِالْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ
 فَمَاذَا عَلَى الشَّيْخِ الْإِمَامِ مُحَمَّدٍ
 وَلَكِنَّ عَلَى الْكُفْرِ الْبَوَاحِ الَّذِي بِهِ
 فَيُرَادُ ذَا فِي ضَمْنِ هَذَا تَعَنَّتْ

نَهَى عَنِ قِتَالِ الْقَوْمِ فَاسْمَعْ لِمَا أُبَدِي
 اتَّوَابَ بِمَعَاصِرِ مُنْكَرَاتٍ وَلَا تُجَدِي
 وَلَمْ يَتْرُكُوا قَاصِدِينَ عَلَى عَمْدٍ
 وَعَدَوَانِهِمْ أَوْلَى لِلْكَاسِلِ فِي الْجِدِّ
 تَجَرُّ أُمُورًا مُعْضِلَاتٍ وَقَدْ تُرْدِي
 بَأَنْكَرٍ مِمَّا أَنْكَرُوهُ مِنَ الْجُنْدِ
 إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ مَنْ ذَكَرْتَ بِمَا تُبَدِي
 أَبَاحَ دِمَاءَ الْقَوْمِ مَنْ كُلِّ ذِي جَحْدٍ
 وَلَبَسَ وَإِيهَامٌ عَلَى الْأَعْيُنِ الرُّمْدِ

قال الشارح للأبيات المزورة: (ص ٦)

إشارة إلى ما أخرجه مسلم في «صحيحه»^(١)، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «يستعمل عليكم فتعرفون وتنكرون، فمن أنكر فقد برئ، ومن كره فقد سلم، ولكن من رضي وتابع» فقالوا يا رسول الله: ألا نقاتلهم؟ فقال: «لا، ما صلوا» انتهى.

وفي رواية: «ما أقاموا الصلاة» فقولنا: وقال لهم لا ضمير قاله (؟) ﷺ، والحديث أشرنا إليه بما ترى كما في قولنا في البيت: (نهيت عن)، ففي البيتين من علم البديع الاكتفا.

(فالجواب) أن يقال: وهذا أيضا من نمط ما قبله، فإن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، لم يقاتل الأئمة، ويخرج عليهم من أجل تأخيرهم الصلوات، ولا غير ذلك من الأمور التي ارتكبوها من الظلم والعدوان، وغير ذلك مما لا يخرجهم من الملة، وإنما قاتل على أصل الإسلام ومبانيه العظام، كما قدمنا بيان ذلك، مما لا فائدة في إعادته، فالاستدلال على ترك قتال الأئمة لأجل أنهم يصلون على ترك قتال من عبد غير الله، واتخذ من دونه الأولياء يدعونهم ويستغيثون بهم، ويتوكلون عليهم،

(١) «صحيح مسلم» (١٨٥٤) (٦٣).

ويذبحون لهم، ويلجئون إليهم في المهمات والملمات، ويطلبون منهم قضاء الحاجات وإغاثة اللهفات، إلى غير ذلك مما صرفه المشركون لغير فاطر الأرض والسموات، من المغالطة والتمويه وحسبنا الله ونعم الوكيل.

[حكم من أتى بما ينقض كلمة التوحيد]

✓ (وأما قوله): (ص ٦)

أَبْنُ لِي أَبْنُ لِي لِمَ سَفَكْتَ دِمَاءَهُمْ وَلَمْ ذَا نَهَبْتَ الْمَالَ قَصْدًا عَلَى عَمْدٍ
وَقَدْ عَصَمُوا هَذَا وَهَذَا بِقَوْلٍ لَا إِلَهَ سِوَى اللَّهِ الْمُهَيِّمِينَ ذِي الْمَجْدِ

وقوله في الشرح إشارة: إلى ما في «الصحیحین»^(١) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ويسيئوا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك، عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله». وأخرجه الإمام أحمد رحمته الله في مسنده، وابن خزيمة في صحيحه، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس، حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ويسيئوا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك، عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله»^(٢).

فأخبر ﷺ أن الناس إذا آمنوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة، حرمت دماؤهم وأموالهم، وأما قوله إلا بحق الإسلام، فالمراد به ما أباحه الإسلام في الدماء، من قتل نفس مؤمنة بغير حق، ومن زنى وهو محصن، ومن ارتد عن الإسلام، وقطع يد السارق، وقتل الساعي في الأرض فسادًا أو نحو هذا، وما أباحه من الأموال كأخذ الزكاة.

✓ فالجواب على ما قاله: في نظمه أن نقول:

وَقَوْلِكَ فِي مَزْبُورٍ مَا أَنْتَ نَاطِمٌ كَأَنَّكَ قَدْ أَفْصَحْتَ بِالْحَقِّ وَالرُّشْدِ

(١) البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢). وانظر: «الأربعين النووية» بتحقيقي (٨).

(٢) صحيح: أخرجه أحمد (١٤ / ٢٢٢-٢٢١) (٨٥٤٤) وابن خزيمة (٢٢٤٨) وإسحاق بن راهويه (٢٧٢)

وغيرهم وأصله في مسلم (٢١) (٣٣).

وَلِمَ ذَا نَهَبْتَ الْهَالَ قَصْدًا عَلَى عَمَدٍ
 إِلَهَ سِوَى اللَّهِ الْمُهَيِّمِينَ ذِي الْمَجْدِ
 تَدُلُّ عَلَى غَيْرِ الْمُرَادِ الَّذِي تُبْدِي
 بِمَا يَنْقُضُ الْإِسْلَامَ مِنْ كُلِّ مَا يُرْدِي
 وَزُورٌ وَبُهْتَانٌ وَذَلِكَ لَا يُجْدِي
 لِدَلِّكَ بِالْكَفْرَانِ وَالْجَعْلِ لِلنَّدِ
 كَأَحْكَامٍ مُرْتَدٍ عَنِ الدِّينِ ذِي جَحْدِ
 وَذَا قَوْلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ذَوِي الزُّهْدِ
 عَلَى الْعَرْشِ مِنْ فَوْقِ السَّمَوَاتِ ذِي مَجْدِ
 وَلَكِنَّهُمْ قَدْ قَاتَلُوهُمْ عَلَى عَمَدِ
 وَإِجْمَاعُهُمْ حَتْمٌ لَدَى كُلِّ مُسْتَهْدِ
 كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لَدَى كُلِّ ذِي نَقْدِ
 لِمَنْ هُمْ حِمَاةُ الدِّينِ بِالْجِدِّ وَالْجَهْدِ
 فَهُمْ قُدْرَةٌ لِلْسَّالِكِينَ عَلَى الْقَصْدِ
 يُقَارِبُهُمْ هَيْهَاتَ مَا الشُّوكُ كَالْوَرْدِ
 وَأَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَأَقْوَمُ فِي الرُّشْدِ
 شَهِيرًا وَمَعْرُوفًا لَدَى كُلِّ ذِي نَقْدِ
 عَلَى كُفْرِهِمْ وَالْحَقُّ فِي ذَاكَ مُسْتَبَدِ
 وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَفْضَلُ مَنْ يَهْدِي
 بِمَا أَظْهَرُوا لِلنَّاسِ مَا لَيْسَ بِالْمَجْدِي

(أَبْنُ لِي أَبْنُ لِي لَمْ سَفَكْتَ دِمَاءَهُمْ
 وَقَدْ عَصَمُوا هَذَا وَهَذَا بِقَوْلِ لَا
 أَقُولُ: نَعَمْ خُذْ فِي الْجَوَابِ أَدِلَّةً
 فَمَنْ كَانَ صَلَّى وَزَكَّى وَلَمْ يَحْيِءْ
 فَدَعْوَاكَ فِي قَتْلِ وَنَهْبِ تَحْكُمُ
 وَمَنْ بَدَّلَ الْإِسْلَامَ يَوْمًا بِنَاقِضٍ
 وَكَالْمَنْعِ عَنِ بَدْلِ الزَّكَاةِ فَحُكْمُهُ
 إِذَا قَاتَلُوا بَغْيًا إِمَامًا أَرَادَهَا
 وَلَوْ شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ سِوَى الذِّي
 فَمَا عِصْمَتُهُمْ مِنْ صَحَابَةِ أَحْمَدَ
 وَسَمُوهُمْ أَهْلَ اِزْتِدَادِ جَمِيعَهُمْ
 وَمَا فَرَّقُوا بَيْنَ الْمُقَرِّ وَجَاحِدِ
 وَلَيْسَ عَلَيْنَا مِنْ خِلَافِ مُخَالِفِ
 أَوْلِيكَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ مُحَمَّدِ
 وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ يُخَالِفُ لَمْ يَكُنْ
 وَهُمْ فِي جَمِيعِ الدِّينِ أَهْدَى طَرِيقَةً
 وَأَيْضًا بَنُو الْقِدَاحِ قَدْ كَانَ أَمْرُهُمْ
 وَأَجْمَعَ أَهْلَ الْعِلْمِ مِنْ كُلِّ جَهْبَدِ
 وَقَدْ أَظْهَرُوا لَفْظَ الشَّهَادَةِ جَهْرَةً
 وَقَدْ أَبْطَنُوا لِلْكَفْرِ لَكِنْ تَظَاهَرُوا

السَّعْيَ بَاءُوا بِالْخَسَارَةِ وَالطَّرْدِ
حَلَالَ دَمٍ وَالْمَالَ يُنْهَبُ عَنْ قَصْدِ
وَهَذَا بِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ الْهُدَاةِ ذَوِي الرُّشْدِ
إِذَا خَرَجُوا أَوْ قَاتَلُوا عَلَى عَمْدٍ
وَلَا نَأْخُذُ الْأَمْوَالَ نَهْبًا كَمَا تُبَدِي
يَقُولُونَ: مَعْرُوفًا وَآخِرًا لَا يُجَدِي
كَإِجْمَاعِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ذَوِي الرُّشْدِ
وَمَنْعِ حَقِّ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ مَا جَحَدِ
وَلَا بَيْنَ مُرْتَدٍ إِلَى الْجَعْلِ لِلنَّدِّ
عَلَى قَتْلِ جَهْمٍ وَالْمُرِّيْسِيِّ وَالْجَعْدِ
عَلَى رَأْيِ جَهْمٍ فِي التَّجْهِمِ وَالْجَحْدِ
فَتَكْفِيرُهُمْ عَنَّا صَاحِبِ بِلَارْدٍ
وَنَهْبِ أَمْوَالِ تَجَلُّ عَنِ الْعَدِّ
وِظْلَمِ وَعُدْوَانٍ وَذَلِكَ لَا يُجَدِي

فَلَمَّا أَبَانُوا بَعْضَ أَشْيَاءِ خَالَفُوا بِهَا
فَمَنْ كَانَ هَذَا حَالُهُ فَهُوَ كَافِرٌ
وَذَلِكَ بِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ
وَأَمَّا الْبُغَاةُ الْخَارِجُونَ فَحُكْمُهُمْ
نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَفِيئُوا إِلَى الْهُدَى
وَمَهْمَا يُقْلُ فِينَا الْعَدُوُّ فَإِنَّهُمْ
فَمَا كَانَ مَعْرُوفًا مِنَ الدِّينِ وَاضِحًا
عَلَى قَتْلِ مُرْتَدٍ وَأَخْذِ لِمَالِهِ
فَمَا فَرَّقُوا بَيْنَ الْمُقِرِّ وَجَاحِدِ
وَإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ بَعْدِ عَضْرِهِمْ
وَعِيْلَانِ بَلْ كَفَرُوا الْعَبِيدِينَ وَالَّذِي
وَكُلُّ كُفُورٍ مِنْ ذَوِي الشُّرْكِ وَالرَّدَى
وَمَا لَفَّقَ الْأَعْدَاءُ مِنْ قَتْلِ مُسْلِمٍ
فَمَحْضُ أَكَاذِيبٍ وَتَرْوِيرِ آفِكِ

(وأما ما ذكر) في شرحه من الأحاديث المرفوعة فهو حق، ولكن الشأن كل
الشأن فيمن أتى بما يناقضها، ومن المعلوم أنه قد أجمع العلماء على أن من قال: لا إله
إلا الله ولم يعتقد معناها، ولم يعمل بمقتضاها، أنه يقاتل حتى يعمل بما دلت عليه من
النفي والإثبات.

قال القاضي عياض^(١): اختصاص عصمة المال والنفس ممن قال: (لا إله إلا
الله)، تعبير عن الإجابة إلى الإيمان، وأن المراد بذلك مشركو العرب، وأهل الأوثان،

(١) «إكمال المعلم» (١/٢٤٦).

فأما غيرهم ممن يقر بالتوحيد فلا يكتفي في عصمته بقول: (لا إله إلا الله)، إذا كان يقولها في كفره^(١). انتهى ملخصاً.

فإن كان هذا المعترض، بهذه الأحاديث يرى أن ما قدمناه من حال الشيخ مع أهل نجد وغيرهم ممن عدل بالله سواه وأشرك به غيره، ممن صرف خالص حق الله للأنبياء والأولياء والصالحين والأحجار والأشجار وغير ذلك، مما قد أوضحناه فيما تقدم أنه ليس بشرك، ولا كفر مخرج من الملة، فهذا ما عرف الإسلام العاصم للدم والمال، ولا عرف الكفر المبيح لذلك، وإن كان يرى أنه كفر يخرج من الملة، وإن كانوا مع ذلك يشهدون أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ويصلون، ويذكرون، فما الموجب لهذا الشنآن، والاعتراض بما لا حقيقة له؟!]

[حقيقة الأمر عن قتال الشيخ لأهل نجد ونحوهم]

فإذا تحققت هذا: فالشيخ رَحِمَهُ اللهُ لم يقاتل من قاتل من أهل نجد وغيرهم، إلا من أقام على كفره، وجد في إطفاء نور الله، وإنكاره توحيده، ومن جحد البعث من بواديهم وأعرابهم، ولم يكفر إلا بعد قيام الحجة، وظهور الدليل على الإيمان بالله ورسوله، ووجوب الكفر بما عبد من دونه، فالخصومة في الأصل الأصل وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وقد ظهر واشتهر عند الخاص والعام، براءة الشيخ من تكفير المسلمين، وقتلهم ونهب أموالهم، وإنما قتاله وتكفيره لمن كفر بالله، وأشرك به، وأن دعوته إلى طاعة الله ورسوله، ويصرح بأن من عرف الإسلام ودان به فهو المسلم، في أي زمان ومكان، ويشهد الله كثيرًا في رسائله، ويشهد أولي العلم من خلقه، أن أعداءه إن جاءوه عن الله، أو عن رسوله، بدليل يرد شيئًا من قوله، ويحكم بخطئه فيه، ليقبلنه على الرأس والعين، ويترك ما خالفه، أو عارضه، وهذا معروف عنه بحمد الله، وإنما يرميه بمثل هذا البُهت^(٢)، وينسبه إليه، من جعل زوره وقدحه في أهل العلم والإيمان جسرًا يتوصل منه، ويعبر إلى ما انطوى عليه، وزينه له الشيطان من عبادة الصالحين، والتوسل بهم، وعدم الدخول تحت أمر أولي العلم، وترك القبول منهم، والاستغناء

(١) ينظر «إكمال المعلم» شرح حديث رقم (٢٠-٢٧).

(٢) أي: الكذب.

بما نشأ عليه أهل الضلال، واعتادوه من العقائد الضالة، والمذاهب الجائرة، كهذا الرجل الذي يسمى: مرشد بن أحمد، وكذلك عبدالرحمن النجدي، فإن هذين الرجلين قد شرفاً بدين الله ورسوله، لمّا ظهر ودخل فيه الناس أفواجا، فغاضهما ذلك؛ لما ألقاه واعتاداه من العقائد الضالة، وبغياً أن ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده.

[من أقوال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في منهجه وقاتله]

وقد قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ فِي رسالته إلى حمد التويجري^(١)، بعد كلام سبق: بل نشهد الله على ما يعلمه من قلوبنا، بأن من عمل بالتوحيد وتبرأ من الشرك وأهله فهو المسلم في أي زمان وأي مكان، وإنما نكفر من أشرك بالله في إلهيته بعد ما تبين له الحجة على بطلان الشرك، وكذلك نكفر من حسنه للناس، أو أقام الشبه الباطلة على إباحته، وكذلك من قام بسيفه دون هذه المشاهد التي يشرك بالله عندها، وقاتل من أنكرها، وسعى في إزالتها. والله المستعان. انتهى المقصود منه.

وقال في رسالته إلى السويدي البغدادي^(٢): وما ذكرت أني أكفر جميع الناس إلا من اتبعني، وأزعم أن أنكحتهم غير صحيحة! فيا عجباً كيف يدخل هذا في عقل عاقل، وهل يقول هذا مسلم أو كافر أو عارف أو مجنون؟! - إلى أن قال: - وأما التكفير، فأنا أكفر من عرف دين الرسل، ثم بعد ما عرفه سبه ونهى الناس عنه، وعادى من فعله، فهذا هو الذي أكفره وأكثر الأمة - والله الحمد - ليسوا كذلك. انتهى.

فإذا علمت هذا وتحققته، فقول هذا المعترض في ديباجة شرحه: أنه قَدِمَ إِلَيْهِ عبدالرحمن النجدي برسائل جمعها ابن عبد الوهاب، في وجه تكفير أهل الإيمان وقتلهم ونهبهم وقوله في النظم:

وَقَدْ جَاءَ مِنْ تَأْلِيْفِهِ بِرَسَائِلٍ يُكْفِّرُ أَهْلَ الْأَرْضِ فِيهَا عَلَى عَمْدٍ

علمت أن هذا كذب وزور وبهتان، يريدون به الصّد عن سبيل الله، ويبغونها عوجاً: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١].

(١) انظر «مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب» (٣/ ق ٢ / ٣٤) الرسالة العاشرة.

(٢) انظر المصدر السابق (٣/ ق ٢ / ٢١) الرسالة الخامسة.

وقال رَحِمَهُ اللهُ في رسالته للشريف: وأما الكذب والبهتان مثل قولهم: أنا نكفر بالعموم، ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه، وأنا نكفر من لم يكفر ولم يقاتل، ومثل هذا وأضعاف أضعافه، وكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون الناس به عن دين الله ورسوله، وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبة عبدالقادر^(١)، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي^(٢) وأمثالهما؛ لأجل جهلهم وعدم من ينههم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله، أو لم يهاجر إلينا ولم يُكفّر ويقاتل: ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦].

[منهج الشيخ محمد موافق لقواعد الشرع وأقوال علماء الأمة]

فإذا كان هذا كلام الشيخ رَحِمَهُ اللهُ فيمن عبد الصنم الذي على القبور، إذا لم ييسر له من يعلمه ويبلغه الحجة، فكيف يطلق التكفير لجميع أهل الأرض، ويقاتلهم على ذلك وينهب أموالهم، وهل يتصور هذا عاقل عرف حال الشيخ، وما جاء به، ودعا إليه؟ بل لا يعرف له قول انفرد به عن سائر الأمة بل ولا عن أهل السنة والجماعة منهم وجميع أقواله في هذا الباب، أعني ما دعا إليه من توحيد الأسماء والصفات، وتوحيد العمل والعبادات، مجمع عليه عند المسلمين، لا يخالف فيه إلا من خرج عن سبيلهم، وعدل عن منهاجهم: كالجهمية^(٣)، والمعتزلة^(٤)، وغلاة عباد القبور، بل

(١) سبق التعريف به.

(٢) هو أحمد بن علي المتوفى سنة: (٦٧٥) تقدمت ترجمته.

(٣) الجهمية هم أتباع: الجهم بن صفوان أبو محرز السمرقندي، تلميذ الجعد بن درهم، وهو أول من ابتدع القول بخلق القرآن، ومن معتقدات الجهمية:

* نفي الأسماء والصفات، لأن في إثباتها تشبيه، وكذلك نفي الرؤية.

* عدم علم الله للأشياء قبل خلقها.

* أن الإنسان مجبور في أفعاله لا قدرة له ولا إرادة ولا اختيار.

* أن الجنة والنار يفتيان.

* أن الإيمان واحد لا يتفاوت.

وغير ذلك من الضلال، وقد كفرهم خمسمائة عالم من أئمة السنة، انظر عنهم «الملل والنحل» للشهرستاني (ص ٣٦)، و«الحوار العين» لنشوان (ص ٢٠٨)، و«اعتقادات فرق المسلمين والكافرين» للرازي (ص ٦٨)، وكتب التاريخ حوادث سنة (١٢٨).

(٤) المعتزلة: هم أتباع واصل بن عطاء، وعمرو بن عبيد، وسموا معتزلة لأن واصل بن عطاء لما أظهر

قوله مما أجمعت عليه الرسل، واتفقت عليه الكتب، كما يعلم ذلك بالضرورة من عرف ما جاءوا به وقصدوه.

ولا يكفر إلا على هذا الأصل بعد قيام الحجة المعتبرة، فهو في ذلك على صراط مستقيم، متبع لا مبتدع، وهذا كتاب الله وسنة رسوله، وكلام أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم من أهل العلم والفتوى، معروف مشهور، مقرر في كتبهم، في حكم من عدل بالله وأشرك به، وتقسيمهم للشرك إلى أكبر وأصغر، فالحكم على المشرك الشرك الأكبر بالكفر مشهور عند الأمة، لا يكابر فيه إلا جاهل لا يعرف ما الناس فيه من أمر دينهم، وما جاءت به الرسل، وقد أفرد هذه المسألة بالتصنيف غير واحد من أهل العلم، وحكى الإجماع عليها، وأنها من ضروريات الإسلام، كما ذكره تقي الدين ابن تيمية، وابن القيم الجوزية، وابن عقيل، وصاحب الفتاوى البزازية، وصنع الله الحلبي، والمقرئ الشافعي، ومحمد بن حسين النعمي الزبيدي، ومحمد بن إسماعيل الصنعاني، ومحمد بن علي الشوكاني، وغيرهم من أهل العلم^(١).

هو صنع الله بن صنع الله الحلبي الحنفي ت ١١٢٠ هـ له كتاب مسف الله على من كتب بحكي أولياء الله طبع في دار الكتاب والنسخ ١٠٧٠ هـ تحقيق علي رضا بن عبد الله المقرئ هو كثر الممنوعين علي ت ١١٤٥ هـ صاحب تجريد التوحيد الكفية

تقدم جوابه هو هو حسين بن مهدي النعمي القاهري ت ١١٨٧ هـ صاحب كتل مفارج الألباب في الفتاوى البزازية من كتب الحنفية مؤلفها محمد بن شهاب البزاز الكردي الحنفي ت ١١٢٧ هـ وسمى أيضا جامع الزجر جامع دار

بدعته طرده الحسن البصري رحمه الله فاعتزل عند سارية من سواري المسجد، وانضم إليه عمرو بن العبد، فسموا من يومئذ المعتزلة، وهم أيضا: قدرية، وهم يسمون أنفسهم: (أهل العدل والتوحيد). دار الفکر بيروت ١٤١٠ هـ وهم: في الأسماء والصفات جهمية عند التحقيق، كما نص على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية يقولون: **بأن القرآن مخلوق.**

* وبأن الله لا يرى في الآخرة.

* وبأن الله لم يخلق ولم يقدر المعاصي، وأنها من قدرة العباد، ولهم أقوال غير ذلك. انظر «مجموع الفتاوى» (٥٥/٦)، و(٣٣١/٧)، و(٣١١-٣١٢)، و«تلبيس إبليس» (٣٩٧/٢)، و«التنبيه والرد» (ص ٤٩)، و«مقالات الإسلاميين» (٢٥٣/١).

(١) انظر: «منهج ابن تيمية في مسألة التكفير» (٤٩/١) وما بعدها للدكتور عبد المجيد بن سالم، وكتاب «التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد» لعلي السقاف. و«تطهير الاعتقاد» (ص ٦٠) وما بعدها، و«شرح الصدور» للشوكاني (ص ١١٣) بتحقيق العلامة العباد حفظه الله.

[سبب انتهاك الشيخ محمد بن عبد الوهاب لدماء أقوام وأموالهم]

إذا تمهد هذا، فالذي أوجب للشيخ محمد رحمته الله سفك دمائهم ونهب أموالهم، ما ارتكبه من الأحداث التي أحدثوها في الإسلام^(١) مما قد أوضحناه فيما تقدم بيانه.

وقد درج على ذلك أهل العلم في كل زمان، وقد عقد الفقهاء في كل كتاب من كتب الفقه المصنفة على مذاهبهم باباً مستقلاً في حكم أهل الأحداث التي توجب الردة^(٢)، وسماه أكثرهم: باب الردة. وعرفوا المرتد: بأنه الذي يكفر بعد إسلامه وذكروا أشياء دون ما نحن فيه من المكفرات، حكموا بكفر فاعلها، وإن صلى وصام،

وزعم أنه مسلم. هو الشيخ عثمان بن أحمد بن عثمان الحنبلي - ١٠٩٧ هـ المعروف بابن قائد الحنبلي وحاشية مشهورة على متن منتقى الإرادات

وقال الشيخ عثمان الحنبلي صاحب «حاشية المنتهى» في عقيدته: تنمة الإسلام وله أيضاً

الإتيان بالشهادتين، مع اعتقادها والتزام الأركان الخمسة، إذا تعينت، وتصديق

الرسول ﷺ فيما جاء به، ومن جحد ما لا يتم الإسلام بدونه، أو جحد حكماً ظاهراً، السلف

أو أجمع على تحريمه، أو حله إجماعاً قطعياً أو ثبت جزماً - كتحرير لحم الخنزير - أو

حل خمر، ونحوهما كفر، أو فعل كبيرة، وهي ما فيها حد في الدنيا، أو وعيد في الآخرة،

أو داوم على صغيرة، وهي ما عدا ذلك فسق. انتهى.

وبما ذكرناه يتبين لكل منصف: أن كل ما لفق هؤلاء الجهلة، من دعوى تكفير

الأمة، وسفك دمائهم، ونهب أموالهم، كذب وزور وبهتان، وأنه: ﴿ كَرَّابٌ بَقِيْعَةٌ

يَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً حَمِيْمًا إِذَا جَاءَهُ، لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا ﴾ [النور: ٣٩].

* * *

(١) في (الأصل): الإسلام في.

(٢) من كتب الأحناف: ينظر: «بدائع الصانع» (١٣٤/٧) ونحوها. طبع دار الكتاب العربي.

من كتب الحنابلة: «المغني» لابن قدامة المقدسي (٣٧٠/٤) ونحوها، و«الفروق» لابن مفلح

(١٦٤/٦) ونحوها.

من كتب الشافعية: «روضة الطالبين» للإمام النووي (٢٨٣-٢٨٤) ونحوها.

من كتب المالكية: «المختصر» لخليل بن إسحاق (ص ٢٨١) وغيرها كثير.

فصل

[يتضمن أموراً منها حكم دم المسلم]

(وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي نِظْمِهِ): (ص ٧)

وَقَالَ ثَلَاثَ لَا يَحِلُّ بغيرِهَا
وَقَالَ عَلِيٌّ فِي الْخَوْرَجِ إِنَّهُمْ
وَلَمْ يَحْفِرِ الْأَخْدُودَ فِي دَارِ كِنْدَةَ

(وَجوابه أن يقال):

وَقَوْلِكَ تَمَوُّنِهَا وَإِلْزَامِ مُفْتَرٍ

والبيتين قبله:

أَقُولُ نَعَمْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ وَالْهُدَى
وَلَمْ نَتَجَاوَزْ فِي الْأُمُورِ جَمِيعِهَا
وَلَكِنْ أَطَعْتُ الْكَاشِحِينَ وَمَيْتَهُمْ
بِأَنَّا قَتَلْنَا وَاسْتَبَحْنَا دِمَاءَهُمْ
وَحَاشَا وَكَلَامًا لِهَذَا حَقِيقَةً

(ص ٧)

دَمُ الْمُسْلِمِ الْمَعْصُومِ فِي الْحِلِّ وَالْعَقْدِ
مِنَ الْكُفْرِ فَرُّوا بَعْدَ فِعْلِهِمُ الْمُرْدِي
لِيَحْرِقَهُمْ فَأَنْهَمَ إِذَا كُنْتَ تَسْتَهْدِي

بِمَا لَمْ يَكُنْ مِنَّا بِفِعْلٍ وَلَا عَقْدٍ

وَنَحْنُ عَلَى ذَا الْأَمْرِ نَهْدِي وَنَسْتَهْدِي
بِحَمْدِ وَلِيِّ الْحَمْدِ مَنْصُوصٍ مَا تُبْدِي
بِتَزْوِيرِ بُهْتَانٍ عَلَى الْعَالِمِ الْمَهْدِي
وَأَمْوَالَهُمْ هَذِي مَقَالَةٌ ذِي الْحَقْدِ
وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ يُقَرَّرُ فِي نَجْدِ

(وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي شَرْحِ الْبَيْتِ الْأَوَّلِ) إِشَارَةٌ: إِلَى حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ رضي الله عنه

قال: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد إيمان، أو زنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير حق» أخرجه الشيخان بألفاظ^(١)، وهذا هو الذي أشار إليه رضي الله عنه بقوله: «إلا بحق الإسلام»^(٢).

(١) البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦) (٢٥) (٢٦) وانظر «الأربعون النووية» بتحقيقي (١٤).

(٢) هذه اللفظة انفرد بها البخاري (٢٥).

(والجواب أن نقول): وهذا هو الحق الذي لا ريب فيه، ولم نتجاوز - والله الحمد والمنة - نص الحديث، فما وجه الاستدلال به على ما لم يكن، ولم يصدر إلا بأكاذيب زنادقة شَبَّهوا بها على عباد الله، ونفروا بها عن الدخول في دين الله، خفافيش^(١) البصائر، الذين هم أتباع كل ناعق، لم يلجئوا إلى علم وثيق، وأيضاً فإن الزكاة حق المال، كما قاله صديق الأمة، ووافقه على ذلك جميع الصحابة، وسيأتي الكلام على ذلك في محله، إن شاء الله تعالى^(٢).

[أثر علي بن أبي طالب في الخوارج: «من الكفر فروا»]

[وما يتعلق بقتل من ارتكب مكفراً ونحو ذلك]

(وأما قوله) في شرح البيت الثاني: إشارة إلى ما رُوِيَ عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، أنه سئل عن الخوارج: أكفارٌ هم؟ فقال: مِنَ الْكُفْرِ قَرُّوا، فقيل: فما هم؟ قال: هم إخواننا بالأمس، بغوا علينا^(٣).

فلم يكفر الخوارج، مع تكفيرهم له، وقتلهم لعباد الله، وتكفيرهم لمن ليسوا على بدعتهم من عباد الله، وللعلماء فيهم أقوال واسعة مستوفاة في «فتح الباري»^(٤).

(والجواب أن يقال): قد ثبت هذا عن علي عليه السلام، وهو الحق الذي ندين الله به، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يعودون إليه إلا كما يعود السهم إلى فوقه»^(٥) ومع ذلك نقاتلهم، كما أمر بذلك رسول الله ﷺ في غير ما حديث، وهم يقولون: لا إله إلا الله، ويشهدون أن محمداً رسول الله، ويصلون ويزكون، حتى إن الصحابة يحقرون صلاتهم مع صلاتهم، فلم تعصمهم: (لا إله إلا الله)،

(١) الخفش: ضعف البصر، وضيق في العين، وقيل: صفر في العين خلقة، وقيل: فساد في العين، واحمرار تضيق له العيون من غير وجع ولا قرح. اهـ من «اللسان» مادة: خفش. (٤/١٥٣). ومراد المؤلف معنوي لا لفظي.

(٢) انظر ما يأتي.

(٣) صحيح عن علي أخرجه ابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٥٩١) و(٥٩٢) و(٥٩٣) و(٥٩٤) والبيهقي في «السنن» (٨/١٧٣-١٨٢) من عدة أوجه عن علي عليه السلام.

(٤) «فتح الباري» شرح حديث (٦٩٣٠).

(٥) تقدم تخريجه.

ولا فعل الصلاة، ولا بذل الزكاة؛ لمروقهم من الدين، ولما أحدثوا من البدعة، وقتالهم أهل الإسلام، فكان هذا من الأدلة على قتال من أحدث حدثاً يوجب قتاله، حتى يرجع عن ذلك، وإن كان يقول: لا إله إلا الله، ويصلي ويؤتي زكوة، فليس كل من صلى وزكى، ينفعه قول لا إله إلا الله، كما أنها لا تنفع المنافقين، وقد همم عليه السلام بغزو بني المصطلق، لَمَّا مَنَعُوا الزكاة، وكان الرجل كاذباً عليهم، حتى أنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِمَهَلَةٍ﴾ الآية [الحجرات: ٦] (١).

(١) حسن لغيره: أخرجه أحمد (٤/ ٢٧٩) فقال: حدثنا محمد بن سابق حدثنا عيسى بن دينار حدثنا أبي أنه سمع الحارث بن ضرار الخزاعي قال: قدمت على رسول الله ﷺ فدعاني إلى الإسلام فدخلت فيه وأقررت به، فدعاني إلى الزكاة، فأقررت بها، وقلت: يا رسول الله، أرجع إلى قومي فأدعهم إلى الإسلام، وأداء الزكاة، فمن استجاب لي جمعت زكاته، فيرسل إلي رسول الله ﷺ رسولاً لإبان كذا وكذا، ليأتيك ما جمعت من الزكاة، فلما جمع الحارث الزكاة ممن استجاب له وبلغ الإبان الذي أراد رسول الله ﷺ أن يبعث إليه، احتبس عليه الرسول فلم يأت، فظن الحارث أنه قد حدث فيه سخطة من الله عز وجل ورسوله، فدعا بسروات قومه، فقال لهم: إن رسول الله ﷺ كان وقت لي وقتاً يرسل إلي رسولاً ليقبض ما كان عندي من الزكاة، وليس من رسول الله ﷺ الخلف ولا أرى حبس رسول الله ﷺ إلا من سخطة كانت، فانطلقوا فأتى رسول الله ﷺ وبعث رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة إلى الحارث ليقبض ما كان عنده مما جمع من الزكاة فلما أن سار الوليد حتى بلغ بعض الطريق فرق فرجع فأتى رسول الله ﷺ وقال: يا رسول الله، إن الحارث منعني الزكاة وأراد قتلي فضرب رسول الله ﷺ البعث إلى الحارث، فأقبل الحارث بأصحابه، إذ استقبل البعث، وفصل من المدينة لقيهم الحارث، فقالوا: هذا الحارث فلما غشيهم، قال لهم: إلى من بعثتم قالوا: إليك. قال: ولم؟! قالوا: إن رسول الله ﷺ كان بعث إليك الوليد بن عقبة، فزعم أنك منعت الزكاة، وأردت قتله. قال: لا، والذي بعث محمداً بالحق، ما رأيته بتة، ولا أتاني، فلما دخل الحارث على رسول الله ﷺ قال: «منعت الزكاة، وأردت قتل رسول الله ﷺ». قال: لا، والذي بعثك بالحق، ما رأيته، ولا أتاني، وما أقبلت، إلا حين احتبس علي رسول رسول الله ﷺ خشيت، أن تكون كانت سخطة من الله عز وجل ورسوله. قال: فتزلت الحجرات ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِمَهَلَةٍ فَتُصِيبُوا قَوْمًا بِمَهَلَةٍ﴾ (٦) وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَنُرْسِلْكُمْ وَاللَّهُ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ إِلَيمَنَ وَرَزَقَكُمْ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْإِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرِّشْدُونَ ﴿٧﴾ فَضَلَّ مِنَ اللَّهِ وَبِعَمَّةٍ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ ﴿٨﴾ [الحجرات: ٦-٨].

قلت: وهذا سند ضعيف من أجل عيسى والد دينار تفرد بالرواية عنه ولده. وقال ابن المديني: لا أعرفه. وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤/ ٢١٨) وجود إسناده السيوطي في «الدر المنثور». قلت: هو سند ضعيف لكن لسبب النزول فيه شواهد كثيرة، يحسن بمجموعها منها:

ل (وأما قوله): في شرح البيتين بعده من إحراق علي عليه السلام للغلاة، الذين غلوا فيه، وكان كبيرهم عبدالله بن سبأ فحق^(١)؛ لأنهم ادعوا فيه الإلهية، فاستتابهم عليّ ثلاثة أيام، فلما لم يتوبوا خدّ لهم الأخاديد عند باب كندة، فقتلهم فيها، وكلام أهل العلم فيهم معروف مشهور، وهذا من الأدلة أيضًا على كفر من أحدث حدثًا في الإسلام يخرج من الملة، ويبیح قتله، وإن كان مع ذلك يقول: لا إله إلا الله، ويصلي، ويزكي. (وأما قوله): فاعجب لجعل ابن عبد الوهاب فعل علي عليه السلام دليلًا له على قتله المسلمين المصلين المزكين الموحدين، ذكره في رسالته دليلًا على قتله عباد الله ونهيبهم.

(فالجواب أن نقول): لا، ما جعل الشيخ محمد بن عبد الوهاب فعل علي عليه السلام دليلًا له على قتل المسلمين المزكين الموحدين، حاشا وكلا، بل هذا من الكذب والظلم والعدوان، الذي لا يستجيزه ولا يحكيه عن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب من يؤمن بالله واليوم الآخر، وإنما جعله دليلًا على كفر من غلا في نبي من الأنبياء، أو ولي من الأولياء، وجعل فيه نوعًا من الآلهية، والرسالة التي أشار إليها هذا المعارض معروفة مشهورة، والكلام الذي ذكره فيها الشيخ محمد رحمته الله كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - ونحن نسوقه بلفظه؛ لتعلم أن هذا جاهل

١ - ما أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩/٦-٧) رقم (٤) وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (٢٣٣٥)، ومن طريقه أبو نعيم في «المعرفة» (٥٤٥٣)، وغيرهم من طريق يعقوب بن كاسب، أخبرنا عيسى بن الحضرمي بن كلثوم بن علقمة بن ناجية، عن جده كلثوم عن أبيه، قال: بعث إلينا رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة بن أبي معيط يصدق أموالنا... فذكره. قال الهيثمي في «المجمع» (٧/١١٠): رواه الطبراني بإسناد في أحدهما يعقوب بن حميد بن كاسب، وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور، وبقيت رجاله ثقات. اهـ. قلت: يعقوب بن حميد حديثه صالح في الشواهد، فحسب.

٢ - عن جابر عند الطبراني في «الأوسط» (٣٧٩٧)، وفي سننه عبد الله بن عبد القدوس ضعيف.

٣ - عن أم سلمة عند الطبري في «تفسيره» والطبراني في «الكبير» (٢٣/٩٦٠) وفي سننه موسى بن عبيدة الربذي ضعيف، وثابت مولى أم سلمة مجهول حال.

٤ - مرسل صحيح الإسناد إلى قتادة عند الطبري في «تفسيره».

وشواهد أخرى كلها تدل على ثبوت سبب النزول حتى نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة (الوليد بن عقبة) عن ابن عبد البر أنه قال: لا خلاف بين أهل العلم بتأويل القرآن أنها نزلت فيه. - يعني: الوليد -.

(١) انظر عن خبر الإحراق كتابي «توضيح النبأ» (ص ٧١-٨٤) الطبعة الثانية.

مزور، لم يعرف كلام الشيخ رَحِمَهُ اللهُ فِي رسالته «السنية»، لما ذكر حديث الخوارج ومروقهم من الدين، وأمره ﷺ بقتالهم.

قال: (فإذا كان على عهد النبي ﷺ وخلفائه، ممن انتسب إلى الإسلام من مرق منه مع عبادته العظيمة، حتى أمر ﷺ بقتالهم، فيعلم أن المنتسب إلى الإسلام والسنة قد يمرق أيضًا من الإسلام في هذه الأزمنة، وذلك بأسباب: منها الغلو الذي ذمّه الله في كتابه، حيث يقول: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١]. وعلي بن أبي طالب حرق الغالية، فأمر بأخاديد خدت لهم عند باب كندة، فقتلهم فيها، واتفق الصحابة على قتلهم، لكن ابن عباس كان مذهبه أن يقتلوا بالسيف بلا تحريق، وهو قول أكثر العلماء، وقصتهم معروفة عند العلماء^(١).

وكذلك الغلو في بعض المشايخ، بل الغلو في علي بن أبي طالب، بل الغلو في المسيح ونحوه، فكل من غلا في نبي أو رجل صالح وجعل فيه نوعًا من الإلهية، مثل أن يقول: يا سيدي فلان انصرتني، أو أغثنني، أو ارزقني، أو أجبرني، وأنا في حسبك، ونحو هذه الأقوال، فكل هذه شرك وضلال، يستتاب صاحبها، فإن تاب وإلا قُتِلَ؛ فإن الله ﷻ إنما أرسل الرسل، وأنزل الكتب؛ ليعبد وحده لا شريك له، لا يجعل معه آلهة أخرى، والذين يجعلون مع الله آلهة أخرى مثل المسيح والملائكة والأصنام لم يكونوا معتقدين أنها تخلق الخلائق، أو تنزل المطر، أو تنبت النبات، وإنما كانوا يعبدونهم، أو يعبدون قبورهم، أو صورهم، ويقولون: إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى، ويقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله، فبعث الله رسوله ﷺ ينهى أن يُدعى أحد من دونه، لا دعاء عبادة، ولا دعاء استغاثة، قال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفِ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ (٥٦) الآية [الإسراء: ٥٦].

قال طائفة من السلف: كان أقوام يدعون المسيح وعزيرًا والملائكة. ثم ذكر رَحِمَهُ اللهُ آيات ثم قال: وعبادة الله وحده لا شريك له، هي أصل الدين، وهو التوحيد الذي بعث الله به الرسل، وأنزلت به الكتب، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ

(١) انظر كتابي «توضيح النبأ عن مؤسس الشيعة عبد الله بن سبأ» (ص ٧١-٨٤).

اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّغُوتَ ﴿ [النحل: ٣٦] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وكان ﷺ يحقق التوحيد ويعلمه أمته، حتى قال له رجل: ما شاء الله وشئت. قال: «أجعلتني لله نداً بل: ما شاء الله وحده»^(١).

ونهى عن الحلف بغير الله وقال: «من حلف بغير الله فقد كفر - أو - أشرك»^(٢).

(١) ضعيف: أخرجه أحمد (٢٨٣ / ١)، والبخاري في «الأدب» (٧٨٣)، والطبراني في «الكبير» (١٢ / رقم ١٣٠٠٥)، من طريق الثوري، وأخرجه النسائي (٩٨٨)، وابن ماجه (٢١١٧)، من طريق عيسى بن يونس، وأحمد (٢١٤ / ١)، من طريق هيثم، وابن أبي شيبة (١١٧ / ٩)، من طريق علي بن مسهر، وغيرهم كثير، كلهم عن الأجلح عن يزيد الأصم عن ابن عباس. والأجلح مختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب، وخالف هؤلاء الجماعة السابقة ذكرهم القاسم بن مالك - وهو لين - فرواه عن الأجلح عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً كما عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٨٧).

قلت: وهذه رواية منكورة. وانظر «الصحيحة» (١٣٩).

(٢) ضعيف: فيه مجهول، أخرجه الترمذي (١٥٣٥)، وأبو داود (٣٢٥١)، وأحمد (٢ / ٣٤-٨٦-١٢٥)، وابن حبان (٤٣٥٨)، والحاكم (١٨ / ١)، من طريق سعد بن عبيدة قال: كنت عند ابن عمر فحلف رجل بالكعبة فقال ابن عمر: ويحك لا تفعل، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حلف بغير الله فقد كفر...».

حسنه الترمذي، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وأعله البيهقي (٢٩ / ١٠) بأن سعد بن عبيدة لم يسمع هذا من ابن عمر وبين ذلك بما أخرجه أحمد (٢ / ١٢٥) (٨٤) من طريق شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة قال: كنت جالساً عند عبد الله بن عمر فجئت سعيد بن المسيب وتركت عنده رجلاً من كندة فجاء الكندي مروعاً فقلت: ما وراءك. قال: جاء رجل إلى عبد الله بن عمر آنفاً، فقال: أحلف بالكعبة. فقال: احلف برب الكعبة، فإن عمر كان يحلف بأبيه، فقال له النبي ﷺ: «لا تحلف بأبيك فإنه من معلق بغير الله فقد أشرك».

وتابع شعبة على هذا التفصيل شيان كما عند أحمد (٢ / ٦٩)، وسمى الرجل: (محمداً الكندي) ومحمد الكندي مترجم في «الجرح والتعديل»، وذكر أنه مجهول، وأخرج الحديث أحمد (٤ / ٦٠) من طريق الأعمش عن سعد بن عبيدة قال: كنت مع ابن عمر في حلقة، قال: فسمع رجلاً في حلقة أخرى وهو يقول: لا وأبي، فرماه ابن عمر بالحصى، فقال: إنها كانت يمين عمر فنهاه النبي ﷺ، وقال: «إنها شرك».

ولكن إذا اختلف الأعمش مع منصور، فالقول قول منصور، كما نص على ذلك جمع من أهل العلم منهم ابن معين وأبو حاتم، ولكن للحديث طريق أخرجه أحمد (٢ / ٦٧) من طريق موسى بن عقبة عن

وقال في مرض موته: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» يحذر ما صنعوا^(١).

وقال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»^(٢).

= سالم عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف بغير الله...» فقال فيه: قولاً شديداً. وسنده صحيح. بقي أنه لم يثبت بيان القول الشديد هذا. والله أعلم. انظر «الإرواء» (٢٥٦١).

(١) أخرجه البخاري (١٣٣٠)، ومسلم (٥٢٩)، عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) صحيح لغيره: أخرجه مالك في «الموطأ» (١٧٢/١) ومن طريقه ابن سعد في «الطبقات» (٢/٢٤٠ -

٢٤١) عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ قال: اللهم... الحديث.

وهذا مرسل صحيح الإسناد إلا أنه مختلف فيه على زيد بن أسلم.

* فرواه معمر وابن عجلان كما عند عبد الرزاق (١٥٨٧)، وابن أبي شيبة (٣/٣٤٥)، عن زيد بن أسلم عن النبي ﷺ كذا معضلاً.

* وخالفهم عمر - ابن صهبان - كما عند البزار (١/٢٢٠) (٤٤٠) ومن طريقه ابن عبد البر في

«التمهيد» (٥/٤٢-٤٣) من طريق عمر بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به.

قال ابن عبد البر: وقد أسند حديثه هذا - يعني: مالكاً - عمر بن محمد وهو من ثقات أشرف أهل المدينة، وهو عمر بن محمد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فهذا الحديث صحيح عند من قال بمراسيل الثقات، وعند من قال بالمسند لإسناد عمر بن محمد له، وهو ممن تقبل زيادته، وبالله التوفيق.

وتعقب عليه في هذا الإمام ابن رجب في «فتح الباري» (٢/٤٤١): فقال وعمر هذا هو ابن صهبان جاء منسوباً في بعض نسخ «مسند البزار» وظن ابن عبد البر أنه عمر بن محمد بن العمري والظاهر أنه وهم. اهـ.

ويؤيد هذا قول الهيثمي في «المجمع» (٢/٢٨): رواه البزار وفيه عمر بن صهبان وقد أجمعوا على ضعفه. اهـ. قلت: فيكون رفعه منكر جداً.

ويتحصل من هذا الخلاف:

أن مالكاً أرجح من رواه عن زيد بن أسلم، فيكون أصح طرقه، مرسل عطاء بن يسار.

ولهذا المرسل شاهد أخرجه ابن سعد (٢/٢٤١-٢٤٢)، والحميدي (١٠٢٥)، وأحمد (٢/٢٤٦)،

وأبو يعلى (٦٦٨١)، وغيرهم من طريق حمزة بن المغيرة الكوفي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن

أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم لا تجعل قبوري وثناً، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

وجميع رجاله ثقات غير حمزة بن المغيرة وهو المخزومي الكوفي، فقال ابن معين: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات».

فسنده هذا حسن.

والحديث بمجموع طرقه صحيح والله أعلم. وصححه الشيخ الألباني في «تحذير الساجد» (ص ٢٥).

وقال: «لا تتخذوا قبوري عيداً ولا بيوتكم قبوراً وصلوا عليّ حيثما كنتم، فإن صلاتكم تبلغني»^(١).

ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أنه لا يشرع بناء المساجد على القبور، ولا الصلاة عندها.

وذلك لأنه من أكبر أسباب عبادة الأوثان، وتعظيم القبور، ولهذا اتفق العلماء على أنه من سلم على النبي ﷺ عند قبره، أن لا يتمسح بحجرته، ولا يقبلها؛ لأنه إنما يكون ذلك لأركان البيت، فلا يشبه بيت المخلوق ببيت الخالق، كل هذا لتحقيق التوحيد الذي هو أصل الدين، ورأسه الذي لا يقبل الله عملاً إلا به، ويغفر لصاحبه، ولا يغفر لمن تركه، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦] الآية.

ولهذا كانت كلمة التوحيد أفضل الكلام وأعظمه، وأعظم آية فيه آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وقال ﷺ: «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة»^(٢).

والإله: هو الذي تأله القلوب عبادة له، ورجاء له، وخشية، وإجلالاً^(٣). انتهى كلامه رَحِمَهُ اللهُ.

فهذا كله كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، ذكره الشيخ محمد بن عبد الوهاب في رسالته، لما ارتد أهل حريملاء، وكان مرشد بن أحمد من أهل حريملاء، وهو الذي غر هؤلاء بأكاذيبه وبهتانه، وصدقه من تصدى لإنشاء هذه المنظومة وشرحها، والأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني رَحِمَهُ اللهُ لا يذكر مثل هذا الكلام السامع المتناقض،

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢)، وغيره وصححه الشيخ الألباني.

(٢) صحيح لغيره: أخرجه أحمد (٢٣٣/٥)، وأبو داود (٣١١٦)، والبخاري (٢٦٢٦)، واللفظ له، من طريق صالح بن أبي عريب عن كثير بن مرة عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ به، وصالح أرجو أن يكون صالحاً للاحتجاج، فقد روى عنه جمع من الثقات، ووثقه ابن حبان، وللحديث شواهد كثيرة فصلتها في تخريج «رياض الصالحين» والله الحمد برقم: (٩١٧)، وانظر: مسند أحمد تحت رقم: (٩٤٦٦)، ورقم: (٦٥٨٦)، ورقم: (٢١٩٩٨).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣/٣٨٣-٤٠٠) بتصرف.

وينسب كلام شيخ الإسلام إلى الشيخ محمد رَحِمَهُ اللهُ، مع ما فيه من التَّدليس والتَّلبيس، وحذف ما يعود عليه بالهدم والرد.

واستدلال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - وكذلك الشيخ محمد رَحِمَهُ اللهُ بأن من غلا في نبي: كعيسى، أو وليّ كعلي بن أبي طالب، أو رجل صالح كالشيخ عدي بن مسافر^(١) وغيرهم، أنه كافرٌ يستتاب، فإن تاب وإلا قتل. من أوضح الواضحات، وأدل الدلائل على كفر من غلا كغلو هؤلاء، فإن الإله هو الذي تأله القلوب محبةً، وإجلالاً، وتعظيمًا، وحبًا، ورجاءً، وخوفًا، ودعاءً، واستغاثةً، واستعانةً، وتوكلاً، وخشيةً، ورغبةً، ورهبةً، إلى غير ذلك من أنواع العبادات، التي لا تصلح إلا لله، فمن صرف منها شيئًا لغير الله فقد أشرك ذلك الغير في عبادة الله، شاء أم أبى، وإن سَمِيَ ذلك تشفعًا وتوسلاً، فإن الحقائق لا تتغير بتغير أسمائها، والشيخ رَحِمَهُ اللهُ إنما قاتل وكفر هذا الضرب من الناس بعد بلوغ الحجة وإقامتها عليهم، وإن كانوا مع هذا يتلفظون بالشهادتين، ويصلون، ويذكرون، فإنها لا تنفعهم مع الكفر بالله، والإشراك به سواه، والله المستعان.



(١) هو عدي بن مسافر بن إسماعيل الهكاري أبو الفضائل من ذرية مروان بن الحكم الأموي ولد في بعلبك، وتوفي في جبل الهكارية في الموصل، وكان متصوفًا نسبت إليه طائفة العدوية، وانتشرت طريقته في أهل السواد والجبال، وغل أتباعه في اعتقادهم فيه، وأحرق قبره سنة (٨١٧هـ) فاجتمع العدوية عليه واتخذوه قبله لهم، وحسبنا الله ونعم الوكيل. ومما ينبغي أن يعلم أن شيخ الإسلام ابن تيمية قد خص أتباعه بنصيحة في مؤلف مفرد سماه: «الوصية الكبرى»، وهي مطبوعة ضمن «مجموع الفتاوى» وطبعت مفردة أكثر من مرة، وبها فوائد قيمة. انظر «الأعلام» للزركلي (٤/ ٢٢١).

فصل

[تضمن إجماع الصحابة والتابعين على قتل المختار ابن أبي عبيد]

قال الناظم: (حلا ١٠)

وَقَدْ قُلْتُ فِي الْمُخْتَارِ أَجْمَعَ كُلِّ مَنْ
عَلَى كُفْرِهِ هَذَا يَقِينًا لِأَنَّهُ

(والجواب) أن نقول:

وَأَعْجَبُ مِنْ هَذَا التَّهْوُرِ كُلِّهِ
وَأَبْدَيْتَ جَهْلًا فِي نِظَامِكَ وَالَّذِي

كَقَوْلِكَ عَنْ بَحْرِ الْعُلُومِ مُحَمَّدٍ
(وَقَدْ قُلْتَ فِي الْمُخْتَارِ أَجْمَعَ كُلِّ مَنْ

عَلَى كُفْرِهِ هَذَا يَقِينًا لِأَنَّهُ
(فَذَلِكَ لَمْ يُجْمَعِ عَلَى قَتْلِهِ وَلَا سِوَى

أَقُولُ لِعَمْرِي قَدْ تُجَارِي بِكَ الْهَوَى
وَيَعْلَمُ هَذَا بِالضَّرُورَةِ أَنَّهُ

وَأُورِدَتْ هَمْطًا لَا يَسُوعُ لِعَالِمٍ
وَتَنْقُضُ مَا أَبْرَمْتَهُ بِتَهْوُرٍ

وَحَقَّقْتَ فِي الْمُخْتَارِ مَا قَالَ شَيْخُنَا
عَلَى كُفْرِهِ لَمَّا تَبَأَ وَبَعْدَهُ

عَلَى أَنَّ ذَا الْإِجْمَاعِ عَنْ مِثْلِ مُضَعَبٍ

حَوَى عَصْرَهُ مِنْ تَابِعِي ذَوِي رُشْدٍ
تُسَمَّى نَبِيًّا لَا كَمَا قُلْتَ فِي الْجَعْدِ

مَقَالَكَ فِي هَمْطٍ وَخَرَطٍ عَلَى عَمْدٍ
شَرَحْتَ بِهِ الْمَنْظُومَ مِنْ جَهْلِكَ الْمُرْدِي

إِمَامِ الْهُدَى الْمَعْرُوفِ بِالْعِلْمِ وَالنَّقْدِ
حَوَى عَصْرَهُ مِنْ تَابِعِي ذَوِي رُشْدٍ

تُسَمَّى نَبِيًّا لَا كَمَا قُلْتَ فِي الْجَعْدِ
خَالِدٍ ضَحَى بِهِ وَهُوَ عَنْ قَصْدٍ))

إِلَى جَحْدِ مَعْلُومٍ مِنَ الدِّينِ مُسْتَبِدٍ
بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ كُلِّ مُسْتَهْدٍ

حِكَايَتُهُ فِي شَرْحِ مَنْظُومِكَ الْمُرْدِي
يَعُودُ عَلَى مَا قُلْتَ بِالرَّدِّ وَالْهَدِّ

بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ كُلِّ ذِي نَقْدٍ
تَنَاقَضَ مَا حَقَّقْتَ بِالْهَدِّ وَالرَّدِّ

وَكَابِنِ الزُّبَيْرِ الْفَاضِلِ الْعَلَمِ الْفَرْدِ

وَعَبْدِ الْمَلِكِ الشَّهْمِ ذِي الْعِلْمِ وَالْمَجْدِ
وَلَيْسُوا ذَوِي عِلْمٍ وَلَيْسُوا ذَوِي رُشْدٍ
وَأَرْيَابُ دَوْلَاتٍ وَذُنْيَا ذَوِي حَقْدٍ
حِكَايَةَ إِجْمَاعٍ يُقَرَّرُ عَنْ عَمْدٍ
بِمَا قَالَهُ فِي الشَّرْحِ بِالْهَمْطِ ذَوِي اللَّدِّ
وَلَا مَنْ لَهُ عَقْلٌ وَعِلْمٌ بِمَا يُبْدِي
خُلَاصَةَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْحِلِّ وَالْعَقْدِ
حِكَايَةَ إِجْمَاعِ الْأَئِمَّةِ لَا يُجْدِي
خَلِيًّا مِنَ الْأَعْرَاضِ وَالغُلِّ وَالْحَقْدِ
وَجِئْتَ بِهِذِرٍ لَا يُفِيدُ لَدَى النَّقْدِ
تَلْفِيقُهُ مِنْ جَهْلِكَ الْفَاضِحِ الْمُرْدِي
بِإِجْمَاعِ أَعْيَانِ الْمُلُوكِ وَلَا الْجُنْدِ
مِنَ السَّلَفِ الْمَاضِينَ مِنْ كُلِّ ذِي مَجْدِ
وَلَوْ كُنْتَ ذَا عِلْمٍ لَأَنْصَفْتَ فِي الرَّدِّ
عَلَى قَتْلِهِ لَمْ يُجْمِعِ النَّاسَ عَنْ قَصْدٍ
وَفِيهِ مِنَ الْإِغْضَاءِ مَا لَيْسَ بِالْمَجْدِي
لِمَرْوَانَ هَذَا قَوْلٌ مَنْ لَيْسَ ذَا نَقْدِ
عَلَى أَنَّهُ مُسْتَوْجِبٌ ذَاكَ بِالْحَدِّ
كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لَدَى كُلِّ مُسْتَهْدٍ
قَتْلَهُ بَلْ قَرَّرُوا ذَاكَ عَنْ قَصْدٍ

وَكَالْفَاجِرِ الْحَجَّاجِ مَنْ كَانَ ظَالِمًا
وَأَنَّ أَوْلَاءَ الْقَوْمِ لَيْسُوا بِحُجَّةٍ
وَطَلَّابُ مُلْكٍ لَا لِدِينٍ وَلَا هُدَى
فَعَنْ مِثْلِهِمْ لَا يَسْتَحِيزُ مُحَقِّقٌ
فَنَاقِضٌ مَا قَدْ قَالَ فِي النِّظْمِ أَوْلَا
وَمَا هَكَذَا يَحْكِي ذَوْوُ الْعِلْمِ وَالْهُدَى
وَأَغْفَلَ ذَكَرَ التَّابِعِينَ ذَوِي التَّقَى
لِيُوهِمَ ذَا جَهْلٍ غَيْبًا بِأَتَمَّا
فَقُلْ لِلْغَيْبِيِّ الْقَدَمِ لَوْ كُنْتَ مُنْصِيفًا
لَمَا حِدْتَ عَنْ نَهْجِ الْأَئِمَّةِ كُلِّهِمْ
وَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي عِلَامَ نَسَبَتِ مَا
إِلَى الشَّيْخِ وَالشَّيْخِ الْمُحَقِّقُ لَمْ يَقُلْ
وَلَكِنْ حَكَى إِجْمَاعَ كُلِّ مُحَقِّقٍ
كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لَدَى كُلِّ عَالِمٍ
وَقَوْلِكَ فِي الْجَعْدِ بِنِ دِرْهَمٍ إِنَّهُ
فَذَا فِرْيَةٌ لَا يَمْتَرِي فِيهِ عَارِفٌ
عَلَى خَالِدِ الْقِسْرِيِّ إِذْ كَانَ عَامِلًا
فَإِجْمَاعُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ بَعْدِ قَتْلِهِ
وَقَدْ شَكَرُوا هَذَا الصَّنِيعَ لَخَالِدٍ
وَمَا أَحَدٌ فِي عَصْرِ خَالِدٍ لَمْ يَكُنْ يَرَى

وَأَحْسَنُ قَصْدٍ رَأَمَهُ خَالِدُ الرَّضَى
 وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْقَيْمِ الثَّقَةَ الرَّضَى
 وَذَلِكَ لَا يَخْفَى عَلَى كُلِّ عَالِمٍ
 وَأَظْهَرَ هَذَا الْقَوْلَ بَلْ كَانَ دَاعِيَا
 فَدَعْنَا مِنَ التَّمُونِهِ فَالْحَقُّ وَاضِحٌ
 وَمَا كَانَ قَصْدًا سَيِّئًا قَتَلَ خَالِدٍ
 كَمَا قُتِلَتْهُ ظَنًّا وَإِفْكًَا وَفَرِيَةً
 فَنَالَ بِهِ سُكْرًا وَفَوْزًا وَرِفْعَةً

قال المعترض في شرحه: ^(ص ١١) فمن العجب استدلاله بقتل المختار بن أبي عبيد
 الثقفي^(١)، وأنه أجمع التابعون مع بقية الصحابة على قتله، ووجه التعجب من أن
 المختار طالب ملك، فغلب على الكوفة ونواحيها، وكان عبدالله بن الزبير^(٢) قد ادعى
 الخلافة لنفسه بمكة، وغلب على الحجاز واليمن، وبعث أخاه مصعباً^(٣) إلى العراق؛
 ليأخذها له فقتل مصعب بن الزبير المختار بن أبي عبيد، كما قتل بعد ذلك عبدالملك
 مصعب بن الزبير^(٤)، وقتل الحجاج^(٥) عبدالله بن الزبير، فهؤلاء أقوام طلاب ملك

(١) تقدم التعريف به.

(٢) هو عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى القرشي الأسدي، أحد العبادلة الأربعة،
 وأبوه حواري رسول الله ﷺ وأمه أسماء بنت أبي بكر ذات النطاقين. انظر «الإصابة» (٤٧٠٠).

(٣) هو مصعب بن الزبير بن العوام أمير العراقيين، قال الذهبي: كان فارساً شجاعاً، حارب المختار وقتله،
 وأمه هي: الربابة بنت أنيف الكلبية، وكان يسمى من سخائه (آية النحل) ولا رواية له، قتل رَحِمَهُ اللهُ يوم
 نصف جمادى الأولى سنة اثنتين وسبعين، وله أربعون سنة. اهـ. بتصرف «السير» (٤/١٤٠-١٤٣).

(٤) يعني: ابن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية أبو الوليد، ذكره الذهبي في «السير»: وقال: ذكرته
 لغزارة علمه كان من رجال الدهر ودهاة الرجال وكان الحجاج من ذنوبه، توفي في شوال سنة ست
 وثمانين عن نيف وستين سنة. انظر «السير» (٤/٢٤٦-٢٤٩).

(٥) هو الحجاج بن يوسف، قال الذهبي في «السير» (٤/٣٤٣): أهلكه الله في رمضان سنة خمس وتسعين

ودنيا، ولا يستدل بأفعالهم عاقل، ولا يقال في أفعالهم أجمع الناس على فلان منهم، وإلا لزمه أن أجمع الناس على قتل عبدالله بن الزبير، بل هؤلاء أقوام يسفكون الدماء لطلب الملك، فأفعالهم دولية، فليس لعاقل ولا عالم أن يجعل أفعالهم قدوة إلى آخره. ✓ (والجواب أن يقال): قد ثبت إجماع التابعين مع بقية الصحابة على كفر المختار بن أبي عبيد، ومن اتبعه، ووافقت في النظم على إجماعهم على كفره وقاتله، ثم نقضت ذلك في الشرح، تعجب غير متعجب ولا قول مصيب؛ وذلك أن المختار طالب ملك فغلب على الكوفة ونواحيها، وعبدالله بن الزبير رحمته الله على زعمك طالب ملك، فبعث أخاه مصعبًا إلى الكوفة فأخذها، وقتل المختار بن أبي عبيد، ومراد هذا الجاهل المركب، أن عبدالله بن الزبير رحمته الله لم يقتل المختار لأجل كفره، ولأجل أنه ادعى النبوة، وإنما قتله لأجل طلب الملك، وهذا كذب وافتراء، وقلة حياء.

وملخص القصة في ذلك: أنه لما مات معاوية بن يزيد، ولم يستخلف أحدًا فتغلب على الحجاز عبدالله بن الزبير، وعلى دمشق وأعمالها مروان بن الحكم، وبايع أهل خراسان سالم بن زياد، حتى يتولى على الناس خليفة، وبايع أهل البصرة عبدالله بن الحارث بن نوفل المعروف ببسة، وأمه هند بنت أبي شعيب، فأقام فيهم أربعة أشهر ثم لزم بيته، ثم خرج نجدة بن عامر الحنفي باليمامة، وخرج بنو محوز في الأهواز وفارس وغير ذلك، ثم استفحل أمر ابن الزبير بالحجاز وما والاها، وبايعه الناس بعد موت يزيد بيعة عامة هناك، واستتاب على المدينة أخاه عبيد الله بن الزبير، وأمره بإجلاء بني أمية، فأجلاهم، فدخلوا إلى الشام، وفيهم مروان بن الحكم، وابنه عبدالله الملك، ثم بعث أهل البصرة إلى ابن الزبير بعد حروب جرت بينهم، وفتن كثيرة

= كهلاً، وكان ظلومًا، جبارًا، ناصيًا، خبيثًا، سفاكًا للدماء. وكان ذا شجاعة وإقدام ومكر ودهاء، وفصاحة وبلاغة، وتعظيم للقرآن. قد سقت من سوء سيرته في «تاريخي الكبير»، وحصاره لابن الزبير بالكعبة، ورميه إياها بالمنجنيق، وإذلاله لأهل الحرمين، ثم ولايته على العراق والمشرق كله عشرين سنة، وحروب ابن الأشعث له، وتأخيره للصلوات إلى أن استأصله الله. فنسبه ولا نجبه، بل نبغضه في الله. فإن ذلك من أوثق عرى الإيمان. وله حسنات مغمورة في بحر ذنوبه. وأمره إلى الله. وله توحيد في الجملة، ونظراء من ظلمة الجبابرة والأمراء.

منتشرة يطول استقصاؤها، غير أنهم في أقل من ستة أشهر أقاموا عليهم نحوًا من أربعة أمراء من بينهم، ثم اضطربت أمورهم، ثم بعثوا إلى ابن الزبير وهو بمكة يخطبونه لأنفسهم، فكتب إلى أنس بن مالك ليصل بهم، وبايعه عبدالله بن جعفر، وعبدالله بن علي بن أبي طالب، وبعث إلى ابن عمر، وابن الحنفية، وابن عباس ليبايعوه فأبوا عليه، وبويع في رجب بعد أن أقام الناس نحو ثلاثة أشهر بلا إمام، وبعث ابن الزبير إلى أهل الكوفة عبدالرحمن بن يزيد الأنصاري على الصلاة، وإبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبدالله على الخراج، واستوثق له المصران جميعًا، وأرسل إلى مصر فبايعوه، واستتاب عليها عبدالرحمن بن جحد، وأطاعت له الجزيرة، وبعث على البصرة الحارث بن عبدالله بن ربيع، وبعث إلى اليمن فبايعوه، وإلى خراسان فبايعوه، وإلى الضحاك بن قيس بالشام فبايعه، وبايعه النعمان بن بشير بحمص، وبايع له زفر بن عبدالله الكلابي بقنسرين، وبايع له نائل بن قيس بفلسطين، ثم اختلف الأمر على ابن الزبير، واجتمع أهل الشام على مروان، ثم في سنة ست وستين وثب المختار بن أبي عبيد الثقفي الكذاب بالكوفة؛ ليأخذ بثأر الحسين بن علي فيما يزعم.

والمقصود أن ابن الزبير قد أعطاه الطاعة، وبايعه عامة أهل مكة، والمدينة واليمن وأكثر العراق، وثبتت له الولاية في التغلب، وبايعه أهل الحل والعقد، ومع ذلك لم يتوقف أحد من أهل العلم عن طاعته والانقياد له فيما تسوغ طاعته فيه، من أركان الإسلام وواجباته، فلما خرج المختار بن أبي عبيد، وادعى أنه يأخذ بثأر الحسين، فاجتمع عليه خلق كثير لذلك، ثم لما ادعى النبوة أرسل إليه عبدالله بن الزبير أخاه مصعبًا في جيش كثيف فقتله^(١)، وقد أجمع المسلمون على كفره، ولم ينقل عن أحد من العلماء أنه توقف في كفره وقتله^(٢)، وإذا أجمع التابعون مع بقية الصحابة على ذلك وقتله أحد الأعيان المشهورين بالفضل والعلم والدين والعبادة، فأبي طعن في ذلك على قاتله، وإن كان طالب ملك إذا كان قد خرج عن طاعته، وشق العصا،

(١) انظر: تفاصيل هذه الأحداث في «تاريخ الطبري»، و«تاريخ الإسلام» للذهبي، و«البدية والنهاية»، وفيات سنة (٦٢) وما بعدها.

(٢) انظر: «السير» (٣/٥٣٨-٥٣٩).

وفارق الجماعة، وادعى مع ذلك النبوة.

وأى طعن على من نقل إجماع العلماء على ذلك، وهو معروف مشهور في كتب أهل العلم، ولا يطعن بهذا إلا جاهل مركب، وله في ذلك شيء من الأغراض النفسانية، والأهواء العصبية، فنعوذ بالله من رين الذنوب وانتكاس القلوب.

وأما قتل عبدالملك بن مروان لمصعب بن الزبير، وقتل الحجاج لعبدالله بن الزبير، فظلم وعدوان، وهؤلاء طلاب ملك ودنيا، والشيخ رحمته الله لم يذكر إجماع هؤلاء، إنما ذكر إجماع التابعين مع بقية الصحابة على كفر المختار وقتله، فذكر هؤلاء الملوك وإدخالهم في كلام الشيخ رحمته الله، تعنت وتحكم وإيهام، ولبس للحق بالباطل؛ ليوهم من لا معرفة لديه أنه لم يجمع على كفر المختار وقتله إلا هؤلاء الملوك؛ ليتوجه الطعن على الشيخ بذلك، ولا يقول هذا إلا من أعمى الله بصيرة قلبه.

(وأما قوله): «وإلا لزمه أن أجمع الناس على قتل عبدالله بن الزبير».

(جوابه أن يقال): هذا تفريع فاسد على تأصيل باطل، فإن المختار بن أبي عبيد ادعى النبوة، وزعم أنه يوحى إليه، فأجمع التابعون مع بقية الصحابة على كفره وعلى قتله. وأما عبدالله بن الزبير فهو ابن حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من أفضل أهل زمانه، ومن العلماء العاملين. وقد اشتهر بالعلم والدين والصلاح، وله من الفضائل الماثورة والمحامد المشهورة، والعبادة والجهاد في سبيل الله ما لا يحصى ولا يدرك له حد ولا أقصى، فقياس أحدهما على الآخر من أبطل القياس وأفسده؛ لأن المختار مجمع على كفره، وعلى قتله، لادعائه النبوة، وعبدالله بن الزبير قد ثبتت له الولاية بالغبلة، وبايعه أهل الحل والعقد، فقتله الحجاج ظلماً وعدواناً، والحجاج من أظلم الناس وأفجرهم، والمختار من أكفر^(١) الناس، وقاتله من أفاضل التابعين، فالقياس فاسد، والاعتبار كاسد، والله المستعان.

وأما قول المعترض: المخلط الذي لم يأت الأمر من بابه، ولا أقر الحق في نصابه، إذ لا فكرة ثابتة، ولا رواية صائبة وقولنا لا كما قلت في الجعد إشارة إلى قوله في

(١) في الأصل: من كفر الناس.

رسالته أنه أجمع التابعون ومن بعدهم على قتل الجعد بن درهم، هذا كلامه في رسالته فادعى الإجماع على قتل جعد كما ادعاه على قتل المختار وهو كله باطل فإنه لم يجمع المسلمون على قتل الجعد.

(فالجواب أن يقال لهذا) الجاهل الأحمق: نعم ذكر الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في رسالته إجماع التابعين ومن بعدهم، على كفر الجعد بن درهم وقتله، كما ذكر ذلك أهل العلم، وادعى الإجماع على ذلك كما ادعاه على كفر المختار بن أبي عبيد وقتله، ولا يشك في ذلك من له أدنى إمام بإجماع العلماء وما قاله أهل العلم في ذلك، ودعواه أن هذا باطل كلام من لا يعقل ما يقول، فهلا ذكر أحدًا من العلماء قال ذلك، وأنكره ولن يجد إلى ذلك سبيلاً، ولو قال ذلك أحد كان قوله مردودًا مخالفًا لما أجمع عليه أئمة السلف رحمهم الله، وقد ذكر [إجماع] (١) أهل السنة على قتل الجعد وعلى كفره شمس الدين بن قيم الجوزية، وقد ذكرت في نظمك أنه الأوح الذي أتى بنفيس القول في كل ما يبدي، فمن نفيس ما يبدي رحمه الله تعالى في قوله: في «الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية» (٢):

وَلَأَجْلِ ذَا ضَحَى بِجَعْدِ خَالِدٍ (٣) الـ قَسْرِيُّ يَوْمَ ذَبَّاحِ الْقُرْبَانِ

(١) ساقطة من (الأصل): والسياق يقتضي إثباتها.

(٢) (ص ٢٤) رقم البيت (٥٠-٥٢)، وانظر «شرح الكافية الشافية» لابن عيسى (١/٥٥-٥٧).

(٣) قصة قتل خالد بن عبد الله القسري للجعد بن درهم قصة مشهورة، تناقلها العلماء في كتب التاريخ والعقائد، فمن ذكرها شيخ الإسلام في مواضع من كتبه، من ذلك «منهاج السنة» (١/٣٠٩)، و(٥/٣٢٢)، ومذكورة في «مجموع فتاويه» (١٢/٥٠٤)، وفي «درء تعارض العقل والنقل» (٥/٢٤٤)، وابن القيم أيضًا في مواضع من كتبه، من ذلك ما سبق في «الكافية الشافية».

وله طريقان الأولى: أخرجها البخاري في «خلق أفعال العباد» (٣)، وفي «التاريخ» (١/٦٤) (٣/١٥٨)، والدارمي في «الرد على الجهمية» (١٣)، و«الرد على بشر» (١/٥٨٠)، والخلال في «السنة» (١٦٩٠)، والنجار في «الرد على من يقول القرآن مخلوق» (٧٢)، والآجري في «الشرعة» (٦٩٤)، والبيهقي في «السنن» (١٠/٢٠٥-٢٠٦)، وفي «الأسماء والصفات» (٥٦٣)، وغيرهم من طرق عن القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن حبيب بن أبي حبيب عن أبيه عن جده قال: شهدت خالد بن عبد الله القسري، وقد خطبهم في يوم أضحى بواسط، فقال: «ارجعوا أيها الناس فضحوا، تقبل الله منكم، فلاني مضح بالجعد بن درهم؛ فإنه زعم أن الله تعالى لم يتخذ إبراهيم خليلًا، ولم يكلم موسى تكليمًا، سبحانه وتعالى عما يقول الجعد بن درهم علوًا كبيرًا قال: ثم نزل فذبحه» قال أبو رجاء - قتيبة بن سعيد - : وكان

إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لَيْسَ خَلِيلُهُ كَلَّا وَلَا مُوسَى الْكَلِيمُ الدَّانِ
شَكَرَ الضَّحِيَّةَ كُلَّ صَاحِبِ سُنَّةٍ اللَّهُ دُرُّكَ مِنْ أَخِي قُرْبَانَ

فذكر ﷺ إجماع أهل السنة على استحسان قتل خالد للجعد، وأن جميع أهل السنة شكروه على هذا الصنيع، وأخبر أن قتله لأجل أنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلًا، ولم يكلم موسى تكليمًا، فقتله لأجل ذلك، لا لأجل شيء من المقاصد التي يرميه بها من قل نصيبه من العلم والدين، وأنه إنما قتله لغير ذلك من المقاصد السيئة، وإذا أجمع أهل السنة على قتله، فماذا عسى أن يكون قاتله من عمال بني أمية أو من غيرهم إذا حسن قصده؟ والحامل على ذلك الغيرة لله، من كفر هذا الملحد المفترى على الله، فليس علينا من تحامل هذا المعترض، إذ جعل ذلك مطعنًا بأن قاتله قد كان عامل مروان، فإن هذا لا يذكره من له علم وفضل ودين.

وحاشا لله أن يكون هذا الكلام الساقط المتناقض كلام الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني؛ فإنه لا يليق بمنصبه وجلالته وإمامته في الدين وعلو قدره.

وأما ما ذكره من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه -، في «المنهاج»^(١) من حال الجعد بن درهم، وقتل خالد له، فقد ذكر في «الرسالة الحموية»^(٢) أن أصل

= الجهم يأخذ هذا الكلام من الجعد بن درهم. هذا لفظ البيهقي.

وعبد الرحمن بن محمد، قال الذهبي: لا يعرف، وقال الحافظ: مقبول، وأبوه محمد بن أبي حبيب هو الجرمي، قال أبو حاتم: لا أعرفه، ونقل الذهبي عن ابن منده أنه جهله، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وجده هو حبيب بن أبي حبيب واسمه يزيد الجرمي البصري الأنماطي قال يحيى القطان: كان رجلاً من التجار، ولم يكن في الحديث بذاك، وقال الذهبي: فيه لين.

الثانية: قال الذهبي في «العلو» (١/ ٣٣٠) قرأت في كتاب «الرد على الجهمية» لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي صاحب التصانيف: حدثنا عيسى بن أبي عمران الرملي، نا أيوب بن سويد، عن السري بن يحيى قال: خطبنا خالد القسري وقال: انصرفوا إلى ضحاياكم فإني مضح بالجعد... وذكر القصة. وفي سننه عيسى بن أبي عمران قال أبو حاتم: يدل حديثه على أنه غير صدوق، قال ابن أبي حاتم: فتركت حديثه.

وأيوب بن سويد متروك قال ابن معين: ليس بشيء يسرق الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة، وضعفه أحمد.

(١) «منهاج السنة النبوية» (١/ ٣٠٨-٣٠٩).

(٢) «الفتوى الحموية الكبرى» (ص ٢٤٣-٢٤٨).

مقالة التعطيل إنما هو مأخوذ من تلامذة اليهود والمشركين وضلال الصابئين؛ فإن أول من حفظ عنه أنه قال هذه المقالة في الإسلام من أن الله ﷻ ليس على العرش حقيقة، وإنما استوى بمعنى استولى ونحو ذلك، أول ما ظهرت هذه المقالة من جعد بن درهم^(١)، وأخذها عنه الجهم بن صفوان^(٢)، وأظهرها، فنسبت مقالة الجهمية إليه، وقد قيل: إن الجعد أخذ مقالته عن أبان بن سمعان^(٣)، وأخذها أبان من طالوت ابن أخت لبيد بن الأعصم، وأخذها طالوت من لبيد بن الأعصم اليهودي الساحر^(٤)، الذي سحر النبي ﷺ، وكان الجعد بن درهم هذا فيما قيل: من أرض حران، وكان قبلهم خلق كثير من الصابئة والفلاسفة بقايا أهل دين النمرود والكنعانيين، الذين صنف بعض المتأخرين في سحرهم... إلى آخر كلامه رَحِمَهُ اللهُ.

ولم يذكر رَحِمَهُ اللهُ أنه لم يجمع الناس على قتله، كما ذكر هذا المعترض، بل قرره وذكر أنه أول من أظهر مقالة التعطيل، وأنه إنما أخذ هذه المقالة من اليهود والفلاسفة والصابئين، فما وجه الاستدلال بكلام شيخ الإسلام على ما يدعيه، من عدم الإجماع على قتله، وشيخ الإسلام لم يذكر ما يدل على مطلوبه، بل ذكر ما يناقضه ويدل على كفره، ووجوب قتله، اللهم إلا ما استراح إليه هذا المعترض من كلام شيخ الإسلام، من أن الجعد كان معلم مروان، فكان ماذا؟! وهذا لا يستدل به عاقل فضلاً عن العالم، والله المستعان.

(ص ١٢٠) (وأما قوله): فهذا الذي قتل الجعد عامل من عمال بني أمية، قتله من غير مشاورة عالم من علماء الدين، فكيف يقول ابن عبد الوهاب أنه قتل بإجماع التابعين؟ فأين الحياء من رب العالمين في نسبة الإجماع لهذا الفعل إلى التابعين؟ وهو فعل عامل من عمال الجبارين؟

(١) وهو من الموالي، أصله من خراسان، كان مؤدباً لمروان الحمار، وكان ضالاً، بلغ من الضلال عتياً. انظر «اللسان» و«السير» (٤٣٣/٥).

(٢) أبو محرز الراسي مولاهم السمرقندي، هو رأس الجهمية، وإليه تنسب، قُتِلَ لا / في سنة (١٢٨) على يد سلم بن أحوز نائب مرو. انظر: «اللسان»، و«السير» (٢٦/٦).

(٣) المعروف ببيان بن سمعان. انظر «اللسان» لابن حجر و«منهاج السنة» لابن تيمية (٥٠٢/٢-٥٠٣).

(٤) الذي سحر النبي ﷺ. انظر: «الفتح» شرح حديث (٥٧٦٣)، ومسلم حديث (٢١٨٩).

✓ (والجواب أن يقال): لهذا الجاهل الذي ينطق بما لا يعقل، قد كان خالد بن عبد الله القسري من عمال بني أمية، وقد غضب الله، وغار من كفر عدو الله الجعد بن درهم؛ حيث زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولا كلم موسى تكليماً، فقتله غضباً لله، وغيره وحمية، فأقره على ذلك، وشكره عليه جميع أهل السنة، فكان إجماعاً، ولا يلزم من ذكر الإجماع على مسألة أو قضية أو فتوى، أن يبعث إلى جميع الأمة ويشاورهم على فعلها، ولا يكون إجماعاً إلا ما كان كذلك، وهذا لم يقله أحد من العلماء، بل الذي ذكر أهل العلم أن الصحابي، أو الواحد من العلماء، إذا قال قولاً، أو قضى بقضية، فانتشرت وظهرت، ولم يكن لها مخالف من الصحابة، أو فعل ذلك أحد من التابعين، ولم يعرف له مخالف، أن ذلك إجماع^(١)، وقد اشتهر قتل خالد بن عبد الله القسري لجعد عدو الله، ولم ينكره أحد من التابعين، ولا من بعدهم من العلماء، ولم يعرف في ذلك مخالف، فكان إجماعاً^(٢)، والطرق التي يعرف بها الإجماع القطعي معروفة عند أهل العلم، مقررة في محلها، لا تخفى على مثل شيخنا، فإذا احتج بالإجماع قبل منه وأخذ عنه؛ فإن القول ما قالت حذام^(٣)، ولا يقدح في مثل حكاية الإجماع على قتل الجعد إلا رَجُلٌ مغموصٌ بالنفاق، قد غاظه وأمرضه ما فعل أمراء الإسلام، من قتل أعداء الله ورسوله، وقد أقره على ذلك، وشكره عامة علماء أهل السنة.

وأما تعليله (بأنه من عمال الجبارين) فهو تعليل بارد.

وأما علم هذا المفتون أن أكثر ولاية أهل الإسلام، من عهد يزيد بن معاوية حاشا عمر بن عبدالعزيز وما شاء الله من بني أمية قد وقع منهم ما وقع من الجرأة والحوادث العظام والخروج والفساد في ولاية أهل الإسلام، ومع ذلك فسيرة الأئمة

(١) وهو ما يسمى في كتب الأصول بالإجماع السكوتي، وقد قال بحجته جمع من أهل العلم منهم أحمد وبعض الشافعية كأبي إسحاق الإسفرائيني، وأكثر الحنفية، والسرخسي والنسفي. انظر «مختصر» ابن اللحام (ص ٧٧)، وكشف «الأسرار على أصول البزدوي» (٢٢٩ /)، و«أصول السرخسي» (٣٠٣ / ١)، و«كشف الأسرار» للنسفي (١٨٠ / ٢).

(٢) ولما قتل سعيد بن جبير تألم الناس وأنكروا ذلك الفعل، دل ذلك على أن سكوتهم فيما سواه ممن قتل رضا بذلك والله أعلم.

(٣) في (الأصل): حزام. والصواب المثبت.

الأعلام والسادة العظام معروفة مشهورة لا ينزعون يداً من طاعتهم فيما أمر الله به ورسوله من شرائع الإسلام، وواجبات الدين.

وأضرب لك مثلاً بالحجاج بن يوسف الثقفي^(١)، وقد اشتهر أمره في الأمة بالظلم والغشم والإسراف في سفك الدماء، وانتهاك حرمة الله، وقتل من قتل من سادات الأمة كسعيد بن جبير، وحاصر ابن الزبير^(٢)، وقد عاذ بالحرم الشريف، واستباح الحرم، وقتل ابن الزبير، مع أن ابن الزبير قد أعطاه الطاعة، وبايعه أهل مكة والمدينة واليمن، وأكثر سواد العراق، والحجاج نائب عن مروان، ثم عن ولده عبد الملك، ولم يعهد أحد من الخلفاء إلى مروان، ولم يبايعه أهل الحل والعقد، ومع ذلك لم يتوقف أحد من أهل العلم في طاعته والانقياد له، فيما يسوغ طاعته فيه من أركان الإسلام وواجباته، وكان ابن عمر ومن أدرك الحجاج من أصحاب رسول الله ﷺ لا ينازعونه ولا يمتنعون من طاعته، فيما يقوم به الإسلام، ويكمل به الإيمان، وكذلك من في زمانه من التابعين: كابن المسيب^(٣)، والحسن البصري^(٤)، وابن سيرين^(٥)، وإبراهيم التيمي^(٦)، وأشباهم ونظرائهم من سادات الأمة، واستمر العمل على هذا بين علماء

(١) سبق ترجمته.

(٢) سبق ترجمته.

(٣) سعيد هو ابن المسيب بن حزن بن أبي وهب أو محمد القرشي المخزومي الثقة الجليل، سيد التابعين، ولد لستين، وقيل: لأربع سنين مضت من خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه مات على الصحيح في سنة (٩٤)، انظر «التهذيب» و«السير» (٢١٧/٤) وما بعدها.

(٤) الحسن البصري هو ابن أبي الحسن يسار، أبو سعيد مولى زيد بن ثابت الأنصاري، ويقال: مولى أبي اليسر كعب بن عمرو السلمي، ولد لستين بقين من خلافة عمر، واسم أمه خيرة، وكان سيد أهل زمانه ثقة، وعلمًا، وعملاً، قال الذهبي: ما عاش محمد بن سيرين بعد الحسن إلا مائة يوم. اهـ. مات في أول رجب من سنة (١١٠) انظر «التهذيب»، و«السير» (٥٦٣/٤ - وما بعدها).

(٥) وهو محمد بن سيرين أبو بكر البصري، كان أبوه من سبي جررايا تملكه أنس بن مالك رضي الله عنه، ثم كاتبه على ألوف من المال فوفاه، ولد لستين بقيتا من خلافة عمر رضي الله عنه، وكان إمامًا ثابتًا جليلًا في العلم والعمل والسنة، وتوفي بعد الحسن بمائة يوم سنة (١١٠). انظر: «التهذيب»، و«السير» (٦٠٦/٤ - وما بعدها).

(٦) إبراهيم هو ابن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران، كان إمامًا حافظًا كبير الشأن كثير

الأمة ، وأئمتها، يأمرون بطاعة الله ورسوله، والجهاد في سبيله، مع كل إمام برّ وفاجر، كما هو معروف في كتب أصول الدين والعقائد.

وكذلك بنو العباس استولوا على بلاد المسلمين قهراً بالسيف، لم يساعدهم أحد من أهل العلم والدين، فقتلوا خلقاً كثيراً وجماً غفيراً من بني أمية وأمرائهم ونوابهم، وقتلوا ابن هبيرة أمير العراق، وقتلوا الخليفة مروان، حتى نقل أن السفاح قتل في يوم واحد ثمانين من بني أمية، ووضع الفرش على جثثهم، وجلس عليها ودعا بالمطاعم والمشارب، ومع ذلك فسيرة الأئمة كالأوزاعي^(١)، ومالك^(٢)، والزهري^(٣)، والليث بن سعد^(٤)، وعطاء بن أبي رباح^(٥)، مع هؤلاء الملوك لا تخفى على من له

= المحاسن، قال العجلي: لم يحدث عن أحد من أصحاب النبي ﷺ وقد أدرك منهم جماعة، ورأى عائشة. توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (٩٦). انظر: «التهذيب» و«السير» (٤/٥٢٠).

(١) الأوزاعي: هو عبدالرحمن بن عمرو بن محمد أبو عمرو الأوزاعي كان يسكن بمحلة الأوزاع بدمشق، ولد بيبليك في حياة بعض الصحابة سنة (٨٨)، وكان من الأخيار الفضلاء علماء الحديث والفقهاء، وتوفي ببيروت في شهر رجب من سنة (١٥٩)، انظر «التهذيب» و«السير» (٧/١٠٧ - وما بعدها).

(٢) مالك: هو ابن أنس بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث أبو عبد الله الأصبحي المدني، وأمه هي عالية بنت شريك الأزديّة، ولد على الأصح في سنة (٩٣) في العام الذي مات فيه أنس بن مالك رَحِمَهُ اللهُ، وطلب العلم وصار إماماً من أئمة المسلمين، تأهل للفتيا وجلس للإفادة وله (٢١) عامًا وكان له جلالة وتعظيم بين الناس، قال مصعب بن عبد الله فيه:

يدع الجواب فلا يراجع هيبية والسائلون نواكس الأذقان

عز الوقار ونور سلطان التقى فهو المهاب وليس ذا سلطان

وعمر رَحِمَهُ اللهُ سنة (٨٩) سنة، وتوفي سنة (١٧٩)، انظر: «التهذيب» و«السير» (٨/٤٣ - وما بعدها).

(٣) الزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب أبو بكر القرشي الزهري تابعي إمام جليل متفق على جلالة وإتقانه، توفي في السابع عشر من رمضان من سنة (١٢٤). انظر: «التهذيب» و«السير» (٥/٣٢٦ - وما بعدها).

(٤) والليث هو ابن سعد بن عبد الرحمن أبو الحارث الفهمي. ولد في مصر سنة (٩٤) وكان إمامًا حافظًا فقيهاً محدثًا، توفي في شعبان سنة (١٧٥). انظر: «التهذيب» و«السير» (٨/١٢٢).

(٥) وعطاء بن أبي رباح هو ابن أسلم أبو محمد القرشي مولا هم، كان من مولدي الجند، بمحافظة تعز من اليمن ونشأ بمكة في أثناء خلافة عثمان، وكان ثقة إمامًا مفتيًا للحرم عاش (٨٨) عامًا، وتوفي سنة (١١٤). انظر: «التهذيب» و«السير» (٥/٧٨).

مشاركة في العلم والاطلاع.

والطبقة الثانية من أهل العلم: كأحمد بن حنبل^(١)، ومحمد بن إسماعيل (البخاري)، ومحمد بن إدريس (الشافعي)^(٢)، وأحمد بن نوح، وإسحاق بن راهويه^(٣)، وإخوانهم وقع في عصرهم من الملوك ما وقع من البدع العظام، وإنكار الصفات، ودعوا إلى ذلك، وامتحنوا فيه، فقتل من قتل: كمحمد بن نصر، ومع ذلك فلا يعلم أن أحداً منهم نزع يداً من طاعة ولا رأى الخروج.

المقصود أنه إذا فعل من عمال هؤلاء الملوك الظلمة أمراً يحبه الله ورسوله، فقتله الله
يجب على كل مسلم إعانتة عليه، وحضه على فعل ما أمر الله به ورسوله، وكان فيه إعزاز
الإسلام وأهله، وقمع الشرك وأهله، ومحق آثار البدع وأهلها ومن أحدثها؛ فإنه لا
يعاب على فعل ما أمر الله به ورسوله؛ لكونه عاملاً من عمال الظلمة الجبارين، فكيف
إذا أقره على ذلك كافة علماء السنة، وشكروه على هذا الصنيع؟! فلا يعيب بهذا إلا رجل
جاهل، لا يدري ما الناس فيه من أمر دينهم، ولا يعيب على الشيخ محمد ﷺ بنقل
إجماع أهل السنة على ذلك إلا معتوه، مصاب في عقله مغموص بالنفاق والله المستعان.

[مسائل في الإجماع]

(وَأما قوله): فلذلك قلنا: (ص ١٣)

فَذَلِكَ لَمْ يُجْمَعْ عَلَى قَتْلِهِ وَلَا سِوَى خَالِدِ ضَحَّى بِهِ وَهُوَ عَنْ قَصْدِ

(١) أحد هو الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال، أبو عبد الله الذهلي الشيباني المروزي ثم البغدادي، قال الذهبي: هو الإمام حقاً وشيخ الإسلام صدقاً. اهـ. ولد في ربيع أول سنة أربع وستين ومائة، وتوفي سنة (٢٤١). انظر: «التهذيب»، و«السير» (١١/١٧٧ - وما بعدها).

(٢) والشافعي هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد بن يزيد بن هاشم بن عبد المطلب أبو عبد الله القرشي ثم المطلب المكي غزي المولد. قال الذهبي: الإمام عالم العصر، ناصر الحديث، فقيه الملة. اهـ. توفي ﷺ ليلة الجمعة بعد العشاء الآخرة آخر يوم من رجب ودفن يوم الجمعة، فانصرفنا فرأينا هلال شعبان سنة أربعة ومائتين. انظر: «السير» (١٠/٥ - وما بعدها).

(٣) ابن راهويه هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم التميمي ثم الحنظلي المروزي نزيل نيسابور، ولد في سنة إحدى وستين ومائة. يعني: قبل مولد أحمد بثلاث سنين. وتوفي سنة (٢٣٨). انظر: «السير» (١١/٣٥٨ - وما بعدها).

على أن ابن عبد الوهاب خالف إمامه الإمام أحمد بن حنبل، في دعوى الإجماع؛ فإن أحمد يقول: من ادعى الإجماع فهو كاذب^(١)؛ ولذلك قلنا:

وَقَدْ أَنْكَرَ الْإِجْمَاعَ أَحْمَدُ قَائِلًا
رَوَى ذَلِكَ ابْنُ الْقَيْمِ الْأَوْحَدُ الَّذِي
لِمَنْ يَدَّعِيهِ قَدْ كَذَبَتْ بِلا جَحْدِ
أَتَى بِنَفْسِ الْعِلْمِ فِي كُلِّ مَا يُبْدِي

(فالجواب) أن يقال:

وَدَعَاكَ فِي الْإِجْمَاعِ انْتِكَارُ أَحْمَدَ
يَرُونَ أُمُورًا مُخَدَّاتٍ وَيَذْكُرُوا
فَأَنْكَرَهُ لَا مُطْلَقًا فَهُوَ قَدْ حَكَى
كَمَا ذَكَرَ ابْنُ الْقَيْمِ الْأَوْحَدُ الَّذِي
فَذَاكَ لِأَمْرٍ قَدْ عَنَاهُ مِنَ الضُّدِّ
عَلَى ذَلِكَ الْإِجْمَاعِ مِنْ غَيْرِ مَا نَقَدِ
عَلَى بَعْضِ مَا يَرُونَهُ إِجْمَاعَ مَنْ يَهْدِي
أَتَى بِنَفْسِ الْعِلْمِ فِي كُلِّ مَا يُبْدِي

(١) ليس المراد نفي وجود الإجماع بالكلية ففي: «المسودة» (٢/٦١٧-٦١٩) بعد ذكره لنصوص أحمد في نفي الإجماع، قال القاضي: وظاهر هذا الكلام أنه قد منع صحة الإجماع، وليس هذا على ظاهره، وإنما قال هذا على طريق الورع، لجواز أن يكون هناك خلاف لم يبلغه، أو قال هذا في حق ما ليس له معرفة، بخلاف السلف؛ لأنه قد أطلق القول بصحة الإجماع في رواية عبدالله وأبي الحارث، وادعى الإجماع في رواية الحسن بن ثواب، فقال: أذهب في التكبير من غداة يوم عرفة، إلى آخر أيام التشريق، فقبل له: إلى أي شيء تذهب؟ فقال: بالإجماع، عمر، وعلي، وعبدالله بن مسعود، وعبد الله بن عباس. قال شيخنا قلت: الذي أنكره الإمام أحمد، دعوى إجماع المخالفين بعد الصحابة، أو بعدهم وبعد التابعين، أو بعد القرون الثلاثة المحمودة، ولا يكاد يوجد في كلامه احتجاج بإجماع بعد عصر التابعين، أو بعد القرون الثلاثة مع أن صغار التابعين أدركوا القرن الثالث، وكلامه في إجماع كل عصر إنما هو في التابعين، ثم هذا منه نية عن دعوى الإجماع العام المنطقي، وهو كما قال: الإجماع السكوتي أو إجماع الجمهور من غير علم بالمخالفة، فإنه قال في القراءة خلف الإمام، ادعى الإجماع في نزول الآية، وفي عدم الوجوب في صلاة الجهر، وإنما فقهاء المتكلمين، كالمريسي، والأصم يدعون الإجماع ولا يعرفون إلا قول أبي حنيفة ومالك ونحوهما، ولا يعلمون أقوال الصحابة والتابعين، وقد ادعى الإجماع في مسائل الفقه غير واحد من مالك، ومحمد بن الحسن، والشافعي وأبي عبيد في مسائل، وفيها خلاف لم يطلعوه، وقد جاء الاعتماد على الكتاب والسنة والإجماع في كلام عمر بن الخطاب، وعبدالله بن مسعود، وغيرهما، حيث يقول كل منهما: أقضي بما في كتاب الله، فإن لم يكن فيما في سنة رسول الله، فإن لم يكن فيما أجمع عليه الصالحون، وفي لفظ: بما قضى به الصالحون، وفي لفظ: بما أجمع عليه الناس، لكن يقتضي تأخير هذا عن الأصليين، وما ذاك إلا لأن هؤلاء لا يخالفون الأصليين.

عَلَى قَتْلِ جَعْدٍ فِي قَصِيدَتِهِ الَّتِي
وَفِيهَا حَكَى الإِجْمَاعَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ
وَقَدْ كَانَ مِنْ سَادَاتِ أَصْحَابِ أَحْمَدَ
وَقَدْ ذَكَرُوا الإِجْمَاعَ بَعْضُ ذَوِي النَّهْيِ
وَذَلِكَ لَا يَخْفَى لَدَى كُلِّ عَالِمٍ
فَمَا وَجْهُهُ هَذَا اعْتِرَاضٌ بِنَفْيِهِ
(م ١٣٥)

✓ قال الشارح لأبياته: قال محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، في كتابه «أعلام الموقعين» في الجزء الأول، في أثناء كلامه: وصار من لا يعرف الخلاف من المقلدين، إذا احتج عليه بالقرآن والسنة، قال: هذا خلاف الإجماع، وهذا هو الذي أنكره أئمة الإسلام، وعابوا من ناحية على من ارتكبه وكذبوا من ادعاه، فقال الإمام أحمد في رواية ابنه عبدالله: من ادعى الإجماع فهو كاذب^(١). انتهى بألفاظه.

وهذا ينقله أحد الأئمة من أهل أصول الفقه، فنقله ابن الحاجب في «مختصر المنتهى» وغيره^(٢)، وقال ابن حزم في شرحه «المحلى»: أن من ادعى الإحاطة بالإجماع كذب، وإذا عرفت هذا عرفت أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب كذب بنص إمامه.

✓ (والجواب أن يقال): لهذا الجاهل الإجماع الذي نفاه الإمام أحمد وكذب من ادعاه: الإجماع الذي يدعيه أهل البدع، مما يخالف الكتاب والسنة، فأما ما وافق الكتاب والسنة فحاشا وكلا؛ كما قال ابن القيم رحمته الله، فيما نقله عنه، حيث قال: وصار من لا يعرف الخلاف من المقلدين إذا احتج عليه بالكتاب والسنة قال: هذا خلاف الإجماع. وهذا هو الذي أنكره أئمة الإسلام وعابوه من كل ناحية على من ارتكبه وكذبوا من ادعاه.

فأي دليل فيما نقلته على من يحكي إجماع أهل السنة والجماعة، وإنما عابوا

(١) «أعلام الموقعين» (١/٣٠).

(٢) «مختصر ابن الحاجب مع رفع الحاجب» لعبد الوهاب السبكي (٢/١٤٤).

وكذبوا دعوى من ادعى ما يخالف الكتاب والسنة، وقد كان من المعلوم بالضرورة أن أهل العلم والأئمة الراسخين يحكون ويحتجون به لأنفسهم، وينصرون به أقوالهم، وقد جمع ابن هبيرة^(١)، وابن حزم^(٢) مسائل الإجماع مرتبة على أبواب الفقه، وحكوها من أنفسهم لأنفسهم، وفي كتب الفقه كـ «الإقناع»، و«المغني»^(٣)، و«الفروع»، و«المقنع»، من ذكر الإجماع والاحتجاج (به) ما لا يخفى على صغار الطلبة، والطرق التي يعرف بها الإجماع القطعي معروفة عند أهل العلم، مقررة في محلها، لا تخفى على مثل شيخنا، فإذا احتج بالإجماع قبل منه، وأخذ عنه؛ فإن القول ما قالت حذام^(٤).

ومن الطرق التي يعرف بها الإجماع كون الحكم معلومًا بالضرورة من دين الإسلام، فإذا عرفت هذا، علمت يقينًا أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب لم يخالف إمامه؛ لأن نص إمامه أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيمن حكى إجماعًا يخالف الكتاب والسنة، وقد حكى الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الإجماع على أن هذه الآية وهي قوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] إنها نزلت في الصلاة، وحكى ابن القيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «أعلام الموقعين»^(٥) قول الإمام الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أجمع الناس على أن من استبان له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد، كائنًا من كان، وقد

(١) هو الوزير الفاضل: يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة أبو المظفر الشيباني، توفي سنة (٥٦٠) وكتابه أصله أنه مقدمة لكتابه «الإفصاح عن معاني الصحاح» ثم طبع مفردًا في مجلدين، واعتنى فيه بما أجمع عليه الأئمة الأربعة، وما اختلفوا فيه. انظر ترجمته في «السير» و«وفيات الأعيان» (٣/ ٣١٥). طبع إحياء التراث.

(٢) هو أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم يصل نسبه إلى يزيد بن أبيه أبي سفيان بن حرب. توفي سنة (٤٥٦)، انظر عنه «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ١٨٤-٢١١).

(٣) وقد جُمِعَت الإجماعات من المغني في كتاب سماه جامعه «البرق اللماع فيما في المغني من اتفاق وافتراق وإجماع» وجمع الإجماعات الإمام أبو الحسن بن القطان كتابه «الإقناع في مسائل الإجماع» طبع في مجلدين، وطبع في مجلد ما نقله الإمام ابن عبد البر من إجماعات في كتابه «التمهيد» وأيضًا طبع في مجلد ضخيم ما نقله شيخ الإسلام في كنه من إجماعات وجمع بعض المعاصرين: «الموسوعة في الإجماع» في مجلدات.

(٤) في الأصل: حزام.

(٥) «أعلام الموقعين» (١/ ٧) وكتاب «جماع العلم» للشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ص ١، ٢).

كان من المعلوم عند أهل العلم أن الإجماع هو الأصل الثالث، وأن الأمة لا تجتمع على ضلالة^(١).

وما أظن أن هذا الكلام يصدر من مثل الإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني رَحِمَهُ اللهُ؛ لأن هذا الكلام الذي نقله عن ابن القيم في «الإعلام» لا يدل على ما ادعاه من نفي الإجماع مطلقاً، فكيف يحتج به هذا الرجل وهو لا يدل على مقصوده بشيء من الدلالات، والله أعلم، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

فصل

[تضمن قتال أهل الردة وهل أجمعوا عليه]

(وأما قوله): (ص ١٣٠)

| | |
|---|---|
| عَلَى قَتْلِهِمْ وَالسَّبِيِّ وَالنَّهْبِ وَالطَّرْدِ | كَدَعَوَاهِ فِي أَنَّ الصَّحَابَةَ أَجْمَعُوا |
| وَذَلِكَ مِنْ جَهْلِ بِصَاحِبِهِ يُرَدِّي | لِمَنْ لِرِزْقَةِ الْمَالِ قَدْ كَانَ مَانِعًا |
| | فالجواب أن يقال: |
| عَلَى ذَلِكَ الْإِجْمَاعِ مِنْ غَيْرِ مَا جَحَدِ | وَقَوْلِكَ فِيمَا قَالَهُ الشَّيْخُ حَاكِيًا |
| عَلَى قَتْلِهِمْ وَالسَّبِيِّ وَالنَّهْبِ وَالطَّرْدِ | (وَذَلِكَ فِي أَنَّ الصَّحَابَةَ أَجْمَعُوا |
| نَعَمْ قَدْ ذَكَّرْنَا فِي الْجَوَابِ وَفِي الرَّدِّ | (لِمَنْ لِرِزْقَةِ الْمَالِ قَدْ كَانَ مَانِعًا) |
| فَرْدَةٌ تَجِدُ طَعْمًا أَلَدَّ مِنَ الشَّهْدِ | جَوَابِكَ عَمَّا قَدْ ذَكَرْتَ مُفْصَلًا |
| إِمَامِ الْهُدَى السَّامِيِّ إِلَى ذُرْوَةِ الْمَجْدِ | حَكِي ذَاكَ عَنِ شَيْخِ الْوُجُودِ أَخِي التَّقِيِّ |
| وَفِي ذَاكَ مَا يَكْفِي لِمَنْ كَانَ ذَا رُشْدِ | وَذَاكَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ ذُو النَّهْيِ |

(١) يشير إلى ما أخرجه الحاكم (١١٦/١)، والترمذي (٢١٦٦)، من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «لا يجمع الله أمتي - أو قال: هذه الأمة - على ضلالة أبداً وبد الله مع الجماعة». هذا لفظ الحاكم وسنده صحيح، وصححه شيخنا في «الصحيح المسند» والشيخ الألباني في «هداية الرواة» (١٧١)، وللحديث طرق وشواهد ذكرتها في شرحي «شرح المحلي على الورقات في أصول الفقه» والحمد لله.

[كفر مانعي الزكاة]

(١٥٥) قال الشارح لأبياته: قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في رسالته عن الشيخ ابن تيمية، أنه قال في الكلام على كفر مانعي الزكاة^(١): والصحابة لم يقولوا هل أنت مقر بوجوبها أو جاحد لها؟ هذا لم يعهد من الصحابة والخلفاء، بل قال الصديق: والله لو منعوني عناقاً^(٢) كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ، لقاتلتهم على منعها^(٣). فجعل المُبِيع للقتل مجرد المنع لا جحد الوجوب.

وقد روي أن طوائف منهم كانوا يقرون بالوجوب، لكن بخلوا بها، ومع هذا فسيرة الخلفاء فيهم جميعهم سيرة واحدة، وهي قتل مقاتلتهم، وسبي ذراريهم، وغنيمة أموالهم، والشهادة على قتلاهم بالنار، وسموهم جميعهم أهل الردة^(٤)، وكان من أعظم

(١) انظر «مجموع الفتاوى» (٢٨/٥١٨-٥١٩).

(٢) وفي رواية: «عقالاً» قال القرطبي في «المفهم» (١/١٨٩): اختلف في العقال على أقوال: أولها أنه الفريضة من الإبل رواه ابن وهب عن مالك، وقاله النضر بن شميل. وثانيها: أنه صدقة عام. قاله الكسائي. وثالثها: أنه كل شيء يؤخذ في الزكاة. أنعام وثمار لأنه يعقل عن مالكة قاله أبو سعيد الضرير. ورابعها: هو ما يأخذه المصدق من الصدقة بعينها، فإن أخذ عوضها قيل: أخذ نقداً. خامسها: أنه اسم لما يعقل به البعير. قاله أبو عبيد... والأشبه بمساق قول أبي بكر أن يراد بالعقال ما يعقل به البعير؛ لأنه خرج مخرج التقليل. والله أعلم. انظر «الفتح» شرح حديث (٦٩٢٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٩٩)، ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) قال القرطبي في «المفهم» (١/١٨٦-١٨٧): وبحصل من قضية أبي بكر وعمر: أن سبي أولاد المرتدين لم يكن مجمعاً عليه، وأن عمر إنما وافق أبا بكر ظاهراً وباطناً، على قتال الجميع لا غيره، وأما سبي الذراري فلم يوافق عليه عمر باطناً، لكنه ترك العمل بما ظهر له، والفتيا به، لما يجب عليه من طاعة الإمام وموافقته، فلما وُلِّيَ عَمِلَ بما كان عنده، هذا هو ما ظهر لأبي بكر، ثم تغير اجتهاده؛ لأن ذلك يلزم منه خرق إجماع الصحابة السابق؛ فإنهم كانوا قد أجمعوا مع أبي بكر على السبي، وعملوا بذلك من غير مخالفةٍ ظهرت من أحد منهم، ولا إنكارٍ ظاهرٍ، غير أنهم منقسمون في ذلك إلى من ظهر له جواز ذلك، فسكت لذلك، ومنهم من ظهر له خلاف ذلك، فسكت بحكم ترجيح قول الإمام العدل المجتهد على رأيه، ولوجوب اتباع الإمام على ما يراه، والعمل به، فإذا فقد ذلك الإمام، تعين على ذلك المجتهد أن يعمل على ما كان قد ظهر له، لكن بعد تجديد النظر، لا أنه يعتمد على ذلك الرأي الأول، من غير إعادة البحث ثانية؛ لإمكان التغيير على ما بيته في علم الأصول.

وقد حكى بعض الناس أن الإجماع انعقد بعد أبي بكر على أن المرتد لا يسبي، وليس ذلك بصحيح،

فضائل الصديق عندهم أن ثبته الله عند قتالهم، ولم يتوقف؛ كما توقف غيره، فناظرهم حتى رجعوا إلى قوله، وأما قتال المقرين بنبوّة مسيلمة، فهؤلاء لم يقع بينهم نزاع في قتالهم. انتهى ما نقله ابن عبد الوهاب عن ابن تيمية.

ثم قال: فتأمل كلامه في تكفير المعين والشهادة عليه، إذا قتل بالنار، وسبي ذراريهم وأولاده^(١) عند منع الزكاة. انتهى.

ثم قال: ومن أعظم ما يجلو الإشكال في مسألة التكفير والقتال، لمن قصده اتباع الحق، إجماع الصحابة على قتال مانعي الزكاة، وإدخالهم في أهل الردة، وسبي ذراريهم، وفعلهم فيهم ما صح عندهم، وهو أول قتال وقع في الإسلام على من ادعى أنه من المسلمين. انتهى.

(قلت): لا أدري كيف هذا النقل، فالذي قاله القاضي عياض اليحصبي^(٢) العلامة المالكي في شرحه لمسلم المسمى بـ«الإكمال»^(٣) وقال غيره من علماء السنة وفحول الرجال: إن الذين خالفوا الصديق بعد وفاة رسول الله ﷺ كانوا ثلاثة أصناف:

* صنف عادوا إلى عبادة الأصنام.

* وصنف اتبعوا مسيلمة والأسود العنسي. وكل واحد منهما ادعى النبوة قبل موت رسول الله ﷺ. فصدّق مسيلمة أهل اليمامة وجماعة من غيرهم..

وصدق الأسود أهل صنعاء وجماعة غيرهم، فقتل الأسود قبل وفاته ﷺ، وبقي بعض من آمن به فقاتلهم عمال أبي بكر رضي الله عنه.

وأما مسيلمة فجهز إليه أبو بكر الصديق رضي الله عنه الجيوش، وكان أميرهم خالد بن الوليد، فقتلوا مسيلمة بعد حرب شديدة.

= لوجود الخلاف في ذلك، كما قد حكيناه عن أصبغ، ولأنه يؤدي إلى تناقض الإجماعين، وهو محال، كما يعرف في الأصول، ولما اعتقد بعض الأصوليين في هذه المسألة إجماعين متناقضين، رأى أن المخلص من ذلك: اشتراط انقراض العصر في صحّة الإجماع، فلم ينعقد عند هذا القائل فيها إجماع أولاً وآخرًا، لأن عصر الصحابة لم يكن انقراض في زمن عمر.

(١) كذا في (الأصل)، ولعلها (وأولادهم).

(٢) في الأصل: (الحصبي).

(٣) انظر «إكمال المعلم» (١/١٨٧-١٨٩).

* وصنف ثالث استمروا على الإسلام، إلا أنهم جحدوا الزكاة، وتأولوا بأنها خاصة بزمه ﷺ، وهم الذين ناظر عمرُ أبا بكر في قتالهم.

وهذا معروف في البخاري وغيره^(١)، وفيه أن أبا بكر رضي الله عنه لم يقل بكفر من منع الزكاة، وأنه بمنعه إياها ارتد عن الإسلام؛ إذ لو كان هذا رأيه وأنهم كفار، لم يطالبهم بالزكاة، بل يطالبهم بالإيمان والرجوع، ولقال لعمر لما ناظره أنهم كفار، بل قال: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة^(٢).

وهو صريح أن قتالهم لمنعهم الزكاة، ولذا قال: والله لو منعوني عناقاً... الحديث. وهذا في «صحيح البخاري» وغيره^(٣)، وإنما قاتلهم الصديق رضي الله عنه لما أصروا على منعها، ولم يعذرهم بالجهل؛ لأنهم نصبوا القتال، فبعث إليهم من دعاهم إلى الرجوع، فلما أصروا قاتلهم، ولم يكفرهم، ثم اختلف الصحابة فيهم بعد الغلبة عليهم: هل تقسم أموالهم وتسبى ذراريهم كالكفار، أو لا تقسم أموالهم ولا تسبى الذرية كالبغاة.

فذهب أبو بكر رضي الله عنه إلى الأول. وذهب عمر رضي الله عنه إلى الثاني، ووافقه غيره بعد خلافته، وأرجع إلى من كان سباهم أبو بكر وأرجع إليهم أموالهم^(٤)، كما ذكره بسنده العلامة أبو عمر بن عبد البر في كتابه «التمهيد»^(٥).

قال الحافظ ابن حجر^(٦): واستقر الإجماع على رأي عمر رضي الله عنه. وقال: إن تسمية هؤلاء أهل الردة تغليبا مع الصنفين الأولين، وإلا فليسوا بكفار. انتهى.

(١) متفق عليه عن أبي هريرة كما سبق.

(٢) متفق عليه عن أبي هريرة كما سبق.

(٣) سبق.

(٤) سبق بيان ذلك نقلاً عن القرطبي رحمته الله.

(٥) ذكره في «التمهيد» (٤/ ٢٣١-٢٣٣).

(٦) الذي في «الفتح» (١٢/ ٣٥٠) دار السلام: حديث (٦٩٢٤): استقر الإجماع عليه يعني على رأي عمر في حق من جحد شيئاً من الفرائض، بشبهة فيطالب بالرجوع، فإن نصب القتال قوتل، وأقيمت عليه الحجة، فإن رجع وإلا عومل معاملة الكفار حيثنذ. ويقال إن أصبغ من المالكية استقر على القول الأول فعد من ندرة المخالف. اهـ.

وبه عرفت ما في نقل الشيخ محمد بن عبد الوهاب عن ابن تيمية، وأنه مخالف لما في «الصحيحين» ولما قاله العلماء، وأنه لا إجماع على تكفير مانعي الزكاة، ولا على سبي ذراريهم، ولا على نهب أموالهم، فدعواه الإجماع من الصحابة باطلة، بل ليس في الصحابة من كفر مانع الزكاة، ولذا قلنا: إن دعواه في الإجماع على قتل الجعد بن درهم كدعواه الإجماع من الصحابة على ما ذكر، وزدناه إيضاحًا بقولنا. اهـ.

(فالجواب أن نقول): ما نقله هذا المعترض عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب

رحمه الله تعالى ثابت عنه، لكنه أسقط من كلام شيخ الإسلام قوله في مانعي الزكاة:

«فكفر هؤلاء وإدخالهم في أهل الردة، قد ثبت باتفاق الصحابة المستند إلى

نصوص الكتاب والسنة».

وهذا يهدم أصله، فلذلك حذفه.

وما نقله الشيخ عن شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه ونور ضريحه معروف مشهور عنه؛ لا يستريب فيه عارف، وهو الحق الصواب، الذي ندين الله به، كما هو معروف في السير والتواريخ وغيرها، ولا عبرة بقول هذا المعترض، وتشكيكه في هذا النقل فيما لا شك فيه.

فإن عدم معرفته بإجماع العلماء على قتل المختار بن أبي عبيد، ونسبة ذلك إلى أعيان الملوك، الذين لا يصلحون لذكر الإجماع، وقوله ومقصوده بذلك أن الشيخ يحكي الإجماع عن مثل هؤلاء، فلا يُعوَّلُ على نقله، ولا يلتفت إليه، مع أن الشيخ لم ينقل إلا إجماع التابعين مع بقية الصحابة، وكذلك دعواه أن الإجماع لم ينعقد على قتل الجعد بن درهم^(١)، وقد ذكر ذلك ابن قيم الجوزية في «الكافية الشافية»^(٢) عن كافة أهل السنة، وأنهم شكروه على هذا الصنيع، ثم لم يكتف بما ذكره من الخرافات، حتى عمد إلى ما هو معلوم مشهور في السير والتواريخ وغيرها من كتب أهل العلم، من إجماع الصحابة على تكفير أهل الردة، وقتلهم وسبي ذراريهم ونسائهم، وإحراق بعضهم بالنار^(٣)، والشهادة على قتلهم بالنار،

(١) تقدم.

(٢) سبق الإشارة إليه.

(٣) يشير إلى فعل علي بن أبي طالب بالسبئية. المتقدم ذكره.

وأنهم لم يفرقوا بين الجاحد والمقر، بل سموهم كلهم أهل الردة؛ لأجل أن القاضي عياض ومن بعده ممن خالف الصحابة وحكم بمفهومه ورأيه، مما يعلم أهل العلم من المحققين الذين لهم قدم صدق في العالمين أن هذا تحكم بالرأي؛ فإن من أمعن النظر في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله، علم وتيقن صحة ما قاله، وموافقته لصريح كلام الصحابة وإجماعهم؛ فإن الشهادة على قتلاهم بالنار، واستباحة أموالهم، وسبي ذراريهم، من أوضح الواضحات على ارتدادهم، مع ما ثبت من تسميتهم أهل الردة جميعاً، ولم يسيروا مع مانعي الزكاة بخلاف سيرتهم مع بني حنيفة، وطليحة الأسدي وغيره من أهل الردة، ولم يفرقوا بينهم.

ومن نقل ذلك عنهم فقد كذب عليهم، وافتري، ودعوى أن أبا بكر رضي الله عنه لم يقل بكفر من منع الزكاة، وأنهم بمنعهم إياها لم يرتدوا عن الإسلام دعوى مجردة، فأين الحكم بالشهادة على أن قتلاهم في النار، هل ذاك إلا لأجل ارتدادهم عن الإسلام بمنع الزكاة، ولو كان الصحابة رضي الله عنهم لا يرون أن ذلك ردة وكفراً بعد الإسلام لما سبوا ذراريهم، وغنموا أموالهم، ولساروا فيهم بحكم البغاة الذين لا تسبي ذراريهم وأموالهم، ولم يجهزوا على جريحهم، وقد كان الصحابة رضي الله عنهم أخشى لله وأتقى، من أن يصنعوا هذا الصنيع بمسلم (ممن) لا يحل سبي ذراريهم وأخذ أموالهم وهل هذا إلا غاية الطعن على الصحابة، وتسفيه رأيهم وما أجمعوا عليه، وتعليله بأنه لو كان يرى أنهم كفار لم يطالبهم بالزكاة، بل يطالبهم بالإيمان والرجوع لتعليل بارد لا دليل عليه، فإنهم لم يكفروا ويرتدوا بترك الإيمان بالله ورسوله وسائر أركان الإسلام وشرائعه، فيطالبهم بالرجوع إلى ذلك، وإنما كان ارتدادهم بمنع الزكاة وأدائها، والقتال على ذلك، فيطالبهم بأداء ما منعه، وأركان الإسلام.

فلما لم ينقادوا لذلك، وقاتلوا كان هذا بسب ردتهم، وعمر أجلاً قدرًا ومعرفة وعلماً، من أن يعارض أبا بكر أو يقره على خلاف الحق، فإنه لما ناظره أبو بكر وأخبره أن الزكاة حق المال، قال عمر: فما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعلمت أنه الحق^(١).

(١) متفق عليه عن أبي هريرة كما سبق.

وقد كان من المعلوم أن من جحد الصلاة أو تركها تهاونًا وأصر على ذلك أنه كافر^(١).
فلذلك قال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة.

فمن جحد الزكاة ومنعها كان كمن جحد الصلاة وامتنع عن فعلها وبذلك تعرف عمق علم الصحابة، وأنهم أبر هذه الأمة قلوبًا وأعمقها علمًا وأقلها تكلفًا، قومًا اختارهم الله لصحبة نبيه ولإظهار دينه.

وأما دعواه أن أبا بكر دعاهم إلى الرجوع فلما أصرروا قاتلهم، ولم يكفرهم فدعوى مجردة، وتحكم بلا علم، فأين إدخالهم في أهل الردة وسبي نسائهم وذراريهم وغنيمة أموالهم والشهادة على قتلاهم بالنار لولا كفرهم وارتدادهم فإنهم لو كانوا مسلمين عندهم لما ساروا فيهم سيرة أهل الردة، بل كان يمكنهم أن يسيروا فيهم سيرتهم في أهل البغي والخروج عن الطاعة، وأما اختلافهم بعد ذلك ودعواه أن الصحابة اختلفوا فيهم بعد الغلبة عليهم، هل تقسم أموالهم وتسبى ذراريهم كالكفار، أو لا تقسم أموالهم، ولا تسبى ذراريهم كالبغاة، فذهب أبو بكر رضي الله عنه إلى الأول، وذهب عمر رضي الله عنه إلى الثاني، فلو كان هذا ثابتًا صحيحًا عن الصحابة رضي الله عنهم لما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله الإجماع على قتل مقاتلتهم، وسبي ذراريهم، وغنيمة أموالهم، وأنهم سموهم كلهم أهل الردة.

وشيخ الإسلام رحمته الله من أعلم الناس بأحوال الصحابة، وبأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيره، وكان إليه المنتهى في ذلك. قال الإمام الذهبي في «معجم شيوخه»^(٢):
هو شيخنا وشيخ الإسلام، وفريد العصر، علمًا، ومعرفة، وشجاعة، وذكاء، وتنويرًا إلهيًا، وكرمًا، ونصحًا للأمة، وأمرًا بالمعروف، ونهيًا عن المنكر، سمع الحديث وأكثو بنفسه من طلبه وكتابته، وخرج ونظر في الرجال والطبقات، وحصل ما لم يحصله غيره، وبرع في تفسير القرآن، وغاص في دقائق معانيه، بطبع سيال، وخاطر

(١) انظر عن هذه المسألة كتاب «حكم تارك الصلاة» لابن القيم ورسالة الشيخ الألباني أيضًا في ذلك، بتقديم علي الحلبي.

(٢) انظر: «معجم الشيوخ الكبير» (٤٠)، «المعجم المختص» (ص ٢٥)، وانظر أيضًا: «ذيل تاريخ الإسلام» (ص ٣٢٤-٤٣٠) فقد وصفه هناك بأوسع مما نقل المؤلف هنا.

وقاد إلى مواضع الإشكال ميال، واستنبط شيئاً لم يسبق إليها، وبرع في الحديث، وحفظه، فقل من يحفظ ما يحفظ من الحديث، مع شدة استحضاره له وقت الدليل، وفاق الناس في معرفة الفقه واختلاف المذاهب، وفتاوى الصحابة والتابعين، وأتقن العربية أصولاً وفروعاً، ونظر في العقلية، وعرف أقوال المتكلمين، ورد عليهم، ونبه على خطئهم، وحذر منه، ونصر السنة بأوضح حجج وأبهر براهين، وأوذى في الله تعالى من المخالفين، وأخيف في نصرة السنة المحفوظة، حتى أعلى الله مناره، وجمع قلوب أهل التقوى على محبته والدعاء له، وكبت أعداءه، وهدى به رجالاً كثيراً من أهل الملل والنحل، وجبل قلوب الملوك والأمراء على الانقياد له غالباً، وعلى طاعته، وأحى به الشام، بل الإسلام، بعد أن كاد ينثلم، خصوصاً في كائنة التتار، وهو أكبر من أن ينبه على سيرته مثلي، فلو حلفت بين الركن والمقام، أني ما رأيت بعيني مثله، وأنه ما رأى هو مثل نفسه، لما حثت. انتهى.

وقال ابن الوردي في «تاريخه» - وقد عاصره ورآه - : وكانت له خبرة تامة بالرجال وجرحهم وتعديلهم وطبقاتهم، ومعرفته بفنون الحديث مع حفظه لمتونه الذي انفرد به، وهو عجباً في استحضاره واستخراج الحجج منه، وإليه المنتهى في عزوه إلى الكتب الستة والمسند؛ حيث يصدق عليه أن يقال: كل حديث لا يعرفه ابن تيمية فليس بحديث - ولكن الإحاطة لله تعالى - غير أنه يغترف فيه من بحر، وغيره من الأئمة يغترفون من السواقي، وأما التفسير فسلم له... (قال:) وله الباع الطويل في معرفة مذاهب الصحابة والتابعين، قل أن يتكلم في مسألة إلا ويذكر فيها المذاهب الأربعة، وقد خالف الأربعة في مسائل معروفة، وصنف فيها، واحتج لها بالكتاب والسنة، وبقي سنين يفتي بما قام الدليل (عليه) عنده ولقد نصر السنة المحضة، والطريقة السلفية. وكان دائم الابتهاج كثير الاستغاثة، قوي التوكل، ثابت الجأش، له أوراد وأذكار يديمها، لا يداهن ولا يحابي، محبوباً عند العلماء والصلحاء، والأمراء والتجار والكبراء. انتهى ملخصاً.

وإذا كانت هذه حاله عند أهل العلم بالحديث والجرح والتعديل، وأنه كان إليه المنتهى في هذه الحقائق علمًا وعملاً ومعرفة وإتقانًا وحفظًا، وقد جزم بإجماع

الصحابة فيما نقله عنهم في أهل الردة، تبين لك أنه لم يكن بين الصحابة خلاف قبل موت أبي بكر رضي الله عنه، ولم يعرف له مخالف منهم، بعد أن ناظرهم ورجعوا إلى قوله، ولو ثبت خلافهم قبل موت أبي بكر وبعد الغلبة على أهل الردة، كما زعم ذلك من زعمه - لذكر شيخ الإسلام - ولم يجزم بإجماعهم على كفر مانعي الزكاة وقتلهم وسبي ذراريهم وغنيمه أموالهم وقد اختلفوا، هذا ما لا يكون أبدًا.

وسأتي كلامه في «المنهاج» قريبًا إن شاء الله تعالى.

وإنما أرجع عمر إلى من كان سباهم أبوبكر أموالهم وذراريهم بعد أن أسلموا ورجعوا إلى ما خرجوا عنه، تطييبًا لقلوبهم ورأيًا رآه، ولم يكن ذلك إبطالًا لما أجمع عليه الصحابة قبل ذلك، كما أرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى هوازن ذراريهم؛ لما أسلموا تطييبًا لقلوبهم^(١)، وكما رأى رضي الله عنه أن لا تباع أمهات الأولاد، كما رأى أن لا تجتمع ذميمة ومؤمنة تحت رجل، وكما رأى في الطلاق بلفظ واحد، أن يجيزه عليهم عقوبة لما تتابعوا في الطلاق المحرم، ولم يطلقوا للسنة، فأجازها عليهم عقوبة وتأديبًا لهم. ولم تجمع الأمة على كل ما ذكرنا، بل لم يزل الخلاف واقعًا بين الأمة، كما ذكره العلامة ابن القيم رحمته الله في «الهدى النبوي» وفي «إغاثة اللهفان» وفي «إعلام الموقعين».

والمقصود: أن ما ذكره هذا المعترض من عدم الإجماع لا يصح، وأن ذلك إن كان صدر من عمر رضي الله عنه فهو رأي رآه بعد أن دخلوا في الإسلام، وأما قول ابن حجر: أن تسمية هؤلاء أهل الردة تغليبا مع الصنفين الأولين، وإلا فليسوا بكفار. انتهى فهذا تأويل منه، وليس بأشع ولا أشنع مما تأولوه في الصفات^(٢)، وقد ثبت ذلك في الكتاب والسنة؛ لأنهم رأوا ذلك مستحيلا في عقولهم. وإذا كان صدر منهم ذاك في صفات رب العالمين، وتأولوها بما لا يليق بجلال الله وعظمته، فكيف لا يتأولون ما صدر من الصحابة، مما يخالف آراءهم، وتحيله عقولهم.

وقد بينا ما في ذلك من الوهم والغلط على الصحابة بمجرد ما فهموه ورأوا أنه الحق.

(١) أخرجه البخاري (٤٣١٨ - ٤١٩) عن مروان والمصور بن مخزومة رضي الله عنه. وانظر «البداية والنهاية» (٥ / ٧) وما بعدها.

(٢) قد جمعت تأويلاته للصفات في «فتح الباري» في رسالة مفردة.

وإذا ثبت الإجماع عن الصحابة بنقل الثقات، فلا عبرة بمن خالفهم، وادعى الإجماع على ما فهمه، وليس ما نقله عنهم بلفظ صريح يدل على عدم تكفيرهم، وإنما بدعاوى مجردة عن الدليل، ولم يخالف الشيخ محمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ما في البخاري، وإنما ذكر ذلك عياض من عند نفسه بمجرد مفهومه من الحديث، والمخالف له ينازعه في ذلك الفهم، كما قدمناه، ولم يزل الخلاف واقعا بين الأمة والحق، مع من وافق الدليل من الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، وما نقله الشيخ محمد عن شيخ الإسلام ابن تيمية لم يكن مخالفا لما في «الصحيحين» بل كان موافقا لهما، وقد ثبت إجماع الصحابة كما ذكر ذلك العلماء في السير والتواريخ، كما ثبت إجماع التابعين مع بقية الصحابة على قتل المختار، وعلى كفره، وكما أجمع العلماء على كفر الجعد بن درهم وعلى قتله^(١)، وقد ظهر عدم علمك ومعرفتك بالإجماع، ونقله فلا نسلم لك صحة ما نقلته لعدم علمك وإدراكك الأمور على ما هي عليه.

فصل

[مناقشة إجماع الصحابة على كفر مانعي الزكاة]

(وأما قوله): (١٦٥)

فَقَدْ كَانَ أَصْنَافُ الْعُصَاةِ ثَلَاثَةً كَمَا قَدْ رَوَاهُ الْمُسْنِدُونَ ذُؤُومًا وَالنَّقْدِ

وقد جاهد إلى آخره

(فالجواب أن نقول):

وَقَوْلِكَ فِيمَا قَالَهُ الشَّيْخُ حَاكِيًا عَلَى ذَلِكَ الْإِجْمَاعِ مِنْ غَيْرِ مَا جَحَدِ

(فَقَدْ كَانَ أَصْنَافُ الْعُصَاةِ ثَلَاثَةً كَمَا قَدْ رَوَاهُ الْمُسْنِدُونَ ذُؤُومًا وَالنَّقْدِ)

(وَقَدْ جَاهَدَ الصَّدِيقُ أَصْنَافَهُمْ وَلَمْ يُكْفَرْ مِنْهُمْ غَيْرَ مَنْ ضَلَّ عَنْ رُشْدِ)

أَقُولُ لِعَمْرِي مَا أَصَبْتَ وَلَمْ تَسِرْ عَلَى مَنَهجِ الصَّدِيقِ ذِي الرُّشْدِ وَالْمَجْدِ

مُقَرَّرَةٌ مَعْلُومَةٌ عِنْدَ ذِي النَّقْدِ
 وَبِالْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ ذِي الْكُفْرِ وَالْجَحْدِ
 سِوَى الْأَسَدِيِّ لَمَّا أَنْابَ إِلَى الرَّشْدِ
 بِمَنْعِ زَكَاةِ الْمَالِ قَصْدًا عَلَى عَمْدٍ
 فَنَظَرَهُ الصَّدِيقُ ذُو الْجِدِّ وَالْجَهْدِ
 جَمِيعًا عَلَى قَتْلِ الْغُوَاةِ ذَوِي الطَّرْدِ
 وَمَا فَرَّقُوا بَيْنَ الْمُقَرَّرِ وَذِي الْجَحْدِ
 كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لَدَى كُلِّ مُسْتَهْدٍ
 أَبْنُ ذَلِكَ التَّفْرِيقِ بِالسَّنَدِ الْمُجْدِي
 لِإِجْمَاعِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ذَوِي الرَّشْدِ
 يُقَارِبُهُمْ تَاللهِ مَا الشُّوكُ كَالْوَرْدِ
 يَرَاهُ الْحُلُوفُ الْقَاصِرُونَ عَلَى عَمْدٍ
 وَتُقْصَانِهِ فِي الدِّينِ وَالْعَقْلِ وَالْعَقْدِ
 وَكَيْفَ وَقَدْ كَانُوا جَمِيعًا ذَوِي رُشْدٍ
 فَلَيْسَ لَهُ فِينَا مُسَاغٌ وَلَا يُجْدِي
 تَوْهَمَ صِدْقِ الْمُفْتَرِي مِنْ ذَوِي الْحَقْدِ
 لِذَلِكَ تَغْلِيبًا وَذَا لَيْسَ بِالْمُجْدِي
 مَعَ الشَّرْحِ فِي غِيٍّ وَبَغْيٍ عَلَى عَمْدٍ
 وَسَبِيٍّ وَنَهْبِ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ مَا رَدَّ
 لَهُمْ عَاصِمًا مِنْ كُلِّ مَا كَانَ قَدْ يُرْدِي

فَسِيرَتُهُ مَعَ صَحْبِ أَحْمَدَ كُلِّهِمْ
 فَكَفَّرُ مَنْ قَدْ آمَنُوا بِطَلِيحَةَ
 مُسَيِّمَةَ الْكَذَّابِ وَالْكُلَّ كَافِرًا
 وَطَائِفَةً قَدْ اسْلَمُوا لِكِنْ اعْتَدُوا
 فَنَازَعَهُ الْفَارُوقُ فِيهِمْ مُعَلَّلًا
 فَآبَ إِلَى مَا قَدْ رَأَاهُ وَأَجْمَعُوا
 وَسَمَّوْهُمْ أَهْلَ ارْتِدَادٍ جَمِيعُهُمْ
 وَلَا بَيْنَ مَنْ يَدْعُو مَعَ اللهِ غَيْرَهُ
 فَإِنْ كُنْتَ ذَا عِلْمٍ فَعَنْ صَحْبِ أَحْمَدَ
 وَإِلَّا فَدَعْنَا مِنْ خِلَافِ مُخَالِفِ
 فَمَا غَيْرُهُمْ أَهْدَى طَرِيقًا وَلَمْ يَكُنْ
 وَمَنْ رَدَّ إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ بِالذِّي
 فَمَا ذَاكَ إِلَّا مِنْ سَفَاهَةٍ رَأِيَةٍ
 فَمَا صَحَّ بَعْدَ الْاجْتِمَاعِ اخْتِلَافُهُمْ
 وَدَعْنَا مِنَ التَّأْوِيلِ فَهُوَ ضَلَالَةٌ
 وَقَبْدُ كُنْتُ قَبْلَ الْآنِ أَحْسِبُ أَنَّهُ
 كَقَوْلِكَ إِذْ سَمَّوْهُمُ أَهْلَ رِدَّةٍ
 فَلَمَّا تَأَمَّلْتُ النُّظَامَ وَجَدْتُهُ
 فَلَمْ تَعْرِفِ الْكُفْرَ الْمُبِيحَ لِقَتْلِهِمْ
 وَلَمْ تَعْرِفِ الْإِسْلَامَ حَقًّا وَكُونَهُ

فَيَا أَيُّهَا الْغَاوِي طَرِيقَةَ رُشْدِهِ نَكَلْتِكَ مَنْ غَاوٍ قَفَى أَثَرِ ذِي الْحِقْدِ
وَصَدَّقَ مَا بَعْتَاهِ مِنْ تَوْهَمٍ بَلْبَسٍ وَتَمُونِهِ وَهَمْطٍ بِلا رُشْدِ
أَفِقْ عَنِ مَلَامٍ لَا أَبَالَكَ لَمْ يَكُنْ بِحَقٍّ وَلَا صِدْقٍ وَلَا قَوْلِ ذِي نَقْدِ
فَنَفْيُكَ لِلْإِجْمَاعِ لَيْسَ مُحَقَّقًا نَعَمْ قَدْ ذَكَّرْنَا فِي الْجَوَابِ وَفِي الرَّدِّ
جَوَابِكَ عَمَّا قَدْ ذَكَرْتَ مُفْصَلًا فَرُدُّهُ تَجِدْ طَعْمًا أَلَذَّ مِنَ الشَّهْدِ
حَكَى ذَاكَ عَنِ شَيْخِ الْوُجُودِ أَخِي الثَّقَفِيِّ إِمَامِ الْهُدَى السَّامِيِّ إِلَى ذِرْوَةِ الْمَجْدِ
وَذَاكَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ ذُو النَّهْيِ وَفِي ذَاكَ مَا يَكْفِي لِمَنْ كَانَ ذَا رُشْدِ

(ص ١٦)

(قال الشارح): وقد عرفت مما حققناه معنى البيتين، وتيقنت أن لا إجماع من

الصحابة إلا على كفر مسيلمة والعنسي وعلى قتلهم.

وأما ما نعوا الزكاة فلم يكفرهم أحد من الصحابة، ولا أجمعوا على سبي ولا نهب، بل رد عمر رضي الله عنه ذلك، والشيخ محمد نقل ذلك مستدلًا بها على كفر من لديه من المسلمين وغير من لديه، وإباحة الدماء والأموال، وهذا جهل لا يخفى على الجاهل، فضلًا عن العلماء والعقال.

✓ (والجواب أن يقال) لهذا الجاهل المركب الذي لا يدري ولا يدري أنه لا يدري: قد عرفنا، وقد كان من المعلوم أنهم أجمعوا على ذلك، وأنهم سبوا ذراريهم وغنموا أموالهم. وتحققنا عدم علمك ومعرفتك بالإجماع، وإذا جهلت وتحامقت بنفيك الإجماع على كفر المختار بن أبي عبيد، والجعد بن درهم، وهو أشهر عند أهل السنة والجماعة من نار على علم، وواضح^(١) من الشمس في نحر الظهيرة، فكيف لا تنفي إجماع الصحابة على كفر ما نعي الزكاة، وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم، وقد كان من المعلوم أنهم أجمعوا على ذلك، وأنهم سبوا ذراريهم وغنموا أموالهم، وشهدوا على قتلهم بالنار؛ كما هو مذكور مشهور في كتب أهل العلم، وقد قدمنا ما فيه الكفاية.

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: (وأوضح)

✓ (وأما قوله) ^(١٧٥): والشيخ محمد نقل ذلك مستدلاً بها على كفر من لديه من المسلمين وغير من لديه... إلى آخره.

✓ (فالجواب أن يقال): نعم، نقل الشيخ محمد بن عبد الوهاب ذلك مستدلاً به على كفر من ارتد عن الإسلام بعد الدخول فيه، فإنهم كانوا قبل دعوة الشيخ على الكفر بالله والإشراك به، من دعاء الأولياء والصالحين والأحجار.

[حال الناس في بلاد نجد قبل دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ]

وقد بينا ذلك فيما مضى، ونزيد ذلك إيضاحاً بما ذكره الإمام العلامة أبو بكر حسين بن غنام رَحِمَهُ اللهُ في «تاريخه» ^(١) قال في أثناء كلامه: وقد كان في بلدان نجد من ذلك أمر عظيم؛ والكل على تلك الأحوال مقيم، وفي ذلك الوادي مسيم: ﴿لَقَدْ ابْتَغَوْا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَقَكَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّىٰ جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَكِرْهُونَ﴾ [التوبة: ٤٨].

وقد مضوا قبل بدو نور الصواب، يأتون من الشرك بالعجاب، وينسلون إليه من كل باب، ويكثر منهم ذلك عند قبر زيد بن الخطاب، ويدعونه لتفريج الكرب بفصيح الخطاب ^(٢)، ويسألونه كشف النوب من غير ارتياب: ﴿قُلْ أَتَنبِئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ، وَتَعَلَّىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨] وكان ذلك في الجيلة مشهوراً، وبقضاء الحوائج مذكوراً.

وكذلك قربوه في الدرعية يزعمون أن فيها قبوراً أصبح فيها بعض الصحابة مقبوراً، فصار حظهم في عبادتها موفوراً، فهم في سائر الأحوال عليها يعكفون: ﴿أَيُّهَا إِلَهَةُ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ﴾ [الصفات: ٨٦] وكان أهل تلك التربة أعظم في صدورهم من الله خوفاً ورهبة، وأفخم عندهم رجاء ورغبة، فذلك كانوا في طلب الحاجات بهم يبتدون: ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢].

وفي (شعب غيبياً): يفعل من الهجر والمنكر، ما لا يعهد مثله ولا يتصور، ويزعمون أن فيه قبر ضرار بن الأزور ^(٣)، وذلك كذب محض وبهتان مزور، مثله لهم

(١) انظر «تاريخ نجد» (ص ١٤ وما بعدها).

(٢) سبقت ترجمته.

(٣) هو ضرار بن الأزور، واسم الأزور: مالك بن أوس بن جذيمة بن ربيعة بن مالك بن ثعلبة الأسدي،

إبليس وصور، ولم يكونوا به يشعرون.

وفي (بليدة الفدا): ذَكَرُ النخل المعروف بالفحال، يأتونه النساء والرجال، ويغدون عليه بالبكور والآصال، ويفعلون عنده أقبح الفعال، ويتبركون به ويعتقدون، وتأتيه المرأة إذا تأخرت عن الزواج، ولم تأتها لنكاحها الأزواج، وتقول: يا فحل الفحول، أريد زوجاً قبل أن يحول الحول هكذا صح عنهم القول: ﴿وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٤٣) [الأنعام: ٤٣].

و(شجرة الطرفية): تشبث بها الشيطان واعتلق، فكان يتتابها للتبرك طوائف وفرق، ويعلقون فيها إذا ولدت المرأة ذكراً الخرق؛ لعلهم عن الموت يسلمون.

وفي (أسفل الدرعية): غار كبير، يزعمون أن الله تعالى فلقه في الجبل لامرأة، تسمى بنت الأمير، أراد بعض الفسقة أن يظلمها، فصاحت ودعت الله، فانفلق لها الغار بإذن العلي الكبير، وكان الله تعالى لها من ذلك السوء مجيراً، فكانوا يرسلون إلى ذلك الغار اللحم والخبز ويهدون: ﴿قَالَ اتَّعْبُدُونِ مَا نَنجِيكُمْ وَأَلَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ (٦١)

[الصفات: ٩٥-٩٦].

ثم ذكر في جميع قرى نجد^(١) من ذلك ما لا يحصى ولا يعد؛ وكذلك في الحرمين، وفي سواد العراق، وبغداد، والمجرة، والموصل، والشام، ومصر، والحجاز، واليمن، ما هو معروف معلوم مذكور في التاريخ.

وقد اشتهر ذلك، وبلغ مشارق الأرض ومغاربها، واستفاض ما كان عليه أهل نجد من الكفر بالله والشرك به، قبل دعوة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ، ودعوته الخلق إلى التوحيد لله وعبادته، وترك عبادة ما سواه، فاستجاب من استجاب لله رغبة في الحق، وجاهد في الله من أبي الدخول في دين الإسلام، حتى دخلوا في دين الله أفواجاً، وقد شهد بذلك الخاص والعام، وأقر به الموافق والمخالف، فالحق ما شهدت به الأعداء.

= أبو الأزور صحابي فاضل رَحِمَهُ اللهُ اختلف في وفاته. انظر «الإصابة» (٤١٩٢).

(١) وقد سبق.

[تاريخ مختصر لنجد]

وقد رأيت في حال تسويد هذا الجواب تاريخاً لبعض المؤرخين من النصارى في سنة ثلاثين وثلاثمائة وألف ما نصه:

نجد بعد الرسالة

ومن بعد أن بعث الحكيم ﷺ بالهدى والحق، وانتشر الدين الإسلامي في هاتيك الربوع، عم بلاد نجد من جملة ما عم، فصار أهلها على هذه الطريقة المثلى، بيد أن الحوادث التي طرأت على قادة الأمة من بعد أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، شغلتهم عن مشاركة تلك البلاد، فأهملوها، هذا من جهة.

ومن الجهة الأخرى أن الحروب والمنازعات والاختلافات شغلت أهل نجد، عن الإمعان في حقائق دينهم، فمرت عليهم السنين الطويلة، وهم يحبون في الإيمان والاعتقاد، إلى أن وصل الحال بهم إلى درجة أصبحوا فيها وقد تعددت فيهم الأوهام والخرافات والاعتقادات الباطلة بالشجر والحجر والنجم وعبادات القبور، والعكوف عليها، والاعتقاد بأهلها النفع والضرر، إلى غير ذلك مما لأهل العراق فيه اليوم النصيب الأوفر، والحظ الأكبر، رغمًا عن انتشار العلم فيه، وبقي أهل نجد في هذه الحالة، وليس لهم سوى الحرب والضرر، والاعتقاد الضار بالإنسان دينًا، ودنيا، وأخرى، وليس لهم من الدين الحق إلا الاسم، وذلك إلى زمن الشيخ محمد ابن عبد الوهاب.

نجد في زمن الشيخ محمد بن عبد الوهاب

نشأ الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله في بلدة العيينة، في حضن والده عبد الوهاب بن سليمان، فرباه أحسن تربية، ولقنه العلم هو بنفسه، وكان والده حينئذ قاضيًا في بلدة العيينة، من قبل حاكمها الأمير عبدالله بن محمد بن أحمد المعمرى.

[بداية رحلته رحمته الله]

ولما كان الشيخ محمد بن عبد الوهاب كثير المطالعة، والتدبر، والتفكير، شديد الشوق إلى العلم وطلبه، حدثته نفسه بأن يسير في طلب العلم إلى بلاد أخرى، فحج ثم

سار إلى المدينة، فاتصل بالشيخين عبدالله بن إبراهيم مؤلف كتاب «العذب الفاضل في علم الفرائض»^(١) والشيخ محمد حياة السُّنْدِي المدني، فأقام عندهما مدة، ثم رجع إلى نجد، ومن هناك سار إلى البصرة فبغداد، وهو في هذه الأثناء يتزود الكفاية من علم التوحيد والفقهِ وسائر العلوم.

ثم حاول المسير إلى الشام، فمصر، ولكن صده عارض في الطريق، فرجع أدراجه إلى بلاده حاملاً من زاد العلم ما لم يتيسر لأحد غيره في وقته، ثم ذهب لرؤية والده، وكان يؤمئذ في حريملاء.

[وسبب تحول الوالد إلى هذه البلاد]:

هو أنه في غياب الشيخ محمد تَوَفَّى اللهُ الأَمِيرَ عبدالله، وخلفه في الإمارة ابنه محمد، فعزل والد الشيخ محمد بن عبدالوهاب بن سليمان عن القضاء، وأقام مكانه أحمد بن عبدالله بن عبدالوهاب، ورحل عبدالوهاب القاضي إلى حريملاء، ولما ثبت قدمه عند والده، باشر الشيخ تزييف الخرافات والبدع والأضاليل، وشمّر عن ساعده لإبادة الأوهام المضرة بالدين، وأخذ ينشر الاعتقاد الصحيح، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

هرب الشيخ محمد رَحِمَهُ اللهُ من بلدة حريملاء

كانت حريملاء في عهد الشيخ، بلدة لا ترجع إلى أمير، ولا إلى إمارة، بل كانت كورة، تتقاذفها صوالجة قبيلتين، وهما: قبيلة العبيد، وقبيلة أخرى. فاتفق يوماً أن الشيخ زجر بعض السفهاء، من قبيلة العبيد، عن ارتكاب بعض المخازي الدالة على سوء الأخلاق، فعمد هؤلاء إلى إهانته، بل إلى قتله، وأرادوا إتمام الأمر بالفعل، فساروا إليه ليلاً، وتسوروا الجدار، وبينما هم في هذا الفعل، إذ صاح صائح في المحلة، فظن هؤلاء المفسدون أن الصياح عليهم فهربوا، وكفاه الله شرهم، ولما أسفر الصباح رحل إلى بلدة العينية، وكان محمد الأمير قد توفاه الله، وقبض على زمام الإمارة من بعده عثمان بن حمد بن معمر، فتلقاه الأمير عثمان بالتحية والترحاب

(١) هو كتاب نافع ومفيد مطبوع متداول.

والإكرام التام، وهناك أخذ يبت حقائق التوحيد، والأمير عثمان يتعاهده بحفظ حياته ونصره على أعدائه.

حكاية الشجرة والقبّة

وقد طلب الشيخ من الأمير أن يقطع شجرة كانت تعبد في البلدة، وأن يهدم قبة زيد بن الخطاب رضي الله عنه، فتمنع الأمير وبعد ذلك ألحَّ الشيخ عليه، وأقنعه فأذن له في الآخر، ثم طلب إليه أن يسير هو أيضًا معه، فسار الأمير مع الشيخ، ومعهما ستمائة فارس، ولما وصلوا إلى المحل المطلوب، قُطِعَتِ الشجرة، وهُدِّمَتِ القبّة، وكانت قرب بلدة الجبيلة، فكان ذلك العمل من أخطر الأعمال التي أتاها الشيخ، فلما فعل الشيخ هذا الفعل الأول اشتهر أمره، ونُبِّهَ ذكره.

[لقاؤه بالأمير محمد بن آل سعود رحمته الله]

فبلغ خبره أمير الأحساء سليمان بن محمد، وكان ذا قوة وبأس شديد، فبعث إلى عثمان بن محمد بن معمر، يتهدهه بقطع روايته عنه، والسير إليه، إن لم يطرد الشيخ من بلاده، فأذن حينئذٍ الشيخ عثمان للشيخ محمد بن عبد الوهاب أن يسافر إلى حيث يريد، فاختر الشيخ الذهاب إلى بلدة الدرعية، فسار وسير الشيخ عثمان معه جماعة تحافظ عليه من أعدائه، حتى وصل الدرعية، فحل ضيفاً عند عبدالله بن عبدالرحمن بن سويلم - أحد أعيانها - ثم علم بعض كبار الدرعية، فزاروه، فلما اطلعوا على مبدئه استحسونه وأحبوه، ثم أرادوا أن يسعوا عند أميرها محمد بن سعود؛ لينزله ضيفاً عنده، فتخوفوا، ففاوضوا بذلك أخاه ثنيان، وزوجته، وأخاه مشاري، فاتفق الجميع على تحقيق ما في الأمنية، فتم الأمر، وذلك أن الأمير لما دخل قصره وقابل زوجته، اجتمع به أخواه، فعرضوا عليه الأمر مع زوجة الأمير، وأشاروا عليه بإكرامه واحترامه، فسار إليه برجله، ثم أخذه من عند عبدالله السالف الذكر، وجاء به إلى قصره، فاحتفى به أحسن الاحتفاء، وأعزه، وقام مؤيداً لدعوته بكل قوته، فأخذ الناس يغدون إلى الدرعية أفواجاً أفواجاً، فازدادت بذلك قوة الأمير بل تضاعفت، وشرع يكاتب بلدان نجد وقراها، ويدعوها إلى طريق الحق، وما لبث أياماً قلائل إلا وأصغت له القبائل، ودانت له أغلب البلدان، وما زالت الإمارة في امتداد واتساع، حتى أصبحت دولة بني آل سعود في درجة لو وفق

أمرؤها الذين تسلموا قيادة زمامها في آخر أيامها إلى ثروة، ومد نظر في السياسة لغدت اليوم من أعظم الدول الإسلامية قوة، ووسطوة، ورهبة، ولامتدت أمراؤهم إلى بلاد شاسعة، إلا أنه دهمها ما لم يدّر في خلد أصحابها.

فإنها لما شددت في بعض أمورها، كثر أعداؤها، فاحتالوا على الفتك بها، فأوقع بعض الأمراء ما يُلقَى النُّفور بين آل سعود، وبين الحكومة العثمانية.

وللحال اتقدت تلك النار الحامية، نار الحروب والمضاعفات والزحفات المتكررة، فأضرت بالطرفين، ولا بد من ذكر تلك الأسباب التي حملت القوم الواحد، على القوم الآخر في فرصة أخرى، والله ولي التوفيق، وهو نعم الرفيق. انتهى.

[بعض أقوال المنصفين في الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ]

وقال الشيخ ملا عمران صاحب (لينجه) رحمه الله تعالى، في رده على من اعترض على الشيخ رَحِمَهُ اللهُ بنحو مما اعترض به هؤلاء الجهلة المفترون بعد كلام سبق:

يَدْعُونَ أَصْحَابَ الْقُبُورِ الْهَمْدِ
مِنْ قَبَّةٍ أَوْ تُرْبَةٍ أَوْ مَشْهَدِ
وَيَوْمَئِذٍ كَذَّابٌ أَخَذَ بِالْيَدِ
بِالنَّذْرِ وَالذَّبْحِ الشَّنِيعِ الْمُفْسِدِ
شَهِدُوا مِنَ الْأَمْرِ الَّذِي لَمْ يُحْمَدِ
مَنْ كَانَ يَذْبَحُ لِلْقُبُورِ وَيَقْتَدِي
صُحِّ الْمُبِينِ وَبِالْكَلَامِ الْجَيِّدِ
إِلَّا الْمُهَيَّمْنَ ذَا الْجَلَالِ السَّرْمِدِي
إِلَّا عَجِيبٌ عِنْدَنَا لَمْ يُعْهَدِ
أَجْدَادُنَا أَهْلُ الْحَجَا وَالسُّودِدِ
هَذَا فَنَحْنُ بِمَا وَجَدْنَا نَقْتَدِي

السَّيِّخُ شَاهِدٌ بَعْضُ أَهْلِ جَهَالَةٍ
تَاجَا وَشَمْسَانَا وَمَنْ ضَاهَاهُمَا
يَرْجُونَ مِنْهُمْ قُرْبَةً وَشَفَاعَةً
وَرَأَى لِعِبَادِ الْقُبُورِ تَقَرُّبًا
مَا أَنْكَرَ الْقُرَاءُ وَالْأَشْيَاحُ مَا
بَلْ جَوْرُوهُ وَشَارَكُوا فِي أَكْلِهِ
فَاتَاهُمْ السَّيِّخُ الْمُشَارُ إِلَيْهِ بِالنُّ
يَدْعُوهُمْ لِيُؤْمِنُوا أَنْ لَا يَعْبُدُوا
فَتَنَافَرُوا عَنْهُ وَقَالُوا: لَيْسَ ذَا
مَا قَالَهُ أَبَاؤُنَا أَيْضًا وَلَا
إِنَّا وَجَدْنَا جُمْلَةَ الْأَيَّامِ عَلَى

هذا كلامي به العلم في كتابي السلفي للإصلاح
ويعود للإصلاح

هو الشيخ
ملا عمران
صاحب
لينجه
الشيخ
محمد بن
عبد الوهاب
رحمه الله
تعالى
قال
الشيخ
ملا عمران
صاحب
لينجه
في رده
على من
اعترض
على
الشيخ
محمد بن
عبد الوهاب
رحمه الله
تعالى
بنحو
مما
اعترض
به
هؤلاء
الجهلة
المفترون
بعد
كلام
سبق:

فَالشَّيْخُ لَمَّا أَنْ رَأَى ذَا الشَّأْنِ مِنْ
نَادَاهُمُ يَا قَوْمِ كَيْفَ جَعَلْتُمُوا
قَالُوا لَهُ: بَلْ إِنَّ قَلْبَكَ مُظْلِمٌ
إِلَى أَنْ قَالَ:

لَوْ أَنْصَفُوا لِرَأْوَالِهِ فَضْلًا عَلَى
وَدَعَوْأَلِهِ بِالْخَيْرِ بَعْدَ نَمَاتِهِ
لَكِنَّهُمْ قَدْ عَانَدُوا وَتَكَبَّرُوا
وَرَمَوْهُ بِالْبُهْتَانِ وَالْإِفْكِ الَّذِي
كَمَقَالِهِمْ وَهُوَ لِلْمُتَابِعِ قَاطِعٌ
حَاشَا وَكَأَلَيْسَ هَذَا شَأْنُهُ
قَالُوا لَهُ: أَشَقَى الْوَرَى مَعَ كَوْنِهِ
وَهُمْ يُرَوْنَ الشَّمْسَ ظَاهِرَةً لَهُمْ
قَالُوا لَهُ: يَا كَافِرًا يَا فَاجِرًا
قَالَتْ قُرَيْشٌ قَبْلَهُمْ لِلْمُضْطَفَى
قَالُوا: يَعْمُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعُهُمْ
بَلْ كُلُّ مَنْ جَعَلَ الْعَدِيلَ لِرَبِّهِ
قَالُوا لَهُ غَشَّاشُ أُمَّةٍ أَحْمَدَ
هَلْ قَالَ إِلَّا وَحْدُ أَرَبَّ السَّمَا
وَتَمَسَّكُوا بِالسُّنَّةِ الْبَيْضَا وَلَا
هَذَا الَّذِي جَعَلُوهُ غَشَّاشًا وَهُوَ قَدْ

أَهْلِ الزَّمَانِ اشْتَدَّ غَيْرَ مُقَلِّدِ
لِلَّهِ أَنْ نَدَادًا بِغَيْرِ تَعَدُّدِ
لَمْ تَعْتَقِدْ فِي صَالِحٍ مُتَعَبِّدِ

إِظْهَارِ مَا قَدْ ضَيَّعُوهُ مِنَ الْيَدِ
لِيُكَافِتُوهُ عَلَى وَفَاقِ الْمُرْشِدِ
وَمَشَوْ عَلَى مِنْهَاجِ قَوْمِ حُسِّدِ
هُمْ يَعْمَلُونَ بِهِ وَمِنْهُمْ يَتَّبِدِي
بِدُخُولِ جَنَّاتٍ وَحُورٍ خُرِّدِ
بَلْ إِنَّهُ يُرْجُو بِهَا لِمَوْحِدِ
يُنْهَى عَنِ الْأَنْدَادِ لِلْمُتَفَرِّدِ
لَكِنَّ أَعْمَى الْقَلْبِ لَيْسَ بِمُهْتَدِ
مَا ضَرَّهُ قَوْلُ الْعُدَاةِ الْحُسِّدِ
ذَا سَاجِرٌ ذَا كَاهِنٌ ذَا مُعْتَدِ
بِالْكَفْرِ قُلْنَا لَيْسَ ذَا بِمُؤَكَّدِ
وَنَهَى فَصَدَّ فَذَلِكَ كَالْمُتَهَوِّدِ
وَهُوَ النَّصِيحُ بِكُلِّ وَجْهِ يَتَّبِدِي
وَذَرُوا عِبَادَةَ مَا سِوَى الْمُتَفَرِّدِ
تَتَنَطَّعُوا بِزِيَادَةٍ وَتَرُدُّ
بُعِثَتْ بِهِ الرُّسُلُ الْكِرَامُ لِمَنْ هُدِي

تَرَى إِلَى عَهْدِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ
وَالتَّابِعُونَ وَكُلُّ حَبْرٍ مُهْتَدٍ
مَنْ كَانَ مُسْتَنًا بِهِمْ فَلْيَقْتَدِ
عِلْمَ الْحَدِيثِ مُسَلَّسًا فِي الْمُسْنَدِ
خَطَرٌ عَلَى مَنْ قَالَ فَلْيَشْهَدْ
بِأَنَّ الشَّيْخَ^(١) خَيْرٌ مُجَدِّدٍ
هَدَمَ الْقِيَابَ وَتَلَكَ سُنَّةَ أَحْمَدٍ
إِلَّا بِهِدْمِ اللَّاتِ لَوْلَمْ يُعْبَدِ
لَتَّ السَّوِيقَ لِطَائِفٍ مُتَعَبِدِ
كَصَنِيعِ عُبَّادِ الْقُبُورِ النُّكَّدِ
عَامٍ لَهُ وَبِكِسْوَةِ وَتَفَقُّدِ
جَعَلُوهُ نِدَاً لِلإلهِ السَّيِّدِ

لَرَأَى الْمُحِبُّ مُحَمَّدًا لِمَحَمَدٍ
لِلْحُبِّ فِي نَصِّ الْكِتَابِ الْأَمْجَدِ
الْحَقُّ شَمْسٌ لِلْبَصِيرِ الْمُهْتَدِي
حَسَبٌ يُقَرَّبُنَا لَهُ بِتَوَدُّدِ
لِذَوِي الْبَصَائِرِ فَاهْتَدَى مَنْ يَهْتَدِي
شَكٌّ وَرَيْبٌ وَاخْتِلَافٌ يَتَدِي

مِنْ عَهْدِ آدَمَ ثُمَّ نُوحٍ هَكَذَا
وَكَذَلِكَ الْخُلَفَاءُ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ
مِنْهَا جُهُمْ هَذَا عَلَيْهِ تَمَسَّكُوا
عَجَبًا لِمَنْ يَتْلُو الْكِتَابَ وَيَدَّعِي
وَيَقُولُ لِلتَّوْحِيدِ غُشًّا إِنْ ذَا
وَيُجَدِّدِ الْإِسْلَامَ وَالْإِيمَانَ مُعْتَرِفًا
مَا ذَنْبُهُ فِي النَّاسِ إِلَّا أَنَّهُ
مَا صَحَّ عَهْدٌ يُقَيِّفُ لَهَا عَاهِدُوا
مَا اللَّاتُ إِلَّا كَانَ عَبْدًا صَالِحًا
لَهَا تُؤَفِّي عَظْمًا وَالضَّرِيحَةَ
إِذْ كَانَ حَيًّا قَادِرًا قَامُوا بِإِطْ
وَإِذَا تَوَارَى عَنْهُمْ فِي لَحْدِهِ

إلى أن قال:

عَجَبًا لَهُمْ لَوْ كَانَ فِيهِمْ مُنْصِفٌ
مَنْ حَيْثُ أَنَّ الْإِتْبَاعَ مُوَافِقٌ
قَالُوا: صَبَأْتُمْ نَحْوَهُ قُلْنَا لَهُمْ
مَا بَيْنَنَا نَسَبٌ نَمِيلُ بِهِ وَلَا
لَكِنَّهَا شَمْسُ الظَّهِيرَةِ قَدْ بَدَتْ
فَإِنْ اعْتَرَاكُمْ فِي الذِّي قَدْ قَالَهُ

(١) في الأصل: فالشيخ.

تَجِدُوهُ حَقًّا ظَاهِرًا لِلْمُقْتَدِي
أَوْ جَاهِلًا فِي الْعِلْمِ كَالْمُتَرَدِّدِ
هَفَوَاتِهِ لِجَنَابِ ذَاكَ الْمُرْشِدِ
مَنْ بَعْدَهُمْ تَكْدِيرُ صَافِي الْمَوْرِدِ
ظَهَرُوا ذَوُو فِرْقٍ وَأَهْلُ تَبَدُّدِ
أَمْ مَاذَا يَضُرُّ الصَّحْبَ سَبُّ الْمُلْحِدِ
أَزْكَى الْوَرَى أَضْلًا وَأَطْيَبُ مُحَمَّدِ
قَدْ ذَبَّ عَنِ ذَا الدِّينِ كُلِّ مُوَحِّدِ

فَزِنُوا بِمِيزَانِ الشَّرِيعَةِ قَوْلَهُ
وَلَكِنَّ وَجَدْتُمْ جَافِيًا أَوْ فَاسِقًا
قَدْ زَلَّ يَوْمًا أَوْ هَفَا لَا تَنْسِبُوا
فَالْأَهْلُ وَالْأَصْحَابُ مَاذَا ضَرَّهُمْ
مِنْ بَعْدِ ذَاكَ الْاجْتِمَاعِ عَلَى الْهُدَى
مَاذَا يَضُرُّ الشُّحْبَ نَبِيحِ الْكَلْبِ
ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدِ
وَالْأَهْلِ وَالْأَصْحَابِ جَمْعًا كُلَّمَا

... انتهى \ العاصم بن أبي عقبات (كوحدي) (توفي سنة ١٢٧ هـ) ^{محمد بن أحمد الحفظي الشافعي من علماء عصره له كتب درجات}

وقال الشيخ محمد بن أحمد الحفظي صاحب «رجال»^(١) من قرى عسير:

لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ سَرْمَدًا

الْحَمْدُ حَقًّا مُسْتَحِقًّا أَبَدًا

إلى أن قال:

وَاللَّهُ وَصَّحِيحِهِ وَالتَّابِعِي
فَهَذِهِ مَنْظُومَةٌ تُعَدُّ
قَدْ جَاءَنَا فِي آخِرِ الْعَصْرِ الْقَدِي
بِأَمْرِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْخَالِقِ
مِنْ أَرْضِ نَجْدٍ عَالِمًا مُجْتَهِدًا
الْحَبِيلِي الْأَثَرِي الْأَحْمَدِي
بَيْنَ الْوَرَى وَقَدْ طَفَى وَاعْتَكَّرَا

مُصَلِّيًا عَلَى الرَّسُولِ الشَّارِعِ
فِي الْبَدءِ وَالْخَتْمِ وَأَمَّا بَعْدُ
حَرَكَتِي لِتَنْظِمِهَا الْخَيْرُ الَّذِي
لَمَّا دَعَا الدَّاعِي مِنَ الْمَشَارِقِ
وَبَعَثَ اللَّهُ لَنَا مُجْتَدِدًا
شَيْخَ الْهُدَى مُحَمَّدَ الْمُحَمَّدِي
فَقَامَ وَالشُّرْكَ الصَّرِيحُ قَدْ سَرَى

(١) في الأصل: روجال. رجال بضم الميم وفتح الجيم

وَطَرَقُ الْإِسْلَامِ وَالسَّبِيلَا
 وَالْأَرْضُ لَا تَخْلُومِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ
 يَدْعُونَهُ فِي الضِّيقِ لِلتَّفْرِيجَةِ
 فِي غُرَبَةٍ وَأَهْلُهَا أَيْعَامُ
 يَصْرُخُ بَيْنَ أَظْهُرِ الْقَبِيلَةِ
 وَلَا لَهُ مُسَاعِدٌ مُوَازِرِ
 مَهْفَافَةٌ تُغْنِيهِ عَنْ مَهْنَتِهِ
 وَالْحَقُّ يَعْلُو بِجُنُودِ الرَّبِّ
 وَضَرْبِ مُوسَى بِالْعَصَا لِلْحَجَرِ
 لَيْسَ إِلَى نَفْسٍ دَعَا أَوْ مَذْهَبٍ
 أَنْ لَا إِلَهَ غَيْرَ فَزِدْ يُعْبَدُ
 رَسُولُهُ إِلَيْكُمْ وَوَقَصْدُهُ
 شَيْئًا بِهِ وَالْإِتِّدَاعَ فَاتْرَكُوا
 أَشْرَكَ بِاللَّهِ وَلَوْ مُحَمَّدًا
 أَوْ لِلشَّفَاعَاتِ فِتْنَكَ الْكَذْبَةَ
 هَذَا هُوَ الشُّرْكُ بِلَا تَشَابُهُ
 عَاصِرَهُ فَاسْتَكْبِرُوا عَنِ السُّنَنِ
 مُحَاصِمٌ مُحَارِبٌ مُعَانِدٌ
 شَاهَتْ وَجُوهُ أَهْلِ هَذَا الْمَثَلِ
 جَادَلْ فِي اللَّهِ تَرَدَّى وَافْتَتَنَ

لَا يَعْرِفُونَ السُّدَيْنَ وَالتَّهْلِيلَا
 إِلَّا أَسَامِينَهَا وَبَاقِي الرَّسَمِ
 وَكُلُّ حِزْبٍ فَلَهُمْ وَلِيَجْهَهُ
 وَمِلَّةُ الْإِسْلَامِ وَالْأَحْكَامِ
 دَعَا إِلَى اللَّهِ وَبِالتَّهْلِيلَةِ
 مُسْتَضْعَفًا وَمَالَهُ مِنْ نَاصِرِ
 فِي ذِلَّةٍ وَقَلَّةٍ وَفِي يَدِهِ
 كَأَنَّهَا رِيحُ الصَّبَا فِي الرُّعْبِ
 قَدْ أَذْكَرْتَنِي دِرَّةً لِعَمَرِ
 وَلَمْ يَزَلْ يَدْعُو إِلَى دِينِ النَّبِيِّ
 يُعَلِّمُ النَّاسَ مَعَانِي أَشْهَدُ
 مُحَمَّدٌ نَبِيُّهُ وَعَبْدُهُ
 أَنْ تَعْبُدُوهُ وَخُدُّهُ لَا تُشْرِكُوا
 وَمَنْ دَعَا دُونَ الْإِلَهِ أَحَدًا
 أَنْ قُلْتُمْو نَعْبُدُهُمُ لِلقُرْبَةِ
 وَرَبَّنَا يَقُولُ فِي كِتَابِهِ
 هَذِي مَعَانِي دَعْوَةُ الشَّيْخِ لِمَنْ
 فَانْقَسَمَ النَّاسُ فَمِنْهُمْ شَارِدٌ
 مَا بَيْنَ خَفَّاشٍ وَبَيْنَ جُعَلٍ
 وَبَعْدَ مَا اسْتُحِيبَ لِلَّهِ فَمَنْ

قلت: ومن القسم الذين شردوا عن الدين، وخاصموا وحاربوا وعاندوا، وبذلوا الجد والاجتهاد، في التكذيب والزور والفساد، مريد بن أحمد وعبدالرحمن النجدي^(١)، وهما اللذان أكثرا من البُهتِ والهديان، واغتر بقولهما وبهتانهما أهل البغي والعدوان، ومن داخله الغل والحقد والحسد، وطغى على قلبه من ذلك ما أوجب له الكمد والنكد، فنعوذ بالله من رين الذنوب، وانتكاس القلوب.

ثم قال :

وَمَنْ أَجَابَ دَاعِيَ اللَّهِ مَلِكٌ
وَالسَّابِقُونَ الْأَوْلُونَ السَّادَةُ
هُمُ الْغِيُوثُ وَاللِّيُوثُ وَالشَّنْفُ
فَأَقْبَلُوا وَالنَّاسُ عَنْهُ أَدْبَرُوا
حَفُّوا بِهِ كَأَسْوَدِ الْعَرَائِنِ
وَابْنُ سُعُودٍ كَأَبِي أَيُّوبٍ
قَالَ: اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ سَيُومٌ
وَقَامَ فَارُوقُ الزَّمَانِ الْمُؤْتَمَنُ
فَسَارَ فِي النَّاسِ كَسِيرَةَ الْأَشْجِ
يَسُوسُ بِالْأَنْبَارِ وَالْقُرَّانِ
يَدْعُو إِلَى اللَّهِ بِحِزْبٍ غَالِبٍ
وَنَفْسُهُ لَللَّهِ وَالنَّفْسُ نَيْسٍ
وَبَعْدَهُ قَامَ الْإِمَامُ الْبَارِعُ
وَهُوَ الْهَزْبِيُّ الضَّيْغَمُ الْعَدْلُ الْوَلِيُّ

وَمَنْ تَوَلَّى مُعْرِضًا فَقَدْ هَلَكَ
أَلْ سُّعُودِ الْكِبْرَاءِ الْقَادَةُ
وَنُصْرَةُ الْإِسْلَامِ وَالشُّمُّ وَالْأَنْفُ
وَعَرَفُوا مِنْ حَقِّهِ مَا أَنْكَرُوا
وَكَمَّ وَكَمَّ اللَّهُ مِنْ ضَنَائِنِ
مُحَمَّدِ الرَّيِّيلِ وَالْيَعْسُوبِ
وَجَنْدَرِي قَبْلَهُ حَيْزُومٌ
عَبْدُ الْعَزِيزِ مَنْ وَمَنْ وَمَنْ
وَدَوَّخَ الْبَرَّ وَخَاضَ لِلنَّبِجِ
عَلَى طَرِيقِ الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ
مُجَاهِدًا بِالْأَرْبَعِ الْمَرَاتِبِ
وَالصِّدْقُ لِلْقُلُوبِ مُغْنَاطِيسُ
بِأَمْرِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْوَاوِزِ
سُعُودٌ مَخُّ الرَّأْسِ قَلْبُ الْهَيْكَلِ

كَمْ زَعَّ بِالْقُرْآنِ وَالسُّلْطَانِ
 وَفِي الْعِرَاقَيْنِ لَهُ رُغُودُ
 وَالْيَمَنُ الْمَيْمُونُ كَالْحِجَازِ
 وَالْحَرَمَيْنِ وَهِيَ الْمُطَهَّرَةُ
 بِالرَّفْقِ يَدْعُوهُمْ وَيَتَعَطَّفُ
 لَمْ يَكُنْ فِي نَزْعِهِ مِنْ ضَعْفِ
 لَمْ أَرِ مِنْ عَبَقَرِيٍّ يَفْرِي
 هَكَذَا مَنْ يَتَّيِدِي بِنَفْسِهِ
 فَإِنَّهُ يُطَاعُ لَا مَحَالَهٗ

إلى آخر كلامه رَحِمَهُ اللهُ .

[المقصود مما سبق]

والمقصود بذكر هذا ما ذكره هذا المعترض على الشيخ محمد بن عبد الوهاب؛ حيث ذكر أن الشيخ محمداً نقل ذلك مستدلاً به على كفر من لديه من المسلمين وغير من لديه، وإباحة الدماء والأموال، وهنا جهل لا يخفى على الجهال، فضلاً عن العلماء والعقال. انتهى

وقد عرفت مما أسلفناه من كلام العلماء من كل قطر، ما كان عليه أهل نجد وغيرهم، من الكفر بالله، وعبادة الأولياء، والصالحين، والأشجار، والأحجار، والغيران، وغير ذلك، مما قد أوضحناه وبيناه، فمن زعم أن ما كان عليه أهل نجد وغيرهم مما ذكر ليس بكفر، ولا شرك، وأنهم مع هذه الأفعال مسلمون، وأن من دعاهم إلى التوحيد وعبادة الله وترك ما كانوا عليه من الشرك وجاهدتهم على ذلك، أنه جاهل، وأنه كَفَّرَ ونهب أموال وسفك دماءً بغير حق، فما عرف الإسلام الذي يعصم الدم والمال، ولا عرف الكفر المبيح لذلك، فكان هو الجاهل المركب الذي لا يدري، ولا يدري أنه لا يدري. وحسبنا الله ونعم الوكيل.

[نقل عن شيخ الإسلام في مسألة قتال مانعي الزكاة]

ونذكر هاهنا أيضًا ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه في «منهاج السنة»^(١) على قول الرافضي: (الخلاف السادس: في قتال مانعي الزكاة قاتلهم أبوبكر، واجتهد عمر في أيام خلافته، فرد السبايا والأموال إليهم، وأطلق المحبوسين). فهذا من الكذب الذي لا يخفى على من عرف أحوال المسلمين؛ فإن مانعي الزكاة اتفق أبوبكر وعمر على قتالهم بعد أن راجعه عمر في ذلك، كما في «الصحيحين»^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن عمر قال لأبي بكر: يا خليفة رسول الله، كيف تقاتل الناس، وقد قال النبي ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا: أن لا اله إلا الله، وأني رسول الله، فإذا قالوها، عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحقها، وحسابهم على الله».

فقال أبوبكر: ألم يقل: «إلا بحقها وحسابهم على الله»، فإن الزكاة من حقها، والله لو منعوني عناقًا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها. قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق. وفي «الصحيحين»^(٣) تصديق فهم أبي بكر، عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله، وأني رسول الله، وقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحقها».

فعمرو وافق أبا بكر على قتال أهل الردة مانعي الزكاة، وكذلك سائر الصحابة، وأقر أولئك بالزكاة بعد امتناعهم منها، ولم تسب منهم ذرية، ولا حبس منهم أحد، ولا كان بالمدينة حبس، لا على عهد رسول الله ﷺ، ولا على عهد أبي بكر رضي الله عنه، فكيف يموت وهم في حبسه.

وأول حبس في الإسلام اتخذ بمكة: اشترى عمر من صفوان بن أمية داره، وجعلها حبسًا بمكة، ولكن من الناس من يقول: سبى أبوبكر نساءهم، وذرايرهم، وعمر أعاد

(١) «منهاج السنة» وانظر منه: (٤/ ٤٩٤ وما بعدها).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢).

ذلك عليهم، وهذا إذا وقع ليس فيه بيان اختلافهما؛ فإنه قد يكون عمر موافقاً على جواز سبيهم، لكن ردَّ إليهم سبيهم، كما رد النبي ﷺ على هوازن سبيهم، بعد أن قسم بين المسلمين^(١)، فمن طابت نفسه بالرد وإلا عوضه من عنده؛ لما أتى أهلهم مسلمين فطلبوا رد ذلك إليهم.

وأهل الردة قد اتفق أبو بكر وعمر وسائر الصحابة على أنهم لا يمكنون من ركوب الخيل، ولا حمل السلاح، بل يتركون يتبعون أذناب البقر، حتى يرى الله وخليفة رسوله والمؤمنين حسن إسلامهم، فلما تبين لعمر حسن إسلامهم رد ذلك إليهم لأنه جائز. انتهى.

فتبين بما ذكره شيخ الإسلام: أن الصحابة أجمعوا على قتالهم، وأنهم سموهم كلهم أهل الردة، وأنه لم يكن بين عمر وبين أبي بكر خلاف بعد رجوع عمر إلى موافقة أبي بكر مع سائر الصحابة، وأن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لم يخالف ما في «الصحيحين» كما زعم هذا المعترض الجاهل - والله أعلم.

فتبين بما ذكر شيخ الإسلام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كذب من ادعى أن الصحابة اختلفوا في أهل الردة، وأنهم جعلوهم ثلاثة أصناف، وصرح أنهم سموهم كلهم أهل الردة، وأنهم سبوا نساءهم وذرائعهم، وأنه لم يكن بين أبي بكر وعمر خلاف، وأن رد عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ السبي والأموال إليهم أنه كما رد النبي ﷺ سبي هوازن إليهم بعد أن صح إسلامهم، ولكن هذا المعترض جاهل بمدارك الأحكام، وما عليه أئمة الإسلام - والله المستعان.

[بيان بطلان قول الشارح بأن دعاء الأولياء والتهنئة بهم عند الشدائد والطواف

بالتقبور وتقبيل جدرانها ونحو ذلك من شرك العمل]

(١٧٧٥) قال المعترض في أبياته: ولذلك قلنا:

وَهَذَا لَعَمْرِي غَيْرَ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ
فَإِنَّهُمْ قَدْ بَايَعُوكَ عَلَى الْهُدَى
وَقَدْ هَجَرُوا مَا كَانَ مِنْ بَدْعٍ وَمِنْ
تَجَارِيكَ فِي قَتْلِ لِمَنْ كَانَ فِي نَجْدٍ
وَلَمْ يَجْعَلُوا لِهَذَا فِي الدِّينِ مِنْ نَدٍّ
عِبَادَةَ مَنْ حَلَّ الْمَقَابِرَ فِي اللَّحْدِ

(١) أخرجه البخاري كما سبق.

خَفِ اللهُ وَاحْتَذِرْ مَا تُسِرُّ وَمَا تُبْدِي
إِلَى فِعْلِ مَا يَهْدِي إِلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ
حَرَامٌ وَلَا تَغْتَرَّ بِالْعِزِّ وَالْحِدِّ
فَمَا هُمُّهُمْ إِلَّا الْإِنَاثُ مَعَ النَّقْدِ
بِأَيْدِيهِمْ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا حَدِّ
صَرِيحًا^(١) فَلَا شَيْءٌ يُفِيدُ وَلَا يُجْدِي
ضَلَالًا عَلَى مَا قُلْتُ فِي ذَلِكَ الْعَقْدِ
تَضَمَّنَهُ نَظْمِي الْقَدِيمُ إِلَى نَجْدِ
تَجَارِيكَ فِي سَفْكِ الدَّمَالِيسِ مِنْ قَصْدِي
كَمَا قُلْتَهُ لَا عَنْ دَلِيلٍ بِهِ تَهْدِي
فَمَا أَنْتَ فِي هَذَا مُصِيبٌ وَلَا مَهْدِي
عَلَيْكَ عَسَى تَهْدِي لِهَذَا وَتَسْتَهْدِي
وَتَأْتِي الْأُمُورَ الصَّالِحَاتِ عَلَى قَصْدِ
عَلَيْكَ فَقَابِلْ بِالْقَبُولِ الَّذِي أُبْدِي^(٢)

فَمَا لَكَ فِي سَفْكِ الدَّمَا قَطُّ حُجَّةٌ
وَعَامِلٌ عِبَادَ اللَّهِ بِاللُّطْفِ وَادْعُهُمْ
وَرُدَّ عَلَيْهِمْ مَا سَأَلْتِ فَإِنَّهُ
وَلَا بِأَنَاسٍ حَسَنُوا لَكَ مَا تَرَى
يُرِيدُونَ نَهَبَ الْمُسْلِمِينَ وَأَخَذَ مَا
فَرَأَى إِلَهَ الْعَرْشِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَرَى
نَعَمٌ وَاعْلَمُوا أَنِّي أَرَى كُلَّ بَدْعَةٍ
وَلَا تَحْسَبُوا أَنِّي رَجَعْتُ عَنِ الَّذِي
بَلَى كُلُّ مَا فِيهِ هُوَ الْحَقُّ إِنَّمَا
وَتَكْفِيرِ أَهْلِ الْأَرْضِ لَسْتُ أَقُولُهُ
وَهَا أَنَا أَبْرَأُ مِنْ فِعَالِكَ فِي الْوَرَى
وَدُونَكُهَا مِنِّي نَصِيحَةٌ مُشْفِقِ
وَتُغْلِقُ أَبْوَابَ الْغُلُوبِ جَمِيعِهِ
وَهَذَا نِظَامِي جَاءَ وَاللَّهُ حُجَّةً

(والجواب) أن يقال:

عَلَى مَنْهَجِ يُنْحِيكَ عَنْ زُورِكَ الْمُرْدِي
عَلَى الْمَنْهَجِ الْأَسْنَى وَكَانَ عَلَى الرُّشْدِ
وَمَنْهَجِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ذَوِي الْمَجْدِ

أَقُولُ لِعَمْرِي مَا أَصَبْتَ وَلَمْ تَكُنْ
فَقَدْ كَانَ شَيْخُ الْمُسْلِمِينَ مُحَمَّدٌ
فَسَارَ عَلَى مَنْهَجِ سُنَّةِ أَحْمَدَ

(١) في الأصل: صديقاً.

(٢) في «الديوان» بلفظ: أهدي.

سِوَى أُمَّةٍ عَادُوا عَنِ الْحَقِّ وَالْقَصْدِ
 وَمَنْ كَانَ فِي الْأَجْدَاثِ مِنْ سَاكِنِ اللَّحْدِ
 نَدِيدًا تَعَالَى اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ النَّدِّ
 وَقَدْ شَرَدُوا عَنْ دَعْوَةِ الْحَقِّ لِلْقَصْدِ
 وَسَطَّرَتْهُ فِي الرَّقِّ جَهْرًا عَلَى عَمْدِ
 وَقَدْ أَشْرَقَتْ أَنْوَارُهُ فِي رُبَى نَجْدِ
 تَلَوَّلُوا نُورَ الْحَقِّ مِنْ كَوَكِبِ الرَّشْدِ
 عَلَيْهِ مِنَ الْإِشْرَاكِ وَالْجَعْلِ لِلنَّدِ
 تَضَائِقَ لِمَا لَمْ يَجِدْ مِنْ لَهُ يُجْدِي
 يَصُدُّ بِهَا أَهْلَ الْغَوَايَةِ وَاللَّدِ
 وَهَيْهَاتَ قَدْ بَانَ الرَّشَادُ لِذِي النَّقْدِ
 بِتَزْوِينِهِ إِنْكَارًا وَبُهْتَانًا عَلَى عَمْدِ
 وَلَمْ يَجْعَلُوا لِلَّهِ فِي الدِّينِ مِنْ نَدِّ
 تُجَارِي بِهِ الْأَهْوَاءَ الْحَسَدَ الْمُرْدِي
 وَقَاتَلَهُمْ حَاشَا وَكَأَلْفًا تُبْدِي
 وَلَيْسَ لَهُ أَضَلُّ فَدَعُ عَنْكَ مَا يُرْدِي
 وَمَنْ عِبَادَةٌ مِنْ حَلِّ الْمَقَابِرِ فِي اللَّحْدِ
 وَتَابُوا عَنِ الْإِشْرَاكِ بِالصَّمَدِ الْفَرْدِ
 بِلَا حُجَّةٍ هَذَا مِنَ الْكَذِبِ الْمُرْدِي
 وَطُغْيَانِهِمْ لَا يَهْتَدُونَ لِمَنْ يَهْدِي

وَمَا قَاتَلَ الشَّيْخَ الْإِمَامَ مُحَمَّدٌ
 يُنَادُونَ زَيْدًا وَالْحُسَيْنَ وَخَالِدًا
 وَقَدْ جَعَلُوا لِلَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ
 وَقَاتَلَهُمْ لِمَا أَبَوْا وَتَمَرَّدُوا
 فَعَمَّنْ أَخَذَتِ الزُّورَ مِمَّا نَظَّمَتْهُ
 أَعَنْ مَرْبِدٍ مَنْ فَرَّ عَنْ دِينِ أَحْمَدَ
 وَقَدْ هَاضَهُ بَلْ غَاضَهُ وَامِضُهُ
 وَقَدْ أَلْفَ الْمَافُونَ مَا كَانَ قَوْمُهُ
 وَلِمَا اسْتَجَابُوا وَاسْتَقَامُوا عَلَى الْهُدَى
 فَفَرَّ وَأَبْدَى تُرَهَاتٍ وَضِلَّةً
 عَنِ الدِّينِ وَالتَّقْوَى ذَوِي الْإِنْفِكِ وَالرَّدَى
 فَقَوْلِكَ عَمَّنْ فَرَّ عَنْ دِينِ أَحْمَدَ
 فَإِنَّهُمْ قَدْ بَايَعُواكَ عَلَى الْهُدَى
 تَهَوُّرُ أَفْئَالِكِ وَتَزْوِينُ مُبْطِلِ
 فَمَا بَايَعُوا بَعْدَ الضَّلَالِ عَلَى الْهُدَى
 مِنَ الزُّورِ وَالبُهْتَانِ لَيْسَ بِثَابِتِ
 وَلَا هَجَرُوا مَا كَانَ مِنْ بَدَعِ
 فَلَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ غَيْبِهِمْ
 لِمَا سَفِكَتَ تِلْكَ الدَّمَاءَ وَقَتَّلُوا
 وَلَكِنَّهُمْ فِي غَيْبِهِمْ وَضَلَالِهِمْ

وَحَادَ أَخِيرًا عَنِ مُوَافَقَةِ الرَّشِدِ
فَقَاتَلَهُمْ عَمْدًا وَقَصْدًا لِدَا الْقَصْدِ
عَلَى كُفْرِهِمْ حَتَّى يَفِيثُوا لِمَا بِيَدِي
يَحِيدُ عَنِ الْإِسْلَامِ بِالصَّارِمِ الْهِنْدِيِّ
مِنَ الدَّهْرِ لَا يَأْلُوا اجْتِهَادًا بِمَا يُجِدِي
إِلَى فِعْلِ مَا يَهْدِي إِلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ
عَنِ الدِّينِ وَاسْتَعْدُوا عُدَاةَ ذَوِي جَحْدِ
بِمَنْ كَفَرُوا بِاللَّهِ مِنْ كُلِّ ذِي طَرْدِ
لِمَنْ قَامَ يَدْعُوهُمْ إِلَى مَنَهِجِ الرَّشِدِ
وَدَانَ لَهُمْ بِالدِّينِ مَنْ صَدَّ عَنْ جَهْدِ
تَكَلَّتْكَ هَلْ تَدْرِي غَوَائِلَ مَا تُبْدِي
إِلَيْهِمْ وَهَلْ هَذَا مَقَالَةُ ذِي نَقْدِ
بِذَلِكَ وَحِيٍّ مُسْتَبِينٍ لِذِي رُشْدِ
لَكَانَ حَرَامًا لَا يُبَاحُ وَلَا يُجْدِي
تُعَزُّهُ بِالْجَاهِ وَالْعِزِّ وَالْحِدِّ
وَهُمُّهُمْ أَخَذُ الْأَثَابِ مَعَ النَّقْدِ
بِمَا لَمْ يَقُلْ أَهْلُ الدَّرَايَةِ مِنْ نَجْدِ
كَقَوْلِكَ تَمُونُهَا عَلَى الْأَعْيُنِ الرُّمْدِ
بِأَيْدِيهِمْ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا حَدِّ

نَعَمْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَجَابَ تَزْنِدُقًا
إِلَى الْكُفْرِ وَالْإِشْرَاقِ بِاللَّهِ جَهْرَةً
فَخَافَ مِنَ الْمَوْلَى عُقُوبَةَ تَرْكِهِمْ
وَعَامَلَ أَهْلَ الْحَقِّ بِاللُّطْفِ وَالذِّي
وَقَدْ قَامَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ بُرْهَةً
وَعَامَلَهُمْ بِاللُّطْفِ وَالرَّفْقِ دَاعِيًا
فَلَمَّا أَبَوْا وَاسْتَكْبَرُوا وَتَمَرَّدُوا
أَحَلَّ بِهِمْ مَا قَدْ أَحَلَّ نَبِيُّهُ
إِلَى أَنْ أَنَابُوا وَاسْتَجَابُوا وَأَذَعْنُوا
فَنَالُوا بِهِ عِزًّا وَمَجْدًا وَرِفْعَةً
وَقَوْلِكَ: فَارْدُدْ مَا نَهَيْتَ، تَحَكُّمٌ
أَيْرَجَعُ أَمْوَالًا أُبَيِّحَتْ بِكُفْرِهِمْ
أَهَذَا حَرَامٌ وَيَلُ أُمَّكَ أَوْ آتَى
فَلَوْ أَنَّ مَا تَحْكِي مِنَ الزُّورِ كَائِنٌ
وَمَا عَزَّ شَمْسُ الدِّينِ فِي نُصْرَةِ الْهُدَى
وَلَا بِأُنَاسٍ حَسَنُوا الْبَغْيَ بِأَهْوَى
كَمَا قُلْتَهُ فِيمَا تَهَوَّرَتْ قَائِلًا
وَمَا قُلْتُمُو بِالْمِينِ^(١) مِنْ هَذَا يَانِكُمْ
يُرِيدُونَ نَهَبَ الْمُسْلِمِينَ وَأَخَذَ مَا

(١) أي: الكذب.

تَكَلَّمْتَ هَلْ هَدَيْتَ مَقَالَهُ عَالِمٍ
 أَيْزَجُ أَمْوَالًا إِلَى كُلِّ مَنْ دَعَا
 يُنَادُونَ زَيْدًا^(١) طَالِبِينَ بِرَغْبَةٍ
 وَتَاجًا وَشُمُوسَانَا وَمَنْ كَانَ يَدْعِي
 وَيَدْعُونَ أَشْجَارًا كَثِيرًا عَدِيدَةً
 وَغَارًا وَقَدْ آوَتْ إِلَيْهِ بِزَعْمِهِمْ
 وَقَدْ رَامَ مِنْهَا فَاسِقٌ أَنْ يُرِيدَهَا
 فَكَانَ لَهَا الْمَوْلَى مُجِيرًا وَعَاصِمًا
 وَفَحَالٌ نَحْلٍ يَخْتَلِفُنَّ نِسَاؤُهُمْ
 إِذَا لَمْ تَلِدْ وَلَمْ تُزَوِّجْ لِيُعْطِيهَا
 وَكُلُّ قُرَى نَجْدٍ بِهِنَّ مَعَابِدُ
 فَإِنْ كَانَ هَذَا لَيْسَ عِنْدَكَ مُحْرَجًا
 لِأَنَّهُمْ وَقَدْ آمَنُوا بِمُحَمَّدٍ
 وَلَا اعْتَقَدُوا فِيْمَنْ دَعَاؤُهُ بِأَنَّهُ
 وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ أَتَوْا بِجَهَالَةٍ
 فَزَيَّنَ لِلْجُهَّالِ أَنَّ ذَوِي التَّقَى
 لَهُمْ شُفَعَاءُ يَنْفَعُونَ وَأَنَّهُمْ
 فَمِنْ أَجْلِ هَذَا كَانَ هَذَا اعْتِقَادُهُمْ

تَقِيٌّ نَقِيٌّ عَارِفٌ أَوْ أَخِي رُشِدٍ
 سِوَى اللَّهِ مَعْبُودًا مِنَ الْخَلْقِ لَا يُجِدِي
 وَمَنْ كَانَ فِي الْأَجْدَاثِ مِنْ سَاكِنِ اللَّحْدِ
 وَلَا يَتَهُ الْجُهَّالُ مِنْ غَيْرِ مَا عَدُّ
 لَعَمْرِي وَأَحْجَارًا تُرَادُ لِذَا الْقَصْدِ
 هُنَالِكَ بِنْتُ لِلْأَمِيرِ عَلَى جَهْدِ
 بِسُوءِ فَعَادَ الْغَارُ مُنْغَلِقَ السِّدِّ
 فَيَدْعُونَهُ مِنْ أَجْلِ ذَاكَ ذُؤْوَا اللَّدِّ
 إِلَيْهِ بِإِهْدَاءِ الْقَرَايِينِ عَنْ عَمْدِ
 بَيْنَ وَزَوْجًا عَاجِلًا غَيْرَ ذِي صَدِّ
 كَثِيرٌ بِلَا حَادٍ يُحَدُّ وَلَا عَدُّ
 مِنَ الدِّينِ مَنْ يَأْتِي بِهِ مِنْ ذَوِي الْجَحْدِ
 عَلَيْهِ صَلَاةُ اللَّهِ مَا حَنَّ مِنْ رَعْدِ
 إِلَهٍ مَعَ الرَّحْمَنِ ذِي الْعَرْشِ وَالْمَجْدِ
 وَغَرَّهُمُ الشَّيْطَانُ ذُو الْغَدْرِ وَالطَّرْدِ
 مِنَ الصُّلَحَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ ذَوِي الرُّشْدِ
 يَضُرُّونَ هَذَا قَوْلُهُ عَنْ ذَوِي اللَّدِّ
 كَمَا اعْتَقَدَ الْكُفَّارُ مِنْ قَبْلُ فِي النَّدِّ

(١) يعني: ابن الخطاب، المتقدم ذكره.

فَقَدْ أَتَبُّسُوا التَّوْحِيدَ لِلْوَاحِدِ الْفَرْدِ
 بِالْهَةِ حَاشَا فَلَيْسُوا ذَوِي جَحْدِ
 كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنَ الشَّرْحِ مُسْتَبِدِّ
 فِتْبًا لِمَنْ يُبْدِي مِنَ الْغَيِّ مَا يُرْدِي
 وَلَسْتَ بِذِي عِلْمٍ وَلَسْتَ بِذِي رُشْدِ
 وَأَدْيَانُ عِبَادِ الْقُبُورِ ذَوِي الْجَحْدِ
 عَلَى مَنْ مَحَاتِلَكَ الْمَعَابِدَ مِنْ نَجْدِ
 بِأَنَّكَ ذُو نُصْحٍ وَتَهْدِي وَتَسْتَهْدِي
 عَلَيْهَا وَمُسْتَعِدِّ عَلَيْهَا بِمَا تُبْدِي
 مِنَ الْإِفْكِ وَالْبُهْتَانِ فِي الْعَالَمِ الْمُهْدِي
 بِمَا لَيْسَ مَعْلُومًا لَدَى كُلِّ مَنْ يَهْدِي
 بِلَا مِرْيَةٍ وَالْحَقُّ كَالشَّمْسِ مُسْتَبِدِّ
 وَتَلْفِيقِهِ زُورًا مِنَ الْقَوْلِ لَا يُجْدِي
 تَضَمَّنَهُ نَظْمِي الْقَدِيمِ إِلَى نَجْدِ
 مِنْ سَفْكِ الدَّمَاءِ لَيْسَ مِنْ قَصْدِي
 هُوَ الْحَقُّ وَالتَّحْقِيقُ مِنْ غَيْرِ مَا رَدِّ
 يَعُودُ عَلَى الْقَوْلِ الْمُزَوَّرِ بِالْهَدِّ
 فَقَدْ عَاشَ عَصْرًا بَعْدَمَا قَالَ فِي الْعَقْدِ

وَلَكِنْ أَوْلَى^(١) الْقَوْمُ لَيْسُوا كَمَنْ مَضَى
 فَمَا الْأَوْلِيَاءُ وَالصَّالِحُونَ لَدَيْهِمْ
 فَهَذَا مَقَالُ الْفَدَمِ^(٢) لَا دَرَّ دَرَّهُ
 وَكَانَ لَعَمْرِي سَائِحًا مُتَنَاقِضًا
 فَلَسْتَ عَلَى نَهْجٍ مِنَ الدِّينِ وَاضِحًا
 وَإِنْ كَانَ هَذَا غَايَةَ الْكُفْرِ وَالرَّدَى
 فَمَا بَالُ هَذَا الطَّعْنِ وَيَحْكُ جَهْرَةً
 وَتَرْمِيهِ بِالْبُهْتَانِ وَالزُّورِ زَاعِمًا
 فَهَلَّا نَصَحْتَ الْيَوْمَ نَفْسَكَ مُزْرِيًا
 لِتَنْجُو فِي يَوْمٍ عَظِيمٍ عَصَبُ صَبٍ
 فَإِنَّكَ قَدْ أَوْغَلْتَ فِي الشَّرِّ قَائِلًا
 وَكُلُّ الَّذِي قَدْ قُلْتَ فِي الشَّيْخِ فَرِيَّةٌ
 وَأَعْجَبُ شَيْءٍ قَالَهُ بَعْدَ هَدْرِهِ
 (وَلَا تَحْسَبُوا أَنِّي رَجَعْتُ عَنِ الَّذِي
 بَلَى كُلُّ مَا فِيهِ هُوَ الْحَقُّ إِنَّمَا تَجَارِيكَ
 أَقُولُ نَعَمْ كُلُّ الَّذِي قَالَ أَوْلَا
 وَكُلُّ الَّذِي قَدْ قَالَ فِي النَّظْمِ أَوْلَا
 لِمَنْ كَانَ ذَا قَلْبٍ خَلِيٍّ مِنَ الْهَوَى

(١) في الأصل: (أولاً).

(٢) الفدم: هو العبي عن الحججة والكلام. «العين» (ص ٧٣).

تَقَدَّمَ أَوْ طَعْنَا بِإِرْضَاءِ ذِي الْحَقْدِ
وَلَمْ يَشْتَهَرْ مَا قِيلَ مِنْ كُلِّ مَا يُبْدِي
وَلَا صَارَ هَذَا الْقَتْلُ وَالنَّهْبُ فِي نَجْدِ
وَلَمْ يَجْعَلُوا لِلَّهِ فِي الدِّينِ مَعْنُ نِدِّ
عِبَادَةٍ مَنْ حَلَّ الْمَقَابِرَ فِي اللَّحْدِ
خَلِيٍّ مِنَ الْأَغْرَاضِ لَيْسَ بِذِي حَقْدِ
الْحَبْرِ بِحَرِّ الْعِلْمِ ذِي الْفَضْلِ وَالنَّقْدِ
وَصَارَ بِهِ غِلٌّ عَلَى كُلِّ ذِي رُشْدِ
مَقَاصِدَ مَا قَدَّرَ أَمَهُ بِالَّذِي يُبْدِ
وَتَلْفِيْقَةَ مَا لَا يُفِيدُ وَلَا يُجْدِي
وَكَانَ عَلَى نَهْجِ قَوْمٍ مِنَ الرُّشْدِ
بِحَقِّ وَتَحْقِيقِ لَدَى كُلِّ ذِي نَقْدِ
وَلَوْ كَانَ ذَا عِلْمٍ لَأَنْصَفَ فِي الرَّدِّ
تَدُلُّ عَلَى مَا قَالَهُ فِي الَّذِي يُبْدِي
عَنِ السَّيِّدِ الْمَشْهُورِ بِالْعِلْمِ وَالرُّشْدِ
وَوَافَقَ أَهْلَ الزَّيْغِ وَالطَّرْدِ وَالْبَحْدِ
بِمَا قَالَهُ نَظْمًا وَنَثْرًا مِنَ الرَّدِّ
وَدَاخَلَهُ شَيْءٌ مِنَ الْحَسَدِ الْمُرْدِي
بِذَلِكَ قَدْ أَخْطَى وَجَاءَ بِمَا يُرْدِي

وَلَمْ يُبْدِ رَدًّا أَوْ رُجُوعًا عَنِ الَّذِي
إِلَى أَنْ تَقْضَى ذَلِكَ الْعَصْرُ كُلُّهُ
وَتَصْدِيقُ ذَا أَنَّ الَّذِي قَالَ لَمْ يَكُنْ
لِمَنْ بَايَعُوا طَوْعًا عَلَى الدِّينِ وَالْهُدَى
وَقَدْ هَجَرُوا مَا كَانَ مِنْ بَدْعٍ وَمِنْ
إِذَا تَمَّ هَذَا وَاسْتَبَانَ لِمُنْصَفِ
فَصَحَّ يَقِينًا أَنَّ هَذَا تَقْوُلٌ عَلَى
وَلَا حَسَدٌ قَدْ غَامَرَ الْغَيُّ قَلْبَهُ
وَأَبْصَرَ فِي مَنْظُومِهِ مَتَأَمِلًا
وَمَا قَالَهُ فِي الشَّرْحِ مِنْ هَذَيَانِهِ
تَيَقَّنَ أَنَّ الشَّيْخَ كَانَ عَلَى الْهُدَى
فَمَا جَاءَ هَذَا الْوَعْدُ^(١) فِيمَا هَدَى بِهِ
وَلَكِنْ بِتَزْوِيرٍ وَتَأْلِيفِ جَاهِلٍ
وَجَاءَ بِبُرْهَانٍ وَأَقْوَمِ حُجَّةٍ
وَإِنْ كَانَ هَذَا النَّظْمُ وَالشَّرْحُ ثَابِتًا
وَأَعْنِي بِهِ الْبَدْرُ الْمُنِيرَ مُحَمَّدًا
وَصَدَّقَ أَهْلَ الْغَيِّ فِي هَذَيَانِهِمْ
وَكَانَ لَهُ فِي ذَلِكَ نَوْعٌ مِنَ الْهَوَى
فَلَيْسَ بِمَعْصُومٍ وَلَا شَكَّ أَنَّهُ

(١) الوعد: هو الضعيف من الرجال، الخفيف العقل. «العين» (ص ١٠٥٨).

يَكُنْ بِصَوَابٍ مُسْتَقِيمٍ وَلَا يُجِدِي
وَمَا قَالَهُ فِيمَا تَقَدَّمَ فِي الْعَقْدِ
وَسَاغَ لَدَى قَوْمٍ كَثِيرٍ ذَوِي حَقْدٍ
بِذَلِكَ أَمْثَالٍ كَثِيرٍ بِإِلَاعِدٍ
فَقَدْ كَانَ قَدْ أَخْطَى وَحَادَ عَنِ الرَّشِدِ
عَلَيْهِ أُمُورًا خَالَهَا الْحَقُّ عَنْ قَصْدٍ
مَقَالَتُهُ الشَّنْعَاءَ فَأَحْسَنَ فِي الرَّدِّ
وَجَاءَ بِرُهَانٍ يُلُوحُ لِذِي النَّقْدِ
وَالْفَهَاءِ فِي شَرْحِ مَنْظُومِهِ الْمُزْدِي
مُحَقِّقٌ وَيَذَرِي الْحَقَّ لَيْسَ بِذِي لَدِّي
كَمَا قَالَهُ هَذَا الْمُبْهَرِجُ عَنْ قَصْدٍ
يُكْفِّرُ أَهْلَ الْأَرْضِ طُرًّا عَلَى عَمْدٍ
وَيَأْخُذُ أَمْوَالَ الْعِبَادِ بِإِلَاحِدٍ
إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنْ خُرَافَاتِ ذِي اللَّدِّ
وَصَالُوا بِأَهْلِ الشُّرْكِ مِنْ كُلِّ ذِي حَقْدٍ
وَأَبُؤُا وَقَدْ خَابُوا وَحَادُوا عَنِ الرَّشِدِ
عَلَيْهِ وَعَادَاهُ بِإِلَاحِدٍ يُجِدِي
وَأَعْلَى لَهُ الْأَعْلَامُ سَامِيَّةَ الْمَجْدِ

وَعُوقِبَ بِالْهَذْرِ الَّذِي قَالَ حَيْثُ لَمْ
وَنَاقَضَ مَا قَدْ قَالَهُ فِي اعْتِقَادِهِ
وَقَدْ شَاعَ عَنْ^(١) هَذَا النَّظْمِ عَنْهُ وَشَرَحَهُ
فَلَا غَرَّ وَمِنْ هَذَا وَلَا بَدَعَ بَلْ لَهُ
وَمَاذَا عَسَى لَوْ قَالَ مَا قَالَ جَهْرَةً
وَأَنْكَرَ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ كُلِّ جَهْبَذٍ
فَقَدْ رَدَّ صِدِّيقٌ^(٢) عَلَيْهِ وَقَدْ رَأَى
وَأَنْصَفَ لَهَا قَالَ بِالْحَقِّ وَالْهُدَى
وَرَدَّ الْأَبَاطِيلَ الَّتِي قَدْ أَتَى بِهَا
وَقَدْ خَالَفَتْ مَا قَالَهُ كُلُّ عَالِمٍ
وَقَدْ قَالَ قَوْمٌ مِنْ ذَوِي الْغِيِّ وَالرَّدَى
وَقَدْ زَعَمُوا أَنَّ الْإِمَامَ مُحَمَّدًا
وَيَقْتُلُهُمْ مِنْ غَيْرِ جُزْمٍ تَجْبُرًا
وَمَنْ لَمْ يُطْعَمَهُ كَانَ بِاللهِ كَافِرًا
وَقَدْ أَجْلَبُوا مِنْ كُلِّ أَوْبٍ وَوَجْهَةٍ
فَبَادُوا وَمَا فَادُوا وَمَا أَدْرَكُوا الْمُنَى
وَأَظْهَرَهُ الْمَوْلَى عَلَى كُلِّ مَنْ بَغَى
وَأَظْهَرَ دِينَ اللهَ بَعْدَ انْطِمَاسِهِ

(١) كذا في الأصل، وهي زائدة.

(٢) يعني: صديق حسن خان، وهو تابع في رده للإمام الشوكاني في كتابه «الدر النضيد» (ص ١١٠) وما بعدها.

وَسَاعَدَهُ فِي نُصْرَةِ الدِّينِ وَالهُدَى
 وَقَدْ نَالَ مَجْدًا أَهْلُ نَجْدٍ وَرِفْعَةً
 بِإِظْهَارِ دِينِ اللَّهِ قَسْرًا وَدَعْوَةٍ
 وَقَامَ بِهَذَا الأَمْرِ مِنْ بَعْدِ مَنْ مَضَى
 وَقَدْ جَاهَدُوا أَعْدَاءَ دِينِ مُحَمَّدٍ
 لِكَيْ يَطْمِسُوا أَعْلَامَ سُنَّةِ أَحْمَدَ
 وَقَدْ جَهَدُوا فِي مَحْوِ أَعْلَامِهِ العُلَى
 فَمَا نَالَ مَنْ عَادَاهُمُو مِنْ ذَوِي الرَّدَى
 وَنَالَ ذُو الإِسْلَامِ عِزًّا وَرِفْعَةً
 فَلَا زَالَ تَأْيِيدُ الإِلَهِ يَمُدُّهُمْ
 وَأَزَكَى صَلَاةَ يَبْهَرُ المَسْكُ عَرَفَهَا
 وَأَصْحَابِهِ وَالأَلِ مَعَ كُلِّ تَابِعِ

(فصل)

إذا تحققت ما قدمت لك من النظم والنثر في الرد على هذا المزور الذي وضع
 هذه الأكاذيب من النظم والشرح على السيد الإمام، محمد بن إسماعيل الصنعاني
 رَحِمَهُ اللهُ، وتبين لك ما في كله من الخطيأ، والكذب، والزور، والبهتان، والظلم،
 والعدوان، وأن هذا الكلام لا يليق بجناب السيد محمد بن إسماعيل الصنعاني رَحِمَهُ اللهُ؛
 فإنه كلام جاهل متناقض، والسيد أجلُّ قدرًا من أن يتكلم بمثل هذا الكلام البارد
 السامع، فعلم هذا المزور دليل النظم الأول، بأبيات ذكر فيها أحكام الكفر وتقسيمه،
 فذكر في القسم الذي لا يخرج عن الملة قوله:

قلت: ومن هذا كفر من يدعو الأولياء، ويهتف بهم عند الشدائد، ويطوف

بقبورهم، ويقبل جداراتها، وينذر لها شيئاً من ماله؛ فإنه كفر عمل لا اعتقاد فإنه مؤمن بالله وبرسوله ﷺ، وباليوم الآخر، لكن زين لهم الشيطان أن هؤلاء عباد الله الصالحين ينفعون، ويشفعون، ويضرون، فاعتقدوا ذلك جهلاً، كما اعتقده أهل الجاهلية في الأصنام، لكن هؤلاء يشتون التوحيد لله، لا يجعلون الأولياء آلهة، كما قاله الكفار إنكاراً على رسول الله ﷺ، لما دعاهم إلى كلمة التوحيد: ﴿أَجْعَلِ الْأَلِهَةَ إِلَهًا وَجِدًا﴾ [ص: ٥] فهؤلاء جعلوا لله شركاء حقيقة، وقالوا في تلبيتهم: «لييك لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك»^(١).

فأثبتوا للأصنام شركة مع رب الأنام، وإن كانت عبادتهم الضالة قد أفادت أنه لا شريك له تعالى؛ لأنه إذا كان يملكه وما ملك، فليس شريكاً له تعالى، بل مملوك. فعباد الأصنام جعلوا لله أنداداً، واتخذوا من دونه شركاء، وتارة يقولون: الشفعاء يقربونهم إلى الله زلفى.

بخلاف جهلة المسلمين الذين يعتقدون في أوليائهم النفع والضرر؛ فإنهم مقرون بالوحدانية، وإفراده بالإلهية، وصدّقوا رسله، فالذي أتوه من تعظيم الأولياء كفر عملي لا اعتقادي، فالواجب هو وعظهم، وتعريفهم جهلهم، وزجرهم ولو بالتعزير؛ كما أمرنا بحد الزاني والشارب والسارق من أهل الكفر العملي كما قدمنا في الآيات الأصلية حيث قلنا:

..... وَكَمْ هَتَفُوا عِنْدَ الشَّدَائِدِ بِأَسْمِهَا

وكما قلنا:

..... وَكَمْ عَقَرُوا فِي سُوحِهَا مِنْ عَقِيرَةٍ

وكما قلنا:

..... كَمْ طَائِفٍ حَوْلَ الْقُبُورِ مُقْبِلٌ

إلى آخرها...

(١) سبق تخريجه.

فهذه كلها قبائح محرمة من أعمال الجاهلية، فهو من الكفر العملي، فقد ثبت أن هذه الأمة تفعل أمورًا من أمور الجاهلية، فهو من الكفر العملي كحديث: «أربع في أمتي من أمور الجاهلية لا يتركونها: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة». أخرجه مسلم في «صحيحه»^(١) من حديث أبي مالك الأشعري.

فهذه من الكفر العملي، لا يخرج بها الأمة عن الملة، بل هم مع إتيانهم بهذه الخصلة الجاهلية أضافهم إلى نفسه، فقال: «من أمتي».

(فإن قلت): الجاهلية تقول في أصنامها: (إنهم يقربونا إلى الله زلفى) كما تقوله القبوريون. ويقولون: ﴿هَكَؤُلَاءِ شُفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ كما يقوله القبوريون^(٢) أيضًا.

(قلت): لا سواء؛ فإن القبوريين مثبتون التوحيد لله تعالى بالإلهية، قائلون: (إنه لا إله إلا هو). ولو ضربت عنقه على أن يقول: (إن الولي إله مع الله لما قالها). بل عنده اعتقاد جهل أن الولي لما أطاع الله من إطاعته، كان له عنده تعالى جاه به يقبل شفاعته، ويرجو نفعه، لا أنه إله مع الله بخلاف الوثني، فإنه امتنع عن قول: لا إله إلا الله حتى ضربت عنقه، زاعمًا أن وثنه إله مع الله، ويسميه ربًا وإلهًا، كما قال يوسف: ﴿أَرْبَابٌ مُتَّفَقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهِ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [يوسف: ٣٩].

فسماهم أربابًا؛ لأنهم كانوا يسمونهم بذلك، كما قال الخليل: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ في الثلاث الآيات، مستفهمًا لهم، مبكتًا، متكلّمًا على خطئهم، حيث يسمون الكواكب أربابًا وقال: ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾ [ص: ٥] وقال قوم إبراهيم: ﴿مَنْ فَعَلَ هَذَا بِإِلَهِنَا﴾ [الأنبياء: ٥٩]، ﴿أَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِإِلَهِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ﴾ [الأنبياء: ٦٢] فقال إبراهيم: ﴿أَيْفَكَاءَ إِلَهَةٍ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ﴾ [٨١].

ومنها تعلم: أن الكفار غير مقرين بتوحيد الإلهية، ولا الربوبية، كما توهمه من توهم، من قوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾.

(١) مسلم برقم (٩٣٤).

(٢) في الأصل: القبور.

﴿مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولَنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴿١﴾﴾ [الزخرف : ٩] ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدِيرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ﴾ [يونس : ٣١] فهذا إقرار بتوحيد الخالقية، والرازقية، ونحوهما، لا أنه أقر بتوحيد الإلهية؛ لأنهم يجعلون أوثانهم آلهة وأربابا كما عرفت، فهذا الكفر الجاهلي كفر اعتقاد، ومن لازمه كفر العمل، بخلاف من اعتقد في الأولياء النفع والضرر مع توحيد الله، والإيمان به، وبرسله، واليوم الآخر، فإنه كفر عمل، فهذا تحقيق بالغ، وإيضاح لما هو الحق من غير إفراط، ولا تفريط... إلى آخر كلامه.

(الجواب أن يقال): سبحان من طبع على قلوب هؤلاء الجهلة، حتى قلبوا الحقائق، وارتكبوا الأهموقة من الشقاشق، فضلوا وأضلوا عباد الله، وهذا الرجل الذي بلغ هذه الأكاذيب قد جاء بها شوهاء شمطاء، لم تمتشط، ولم تنتقب، وظن من سفاهة رأيه، وقلة علمه، وتحقيقه، ومعرفته بدين الإسلام، الذي بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه أن هذا هو التحقيق البالغ، وإيضاح الحق من غير إفراط ولا تفريط، وهو كلام باطل متناقض، مخالف للكتاب والسنة، وإجماع سلف الأمة وأئمتها، ومخالف لكلام السيد الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني (رحمته الله)، مناقض له كما سنذكره إن شاء الله قريبا.

ولولا أن هذا النظم وشرحه انتشر واشتهر أنه من كلام الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني، وصدَّق به من كان في قلبه زَيْغٌ، وعنده عداوة لأهل الإسلام الحنفاء؛ لما رَفَعْنَا به رأسًا، لكن تعين علينا نصر الحق وبيانه، والسعي في إبطال ما مَوَّهَ به هذا المبهرج على خفافيش البصائر، وليعلم كلُّ من نظر فيه، براءة السيد الأمير محمد بن إسماعيل، من هذا الكلام الباطل، المتناقض، السامع، البارد، بذكر ما يناقضه، ويرده، ويبطله مما هو الحق والصواب الموافق لصريح السنة والكتاب، من كلام السيد في «تطهير الاعتقاد» قال رحمه الله تعالى^(١):

(١) «تطهير الاعتقاد» (ص ٥٨ - ٦٧) بتعليق العباد، وفيه سقط عنده، تراه في تحقيقي الذي عملته على كتاب «تطهير الاعتقاد» على عدة نسخ خطية يسر الله نشره. طبع تحقيقه

(فصل)

إذا تقرر عندك أن المشركين لا ينفعهم الإقرار بالله تعالى، مع إشراكهم في العبادة، ولا يغني عنهم من الله شيئاً، وأن عبادتهم هي اعتقادهم أنهم ينفعون ويضرون، وأنهم يقربون من الله زلفى، وأنهم يشفعون لهم عند الله تعالى، فينحرون لهم النحائر، وطافوا بهم، ونذروا النذور عليهم، وقاموا متذللين متواضعين في خدمتهم، ويسجدون لهم، ومع هذا كله هم مقرون لله بالربوبية، وأنه الخالق ولكنهم لما أشركوا في عبادته جعلهم مشركين، ولم يعتد بإقرارهم هذا؛ لأنه نافاه فعلهم، فلم ينفعهم الإقرار بتوحيد الربوبية، فمن شأن من أقر الله بتوحيد الربوبية أن يفرد به العبادة، فإذا لم يفعل ذلك، فالإقرار الأول باطل، فقد عرفوا وهم في طبقات النار وقالوا: ﴿تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ۝١٧﴾ إِذْ سَأَلْتُم مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٨﴾ [الشعراء: ٩٧، ٩٨] مع أنهم لم يسووهم به من كل وجه، ولا جعلوهم خالقين ولا رازقين، لكن علموا إن صاروا في النار في قعر جهنم، أن خلط الإقرار ندر من ندرات الشرك، وعدم توحيد العبادة صيرهم كمن سوى بين الأصنام وبين رب الأنام؛ قال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُّشْرِكُونَ ۝١٦﴾ [يوسف: ١٠٦] أي: ما يقر أكثرهم في إقراره بالله وبأنه خلقه وخلق السماوات والأرض، إلا وهو مشرك بعبادة الأوثان، بل سمي الله تعالى الرياء في الطاعات شركاً، مع أن فاعل الطاعة ما قصد بها إلا الله تعالى، وإنما أراد طلب المنزلة بالطاعة في قلوب الناس، فالمرائي عبد الله تعالى لا غيره، لكنه خلط العبادة بطلب المنزلة في قلوب العباد فلم تقبل له عبادة وسماها شركاً كما أخرجه مسلم^(١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه» بل سمي تعالى التسمية بعبد الحارث شركاً؛ كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَتْهُمَا صَلْحًا جَعَلَا لَهِ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَتْهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠] فإنه أخرج أحمد بن حنبل والترمذي من حديث سمرة أنه قال رضي الله عنه: «لما حملت حواء وكان لا

(١) مسلم (٢٩٨٥).

يعيش لها ولد طاف بها إبليس، وقال لا يعيش لك ولد حتي تسميه عبد الحارث،^(١) فسمته فعاش، وكان ذلك وحي من الشيطان وأمره، فأنزل الله الآيات، وسماه شركًا وكان إبليس يسمى بالحارث»، والقصة في «الدر المنثور» وغيره.

(فصل)

قد عرفت من هذا كله أن من اعتقد في شجر أو حجر أو قبر أو ملك أو حي أو ميّت أنه ينفع أو يضر وأنه يقرب إلى الله، أو يشفع عنده في الحاجة من حوائج الدنيا بمجرد التشفع والتوسل إلى الرب تعالى إلا ما ورد من حديث فيه مقال، في حق نبينا ﷺ بخصوصه^(٢)، أو نحو من ذلك؛ فإنه قد أشرك مع الله غيره، واعتقد ما لا يحل اعتقاده كما اعتقد المشركون في الأوثان، فضلًا عن أن ينذر بماله، أو ولده لميت، أو حي يطلب بذلك ما لا يُطلب إلا من الله تعالى من الحاجات من عافية مريضه، أو قدوم غائبه، ونيله لأيّ مطلب من المطالب؛ فإن هذا هو الشُّركُ بعينه، الذي كان عليه عبادة الأصنام، والنذر بالمال على الميت، ونحوه، والنحر على قبره، والتوسل به، وطلب الحاجات منه هو بعينه الذي كان يفعله الجاهلية، والجاهلية إنما يسمون ما يعبدونه وثنا وصنما، وهؤلاء يسمونه وليًا وقبرًا ومشهدًا، والأسماء لا أثر لها، ولا تغير المعاني ضرورة لغوية وعقلية وشرعية، فمن شرب الخمر وأسمأها ماء، ما شرب إلا خمرًا.

(١) الحديث منكر: أخرجه أحمد (١١/٥)، والترمذي (٣٠٧٧) وغيرهما كثير من طريق عمر بن إبراهيم، عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ، وعمر يضعف في الحديث وحديثه عن قتادة خاصة مضطرب، قاله ابن معين في رواية، وابن عدي في «الكامل» وهو مفاد كلام ابن حبان في «المجروحين»، وفي سماع الحسن من سمرة خلاف كثير، والحديث نص جمهور أهل العلم على ضعفه من المتقدمين والمعاصرين منهم: ابن حزم والذهبي وشيخنا العلامة الوادعي والعلامة الألباني، وانظر تفصيل القول في هذا الحديث في تحقيقي لـ «تطهير الاعتقاد».

(٢) يشير إلى ما أخرجه أحمد (١٣٨/٤)، والترمذي (٣٥٧٨)، وغيرهما من حديث عثمان بن حنيف، وانظر لبيان هذا الحديث «التوسل والوسيلة» لشيخ الإسلام و«التوسل أنواعه وأحكامه» للألباني (٦٩-٩٣) والشفاعة لشيخنا / (١٨٧-١٩١).

وقد ثبت في الأحاديث: «أنه يأتي أقوام يشربون الخمر ويسمونهم بغير اسمها»^(١). وصدق رسول الله ﷺ؛ قد أتى طوائف من الفسقة يشربون الخمر ويسمونهم نبيذًا وأول من سمي ما فيه غضب الله وعصيانه بالأسماء المحبوبة عند السامعين إبليس لعنه الله؛ فإنه قال لأبي البشر آدم ﷺ: ﴿يَتَأَدَمُ هَلْ أَذُكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكُ لَائِبَى﴾ [طه: ١٢٠] فسمى الشجرة التي نهى الله آدم عن قربانها: ﴿شَجَرَةُ الْخُلْدِ﴾ محروراً له، وقد لبس عليه بالاسم الذي اخترعه لها، كما سمي إخوانه المقلدون له (الحشيشة): بلقمة الرَّاحَةِ، وكما يسمي الظَّلْمَةُ ما يقبضونه من أموال عباد الله ظلماً وعدواناً: (أدباً) فيقولون: أدب القتل، أدب السرقة، أدب التهمة - بتحريف اسم الظلم إلى الأدب - كما يحرفونه في بعض المقبوضات إلى اسم النفاة، وفي بعضها إلى اسم السياسة، وفي بعضها أدب المكايل والموازن، وكل ذلك إثم عند الله ظلم وعدوان. كما يعرفه من شَمَّ رائحة الكتاب والسنة.

وكل ذلك مأخوذ عن إبليس حين سمي الشجرة المنهي عنها شجرة الخلد، فكذلك تسمية القبر مشهداً، أو من يعتقدون فيه ولياً، لا يخرجهم عن اسم الصنم والوثن، إذ هم معاملون لها معاملة المشركين للأصنام، ويطوفون بها طواف الحجاج ببيت الله الحرام، ويلتمسون التماسهم لأركان البيت، ويخاطبون البيت بالكلمات الكفرية، من قولهم على الله ثم عليك، ويهتفون بأسمائهم عند الشدائد ونحوها، وكل قوم لهم رجل ينادونه:

فأهل العراق والهند: عبدالقادر^(٢).

وأهل التهائم لهم في كل بلد ميت يهتفون باسمه: يا زيلعي^(٣)، يا ابن العجيل^(٤).

(١) من ذلك ما رواه أحمد (٢٣٧/٤)، وغيره عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أناساً من أمتي يشربون الخمر ويسمونهم بغير اسمها». وهو صحيح الإسناد.

(٢) سبق الترجمة له.

(٣) هو أحمد بن عمر الزيلعي الصوفي المتوفى سنة (٧٠٤هـ)، وقيل (٧٠٧هـ)، انظر «العقود اللؤلؤية» (٣٠١/١)، و«الأعلام» للزركلي (١/١٨٦).

(٤) هو أحمد بن موسى بن عجيل اليميني المتوفى سنة (٦٩٠هـ) وقيل غير ذلك، انظر «هجر العلم» (١/٢٢٢١-٢٢٢٥).

وأهل الطائف ومكة: يا بن عباس^(١).

وأهل مصر: يا رفاعي^(٢).

والسادة البكرية أهل الجبال: يا أبا طير^(٣).

وأهل اليمن: يا بن علوان^(٤).

وفي كل قرية أموات يهتفون بهم، وينادونهم ويرجونهم؛ لجلب الخير ودفع الضر، وهو بعينه فعل المشركين في الأصنام، كما قلنا في الأبيات النجدية:

أَعَادُوا بِهَا مَعْنَى سُوعٍ وَمِثْلُهُ يَغُوثٌ وَوَدًّا بِشَسْ ذَلِكَ مِنْ وَدٍّ

وَقَدْ هَتَفُوا عِنْدَ الشَّدَائِدِ بِأَسْمِهَا كَمَا يَهْتَفُ الْمُضْطَرُّ بِالصَّمَدِ الْفَرْدِ

وَكَمْ نَحَرُوا فِي سُوحِهَا مِنْ بَحِيرَةٍ^(٥) أَهَلَّتْ لِغَيْرِ اللَّهِ جَهْرًا عَلَى عَمَدِ

وَكَمْ طَائِفٍ عِنْدَ الْقُبُورِ مُقْبَلًا^(٦) وَمُسْتَلِمٍ^(٧) الْأَرْكَانَ مِنْهُنَّ بِالْيَدِ^(٨)

(فإن قال): إنما نحرت وذكرت اسم الله عليه فقل: إن كان النحر لله فلاي شيء

قربت ما تنحره من باب مشهد من تعظمه، وتعتقد فيه، هل أردت بذلك تعظيمه؟!

فإن قال: نعم. فقل: هذا النحر لغير الله، وإن لم ترد تعظيمه! فهل أردت توسيخ باب

المشهد؟! وتنجيس الداخلين إليه؟! فإنك يقيناً تعلم ما أردت ذلك أصلاً، ولا أردت

الأول، ولا خرجت من بيتك إلا لقصده.

ثم كذلك دعاؤهم له، فهذا الذي عليه هؤلاء شركٌ بلا ريب، وقد يعتقدون في

(١) يعني: عبد الله بن عباس الصحابي الجليل، انظر عنه «السير» (٣/ ٣٣١) و«الإصابة» وقد تقدم.

(٢) هو أحمد بن أبي الحسن بن علي بن أحمد الرفاعي المتوفى سنة (٥٧٨هـ) انظر «السير» (٢١/ ٧٧).

(٣) هو أحمد بن الحسين بن أحمد بن القاسم اليميني قتل سنة (٥٦٥هـ) انظر «هجر العلم» (٢/ ٧٤١-٧٤٤).

(٤) هو أحمد بن علوان صوفي يماني من أهل تعز توفي سنة (٦٦٥هـ) انظر «هجر العلم» (٢/ ٧٥٠-٧٥٨).

و«السلوك في طبقات العلماء والملوك» (١/ ٤٥٨)

(٥) كذا في (الأصل)، وفي الأصول الخطية: نحيرة.

(٦) مقبلاً: حال، وكما في نسخة الشيخ العباد.

(٧) في نسخة الشيخ العباد: ويستلم.

(٨) كذا في (الأصل)، والصواب: بالأيدي. كما في الأصول الخطية.

بعض فسقة الأحياء، وينادونهم في شدتهم والرخاء، وهو عاكف على الفضائح، ولا يحضر حيث أمر الله عباده المؤمنين بالحضور، ولا يحضر جمعة ولا جماعة، ولا يعود مريضاً ولا يشيع جنازة، ويضم إلى ذلك دعوى الغيب، ويجلب إليه إبليس جماعة قد عشعش إبليس في قلوبهم، وباض وفرخ، يصدقون بهتانه، ويعظمون شأنه، ويجعلون هذا نداً لرب العالمين مثيلاً.

فيا للعقول أين ذهبت؛ إذ جهلت الشرائع: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالِكُمْ﴾.

(فإن قلت): أفيسير هؤلاء الذين يعتقدون في القبور، والفسقة، والأولياء، مشركين كالذين يعتقدون في الأصنام.

(قلت): نعم، قد حصل فيهم ما حصل في أولئك وساووهم في ذلك، بل زادوا في الاعتقاد، والانقياد، والاستعباد فلا فرق بينهم.

(فإن قلت): هؤلاء القبوريون يقولون: نحن لا نشرك بالله عز وجل ولا نجعل له نداً، والالتجاء إلى الأولياء، والاعتقاد فيهم ليس بشرك.

قلت: نعم، ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ ولكن هذا جهل منهم بمعنى الشرك؛ فإن تعظيمهم الأولياء، ونحرهم النحائر لهم شرك، والله تعالى يقول: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ (٢) (١) أي: لا لغيرهن كما يفيد تقديم الظروف، ويقول: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ (١٨).

وقد عرفت مما قدمناه قريباً أنه يسمى الرياء شركاً، فكيف ما ذكرناه؟! فهذا الذي يفعلونه لأوليائهم هو عين ما فعله المشركون، وصاروا به مشركين، ولا ينفعه قوله: أنا لا أشرك بالله؛ لأن فعله أكذب قوله.

إن قلت: هم جاهلون أنهم مشركون بما يفعلون!!

قلت: صرح الفقهاء (في كتب الفقه) في باب: (الردة)، أن من تكلم بكلمة الكفر يكفر، وإن لم يقصد معناها (٢)، وهذا دال على أنهم لا يعرفون حقيقة الإسلام، ولا

(١) في (الأصل): (فانحر).

(٢) قال الشيخ العباد في تعليقه على «تطهير الاعتقاد» (ص ٦٥): هذا ليس على إطلاقه؛ فقد يحصل مثل ذلك

ماهية التوحيد؛ فصاروا حينئذ كفارًا كفرًا أصليًا^(١)؛ فإن الله تعالى قد فرض على عباده إفراده بالعبادة: ﴿أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ [هود: ٢٦]، وإخلاصها: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥].

ومن نادى الله ليلاً ونهاراً، وسراً وجهاً، وخوفاً وطمعاً، ثم نادى معه غيره فقد أشرك معه في العبادة، وقد سماه الله عباده في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ بعد قوله: ﴿أَدْعُوَنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

فإن قلت: فإذا كانوا مشركين وجب جهادهم، والسلوك فيهم ما سلكه رسول الله ﷺ في المشركين.

قلت: إلى هذا ذهب طائفة من أئمة العلم فقالوا: يجب أولاً دعاؤهم إلى التوحيد، وإبانة أن ما يعتقدونه ينفع ويضر لا يغني عنهم من الله شيئاً، وأنهم أمثالهم، وأن هذا الاعتقاد منهم فيهم شرك لا يتم الإيمان بما جاءت به الرسل إلا بتركه والتوبة منه، وإفراد التوحيد اعتقاداً وعملاً لله وحده، وهذا واجب على العلماء، أي: بيان أن ذلك الاعتقاد الذي تفرعت عنه الذور، والنحائر، والطواف بالقبور، شركٌ محرّمٌ، وأنه عين ما يفعله المشركون لأصنامهم، فإذا أبانتهم العلماء للأمة والملوك، وجب على الأمة والملوك بعث دعاة إلى إخلاص التوحيد، فإن رجع وأقرَّ حُقنَ عليه دمه وماله وذراعيه، ومن أصرَّ فقد أباح الله منه ما أباح لرسوله ﷺ من المشركين؛ [فإنهم قبل التعريف بأنهم على جهالة وضلالة، وخصلة من خصال الكفر، كافرون كفرًا أصغر لا يبيح دماً ولا مالاً، ولا سبني حريم ولا أطفال؛ لأنهم آتون بخصلة كفرية، وهذا هو

⁼ عن إكراه، أو سبق لسان، أو بدون قصد للفرح الشديد، مثلاً كالذي وجد ناقته بعد أن يئس منها، وقال: اللهم أنت عبدي وأنا ربك. رواه مسلم. (٢٧٤٧).

(١) هذا على الإطلاق غير صحيح؛ بل هم كفار كفر ردة لا كفر أصلي، وقد نقد هذا القول العلامة عبد اللطيف آل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ النَّافِعِ «مُصْبِحُ الظَّلَامِ» (ص ٥٢-٥٣)، وبين الصواب فيه.

فائدة: قال الإمام الذهبي في «السير» (٢٠٢/١٠): ومن كفر ببدعة - وإن جلت - ليس هو مثل الكافر الأصلي، ولا اليهودي والمجوسي، أبي الله أن يجعل من آمن بالله ورسوله واليوم الآخر، وصام، وصلى، وحج، وزكَّى، وإن ارتكب العظائم، وضل وابتدع، كمن عاند الرسول ﷺ، وعبد الوثن، ونبذ الشرائع، وكفر، ولكن نبأ إلى الله من البدع وأهلها. اهـ.

الذي سمّاه السلفُ كُفْرًا دون كفرٍ.

وقد حققناه في رسالة مستقلة سميناهـا «تحقيق الفروق بين أنواع الكفر والظلم والفسوق» وهي نافعة جدًا يندفع بها تعارض آيات وأحاديث.

فهؤلاء القبوريون ممن اتصفوا بالكفر الأصغر وهو معصية عظيمة، فإذا عرفوا بأن ما هم عليه من الضلال ومن عقائد الكفار الضلال، وأن التوبة واجبة عليهم عن هذا الاعتقاد، وعن فروعه من عبادة القبور والأولياء، واتخاذهم لله سبحانه أندادًا، فإن تابوا فباب التوبة مفتوح، وإن أصروا تعين جهادهم وحل منهم ما أحل الله لرسوله ﷺ من المشركين^(١).

انتهى ما أردتُ إيراده من كلام السيد الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني - رحمه الله تعالى - من كتابه «تطهير الاعتقاد»، لتعلم أن هذا النظام والشرح الذي نسبه المزور المبهرج إلى الصنعاني موضوع مكذوب عليه، لا يمتري في ذلك من له أدنى إلمام بالعلوم، ومعرفة بالمنطوق والمفهوم؛ فإنه كلام جاهل متناقض، لم يتحقق بالحقائق الدينية، والعلوم الشرعية، ولم يكن له معرفة بما عليه سلف الأمة وأئمتها، ومن تأمل كلامه الذي نسبه إلى الصنعاني رَحِمَهُ اللهُ، وتأمل كلام الأمير محمد بن إسماعيل في «تطهير الاعتقاد»، الذي ذكرنا منه طرفًا، عَلِمَ أن بينهما من الفرق كما بين السماء والأرض، وتحقق أنه قد كَذَّبَ عليه وافترى.

وإذا أردت أن تعرف ذلك فانظر إلى قوله في الشرح: (فعباد الأصنام جعلوا لله أندادًا، واتخذوا من دونه شركاء، وتارة يقولون: شفعاء يقربونهم إلى الله زلفى، بخلاف جهلة المسلمين الذين يعتقدون في أوليائهم النفع والضّر؛ فإنهم مقرّون لله بالوحدانية، وإفراده بالإلهية، وصدقوا رسوله، فالذي أتوه من تعظيم الأولياء كفرٌ عمليٌّ لا اعتقادي.

فالواجب وعظهم وتعريفهم جهلهم، وزجرهم، ولو بالتعزير، كما أمرنا بحدِّ

(١) ما بين المعكوفين وجد في عدة نسخ خطية، ولم يوجد في نسخ أخرى من: «تطهير الاعتقاد»، وفيه نوع تضاد مع كلامه السابق، بيته في تحقيقي على «تطهير الاعتقاد». وانظر الدر النضيد (ص ١١٠ - وما بعدها). طبعة دار ابن خزيمة.

الزاني والشارب والسارق من أهل الكفر العملي، كما صرَّحنا به في الآيات الأصلية،
حيث قلنا:

وكم هتفوا عند الشدائد باسمها

وكما قلنا:

وكم عقروا في سوحها من عقيرة

وكما قلنا:

وكم طائف... إلى آخره.

فهذه كلها قبائح محرمة من أعمال الجاهلية وهي من الكفر العملي.
وقد ثبت أن هذه الأمة تفعل أمورًا من أمور الجاهلية، فهي من الكفر العملي
كحديث: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن...»^(١) الحديث.

إلى قوله: (فإن قلت: الجاهلية تقول في أصنامهم: إنهم يقربونهم إلى الله زلفى،
كما يقوله القبوريون، يقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله، كما يقوله القبوريون أيضًا.
قلت: لا سواء؛ فإن القبوريين يثبتون التوحيد لله تعالى بالإلهية، قائلين: أنه لا إله
إلا هو. ولو ضربت عنقه، على أن يقول: أن الوليَّ إلهٌ مع الله، لما قالها، بل عنده
اعتقادٌ جهلٍ: أن الولي لما أطاع الله من أطاعه كان له عند الله تعالى جاه به يقبل
شفاعته ويرجو نفعه، لا أنه إله مع الله، بخلاف الوثني، فإنه ممتنع عن قول: لا إله إلا
الله، حتى ضربت عنقه، زاعمًا أن وثنه إله مع الله، ويسميه ربًّا إلهاً إلى آخر كلامه...).

ثم تأمل ما ذكره الأمير في «تطهير الاعتقاد» بعد ذكره تغيير الأسماء المحرمة بغير
أسمائها، قال: وكل ذلك مأخوذ عن إبليس حين سُمى الشجرة المنهي عنها شجرة
الخلد، فكذلك تسمية القبر مشهدًا و من يعتقدون فيه وليًّا لا يخرج عن اسم الصنم
والوثن، إذ هم معاملون لها معاملة المشركين للأصنام، ويطوفون بها طواف الحجاج
ببيت الله الحرام، ويستلمونه استلامهم لأركان البيت، ويخاطبون الميت بالكلمات
الكفرية، من قولهم على الله ثم عليك، ويهتفون بأسمائهم عند الشدائد ونحوها، وكل

(١) سبق تخريجه.

قوم لهم رجل ينادونه فأهل العراق والهند عبدالقادر، وأهل التهائم لهم في كل بلد ميت يهتفون باسمه، يا زيلعي^(١)، يا بن العجيل، وأهل الطائف ومكة يا بن عباس، وأهل مصر يا رفاعي، والسادة البكرية أهل الجبال يا أبا طير، وأهل اليمن يا بن علوان، وفي كل قرية أموات يهتفون بهم، وينادونهم ويرجونهم؛ لجلب الخير ودفع الضر، وهو بعينه فعل المشركين في الأصنام كما قلنا في الأبيات النجدية:

أَعَادُوا بِهَا مَعْنَى سُوَاعٍ وَمِثْلَهُ يَغُوثَ وَوَدًّا بِئْسَ ذَلِكَ مِنْ وَدِّ
وَقَدْ هَتَفُوا عِنْدَ الشَّدَائِدِ بِأَسْمِهَا كَمَا يَهْتَفُ الْمُضْطَرُّ بِالصَّمَدِ الْفَرْدِ
وَكَمْ نَحَرُوا فِي سُوحِهَا مِنْ بَحِيرَةٍ أَهَلَّتْ لِغَيْرِ اللَّهِ جَهْرًا عَلَى عَمْدِ

(فإن قال): إنما نحرت وذكرت اسم الله عليه فقل: إن كان النحر لله فلا شيء قربت ما تنحره من باب مشهد من تعظمه، وتعتقد فيه، هل أردت بذلك تعظيمه؟! فإن قال: نعم. فقل: هذا النحر لغير الله، وإن لم ترد تعظيمه! فهل أردت توسيح باب المشهد؟! وتنجيس الداخلين إليه؟! فإنك يقيناً تعلم ما أردت ذلك أصلاً، ولا أردت الأول، ولا خرجت من بيتك إلا لقصده.

ثم كذلك دعاؤهم له، فهذا الذي عليه هؤلاء شرك بلا ريب، وقد يعتقدون في بعض فسقة الأحياء، وينادونهم في شدتهم والرخاء، وهو عاكف على الفضائح، ولا يحضر حيث أمر الله عباده المؤمنين بالحضور، ولا يحضر جمعة ولا جماعة، ولا يعود مريضاً ولا يشيع جنازة، ويضم إلى ذلك دعوى الغيب، ويجلب إليه إبليس جماعة قد عشعش إبليس في قلوبهم، وباض وفرخ، يصدقون بهتانه، ويعظمون شأنه، ويجعلون هذا نداً لرب العالمين مثيلاً.

فيا للعقول أين ذهبت؛ إذ جهلت الشرائع: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ﴾.

(فإن قلت): هؤلاء القبوريون يقولون: نحن لا نشرك بالله عز وجل ولا نجعل له نداً، والالتجاء إلى الأولياء والاعتقاد فيهم ليس بشرك.

(١) سبق تخريجه. هـ ١٦٨

(قلت): نعم يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم، ولكن هذا جهل منهم بمعنى الشرك، فإن تعظيمهم الأولياء ونحرهم النجائر لهم شرك، والله تعالى يقول: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ (٢) أي: لا لغيره؛ كما يفيدته تقديم الظروف، ويقول: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ (١٨). إلى آخر كلامه رحمه الله تعالى.

فإذا جمعت بين هذين الكلامين تبين لك مناقضة أحدهما للآخر، وأن كلام هذا المزور كلام جاهل ما عرف الكفر العملي من الكفر الاعتقادي، والمقصود براءة الإمام المحقق الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني من نسبة هذا الكلام الباطل المتناقض إليه، وإلا فقد كان من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن كلام هذا المزور كلام باطل، متضمن لإباحة الشرك بالله، وتجويزه، وأنه بمنزلة الطعن في الأنساب، والفخر بالأحساب، والنياحة على الميت، وغير ذلك مما لا يحكيه ويعتقده من يؤمن بالله واليوم الآخر.

(فصل)

إذا تحققت ما قدمت لك فاعلم أنه راج هذا الكلام الباطل على بعض العلماء^(١)، وظن أنه من كلام الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني فاستبشعه غاية الاستبشاع، واستنكره غاية الاستنكار، وأظن أنه ما وقف على كلامه في «تطهير الاعتقاد» ولو رآه وعلم به لتيقن أنه موضوع مكذوب على الصنعاني، وحيث جهل الحال قال في كتابه الذي سماه «الدين الخالص»^(٢)، في النصيب الثاني^(٣)، بعد ذكر كلام السيد محمد بن إسماعيل: ومن جملة الشبه التي عرضت لبعض أهل العلم ما جزم السيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير رحمه الله تعالى في شرحه للأبيات التي يقول في أولها:

(١) يعني: صديق حسن خان - كما سيأتي - وهو مجرد ناقل لكلام الإمام الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) «الدين الخالص» (٤/ ٨٧-٩٤) وهو تابع للإمام الشوكاني في كتاب «الدر النضيد» (ص ١٠٢-١١٦)،

نقله صديق حسن الحرف بالحرف، ولم يعزه وحسبنا الله ونعم الوكيل.

(٣) قسم صديق حسن خان كتابه «الدين الخالص» إلى نصيبين، الأول: في بيان إثبات التوحيد ونفي الشرك وهو معنى لا إله إلا الله وهذا النصيب في مجلدين. والنصيب الثاني: في بيان الاعتصام بالسنة، واجتناب البدعة، وهو معنى: أشهد أن محمدًا رسول الله في مجلدين.

رَجَعْتُ عَنِ الْقَوْلِ الَّذِي قُلْتُ فِي النَّجْدِيِّ

فإنه قال: إن كفر هؤلاء المعتقدين للأموات هو من الكفر العملي، فذكره إلى آخره، ثم قال صديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(١): أقول هذا الكلام في التحقيق ليس بتحقيق بالغ، بل كلام متناقض متدافع، وبيانه أنه لا شك أن الكفر ينقسم إلى كفر اعتقاد، وكفر عمل، لكن دعوى أن ما يفعله المعتقدون في الأموات من كفر العمل في غاية الفساد؛ فإنه قد ذكر في هذا البحث أن كفر من اعتقد في الأولياء كفر عملي، وهذا عجيب، كيف يقول كفر من اعتقد في الأولياء، ويسمي ذلك اعتقادًا، ثم يقول: إنه من الكفر العملي! هل هذا إلا التناقض البحت، والتدافع الخالص؟! انظر كيف ذكر في أول البحث: أن كفر من يدعو الأولياء، ويهتف بهم عند الشدائد، ويطوف بقبورهم، ويقبل جداراتهم، وينذر لها بشيء من ماله هو كفر عملي، فليت شعري ما هو الحامل له على الدعاء!! والاستغاثة! وتقيل الجدارات^(٢)! ونذر النذورات؟! هل هو مجرد اللعب والعبث من دون اعتقاد؟! فهذا لا يفعله إلا مجنون؟! أم الباعث عليه الاعتقاد في الميت؟! فكيف لا يكون هذا من كفر الاعتقاد، الذي لولاه لم يصدر فعل من تلك الأفعال؟! ثم انظر كيف اعترف بعد أن حكم على هذا بالكفر بأنه كفر عملي، لا كفر اعتقاد، بقوله: لكن زين له الشيطان: أن هؤلاء عباد الله الصالحين، ينفعون، ويشفعون، فاعتقد ذلك جهلاً كما اعتقده أهل الجاهلية في الأصنام، فتأمل كيف حكم: بأن هذا كفر اعتقاد، ككفر أهل الجاهلية، وأثبت الاعتقاد، واعتذر عنهم بأنه اعتقاد جهل، وليت شعري أي فائدة لكونه اعتقاد جهل؛ فإن طوائف الكفر بأسرها، وأهل الشرك قاطبة، إنما حملهم على الكفر، ودفع الحق، والبقاء على الباطل، الاعتقاد جهلاً، وهل يقول قائل: إن اعتقادهم اعتقاد علم؟! حتى يكون اعتقاد الجهل عذرًا لإخوانهم المعتقدين في الأموات!؟

ثم تم الاعتراف بقوله: (لكن هؤلاء مثبتون للتوحيد...) إلى آخر ما ذكره.

(١) الكلام ليس لصديق بل هو للشوكاني، ولكن لم يعزه إليه، فيعذر المؤلف حيث أضافه إلى صديق حسن على ظاهره.

(٢) كذا في الأصل، وفي الأصل المخطوط من «الدر النضيد»: الجدران. انظره في هذا الموضوع بتحقيقي.

ولا يخفك أن هذا عذر باطل؛ فإن إثباتهم التوحيد إن كان بألسنتهم فقط، فهم مشركون في ذلك، هم واليهود والنصارى والمشركون والمناققون، وإن كان بأفعالهم فقد اعتقدوا في الأموات، ما اعتقده أهل الأصنام في أصنامهم، ثم كرر هذا المعنى في كلامه، وجعله السبب في رفع السيف عنهم، وهو باطل فما ترتب عليه مثله باطل، فلا نطوّل برده.

بل هؤلاء القبوريون قد وصلوا إلى حد في اعتقادهم في الأموات لم يبلغه المشركون في اعتقادهم في أصنامهم، وهو أن الجاهلية كانوا إذا مسهم الضر دعوا الله وحده، وإنما يدعون أصنامهم مع عدم نزول الشدائد، من الأمور كما حكاه الله عنهم، بقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهًا فَلَمَّا نَجَّكُمُ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا ۝٦٧﴾ [الإسراء: ٦٧]. ويقوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَاكُمْ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ۝٤٠﴾ [الأنعام: ٤٠] ويقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِن قَبْلُ ۝٨﴾ [الزمر: ٨] ويقوله تعالى: ﴿وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَّوْجٌ كَالظُّلُمِ دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ۝﴾ [القمان: ٣٢].

بخلاف المعتقدين في الأموات فإنهم إذا دهمتهم الشدائد استغاثوا بالأموات، ونذروا لهم النذور، وقل من يستغيث بالله ﷻ في تلك الحال، وهذا يعلمه كل من له بحث عن أحوالهم.

ولقد أخبرني بعض من ركب البحر للحج أنه اضطرب اضطراباً شديداً، فسمع من أهل السفينة من الملاحين، وغالب الراكبين معهم ينادون الأموات، ويستغيثون بهم! ولم يسمعهم يذكرون الله قط!! قال: ولقد خشيت في تلك الحال الغرق لما شاهلته من الشرك بالله.

وقد سمعنا عن جماعة من أهل البادية المتصلة بصنعاء: أن كثيراً منهم إذا حدث له ولد جعل قسماً من ماله لبعض الأموات المعتقدين، ويقول: إنه قد اشترى ولده من ذلك الميت الفلاني بكذا، فإذا عاش حتى يبلغ سن الاستقلال، دفع ذلك الجعل لمن يعتكف على قبر ذلك الميت من المحتالين لكسب الأموال!

وبالجمله فالسيد المذكور رَحِمَهُ اللهُ قد جرد النظم إلى ما يناهز ذلك من أفعال

المتكلم بكلمة التوحيد، ويخالفه في بحثه السابق إلى الإقرار بالتوحيد الظاهر، واعتبر مجرد التكلم بكلمة التوحيد فقط من دون النظر إلى من اعتقاده الذي صدرت عنه تلك الأفعال المتعلقة بالأموات، وهذا الاعتبار لا ينبغي التعويل عليه، ولا الاشتغال به، فالله سبحانه إنما ينظر إلى القلوب، وما صدر من الأفعال عن اعتقاد، لا إلى مجرد الألفاظ، وإلا لما كان فرق بين المؤمن والمنافق.

وأما ما نقله السيد المذكور رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ عن ابن القيم في أول كلامه من تقسيم الكفر إلى عملي، واعتقادي فهو كلام صحيح، وعليه جمهور المحققين، ولكن لا يقول ابن القيم ولا غيره أن الاعتقاد في الأموات على الصفة التي ذكرها هو من الكفر العملي. وسنقل هنا كلام ابن القيم في أن ما يفعله المعتقدون في الأموات من الشرك الأكبر، كما نقله عنه السيد رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ في كلامه السابق، ثم نتبع ذلك بالنقل عن بعض أهل العلم؛ فإن السائل - كثر الله فوائده - قد طلب ذلك في سؤاله، ثم ذكر ما ذكره ابن القيم في «شرح المنازل»^(١) في باب التوبة.

والمقصود أن هذا الكلام الذي نقله صديق^(٢)، عن الصنعاني إن كان ثابتاً عنه فهو باطل، وقد أجاب عنه بما هو كافٍ شافٍ، وإن لم يكن ثابتاً عنه، بل كان موضوعاً مكذوباً عليه، فهو المتبادر إلى الذهن؛ لأن هذا الكلام لا يليق بجلالة الصنعاني، وعلو قدره ومعرفة علمه بالحقائق، كما هو معلوم، مذكور في «تطهير الاعتقاد» وفي غيره من كتبه، ولا يليق هذا الكلام إلا بعقول هؤلاء الوضاعين، القاصرين، الناقصين، المتهوكين، الحيارى المفتونين، والله المستعان، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - لما سئل عن قتال التتار^(٣): كل طائفة ممتنعة عن التزام شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة من هؤلاء القوم وغيرهم، فإنه يجب قتالهم حتى يلتزموا شرائعهم، وإن كانوا مع ذلك ناطقين

(١) «مدارج السالكين» (١/٣٣٩).

(٢) الكلام للشوكاني لا لصديق، وإنما صديق - غفر الله له - يتحلل كلام الشوكاني، ولا يعزوه إليه في كثير من كتبه - والله المستعان.

(٣) كما في «مجموع الفتاوى» (٢٨/٥٠٢-٥٠٤).

بالشهادتين، وملتزمين بعض شرائعه، كما قاتل أبوبكر الصديق والصحابة رضي الله عنهم مانعي الزكاة، على ذلك اتفق الفقهاء بعد سابقة مناظرة عمر لأبي بكر رضي الله عنه (١)، فاتفق الصحابة رضي الله عنهم على القتال على حقوق الإسلام عملاً بالكتاب والسنة.

وكذلك ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من عشرة أوجه الحديث عن الخوارج، وأخبر أنهم شرُّ الخلق والخلقة (٢)، مع قوله: «تَحْقِرُونَ صَلَاتِكُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ» (٣).

فعلم أن مجرد الاعتصام بالإسلام مع عدم التزام شرائعه ليس بمسقط للقتال، فالقتال واجب، حتى يكون الدين كله لله، وحتى لا تكون فتنة، فمتى كان الدين لغير الله، فالقتال واجب، فأیما طائفة ممتنعة عن بعض الصلوات المفروضات، أو الصيام، أو الحج، أو عن التزام تحريم الدماء والأموال، والخمر، والزنا، والميسر، أو عن نكاح ذوات المحارم، أو عن التزام جهاد الكفار، أو ضرب الجزية على أهل الكتاب، وغير ذلك من واجبات الدين، ومحرماته التي لا عذر لأحد في جحودها وتركها، التي يكفر الجاحد لوجوبها؛ فإن الطائفة الممتنعة تقاتل عليها، وإن كانت مقرة بها، وهذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء، وإنما اختلف الفقهاء في الطائفة الممتنعة، إذا أصرت على ترك بعض السنن، كركعتي الفجر والأذان والإقامة عند من لا يقول بوجوبها (٤)، ونحو ذلك من الشعائر: هل تقاتل الطائفة الممتنعة على تركها أم لا؟ فأما

(١) تقدم ذكرها.

(٢) يشير إلى حديث أبي سعيد رضي الله عنه عند مسلم (١٠٦٥) وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بعض صفات الخوارج ثم قال: «هم شر الخلق عند الله...».

(٣) أخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٧) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، وانظر الأحاديث في ذم الخوارج في «الصحيح المسند من دلائل النبوة» لشيخنا الوادعي رحمته الله. (ص ٤٨٩ - وما بعدها).

(٤) هم الشافعية، والحنفية، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم ونقله السرخسي عن جمهور العلماء، وهو رواية عن أحمد، ورواية عن مالك نقلها العبدري، وابن عبد البر؛ والصواب: أن الأذان والإقامة فرض كفاية، وهو المشهور من مذهب أحمد، واختاره ابن تيمية، وابن عثيمين وغيرهما. انظر تفصيل ذلك في: «المغني» (٢/٧٢، ٧٣)، و«شرح المذهب» (٣/٨٠، ٨١)، و«نيل الأوطار» (٣/١٩١)، و«غاية المرام» (٣/٨٢)، و«شرح الممتع» (٢/٣٨).

الواجبات، والمحرمات المذكورة ونحوها؛ فلا خلاف في القتال عليها، وهؤلاء عند المحققين من العلماء ليسوا بمنزلة البغاة الخارجين على الإمام، أو الخارجين عن طاعته، كأهل الشام مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، أو خارجون عليه؛ لإزالة ولايته.

وأما المذكورون فهم خارجون عن الإسلام بمنزلة مانعي الزكاة، وبمنزلة الخوارج الذين قاتلهم علي بن أبي طالب عليه السلام؛ ولهذا افرقت سيرة علي في قتاله لأهل البصرة، وأهل الشام، وفي قتاله لأهل النهروان، فكانت سيرته مع أهل البصرة والشاميين سيرة الأخ مع أخيه، ومع الخوارج بخلاف ذلك. انتهى المقصود.

فتأمل رحمك الله قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تعلم أن مجرد الاعتصام بالإسلام مع عدم التزام شرائعه، ليس بمسقط للقتال... إلى آخره.

ثم تأمل كلام هذا المعترض في قوله: قد عرفت مما حققناه معنى البيتين وتيقنت أن الإجماع من الصحابة لم يقع إلا على كفر مسيلمة والعنسي، وعلى قتالهم، وأما مانعو الزكاة فلم يكفرهم أحد من الصحابة، ولا أجمعوا على سبي ولا نهب، بل رد عمر عليه السلام ذلك، والشيخ محمد نقل ذلك مستدلاً بها على كفر من لديه من المسلمين وغير من لديه، وإباحة الدماء والأموال، وهذا جهل لا يخفى على الجهال فضلاً عن العلماء والعقال. انتهى كلامه.

فإذا تأملت كلام شيخ الإسلام وجدته مناقضاً لما قاله هذا المعترض، خصوصاً قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وهؤلاء عند المحققين من العلماء ليسوا بمنزلة البغاة، بل هم خارجون عن الإسلام بمنزلة مانعي الزكاة»، ومثل هذا كثير في كلام العلماء، والمقصود التنبيه على ذلك، ويكفي العاقل المنصف ما ذكره العلماء من كل مذهب في باب حكم المرتد، فإنهم ذكروا فيه أشياء كثيرة يكفر بها الإنسان، ولو أتى بجميع الدين، وهو صريح في كفر عبّاد القبور، ووجوب قتالهم إن لم ينتهوا، حتى يكون الدين كله لله وحده، فإذا كان من التزم شرائع الدين كلها، إلا تحريم الميسر، والربا، والزنا، يكون كافراً، يجب قتاله، فكيف بمن أشرك بالله، ودعي إلى إخلاص الدين لله، فأبى عن ذلك واستكبر وكان من الكافرين.

وهذا الرجل يزعم من جهله أن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، وكلام الشيخ محمد ابن عبدالوهاب، جهل لا يخفى على الجهال، فضلاً عن العلماء، وهل في بني آدم أجهل من رجل يقول: إن من الكفر العملي الذي لا يخرج عن الملة كفر من يدعو الأولياء، ويهتف بهم عند الشدائد، ويطوف بقبورهم، ويقبل جداراتها، وينذر لها بشيء من ماله، فإنه كفر عملي لا اعتقادي؛ فإنه مؤمن بالله ورسوله ﷺ، واليوم الآخر، لكن زين له الشيطان أن هؤلاء عباد الله الصالحين ينفعون ويشفعون ويضرون فاعتقد ذلك جهلاً كما اعتقده أهل الجاهلية في الأصنام، لكن هؤلاء مثبتون التوحيد لله، لا يجعلون الأولياء آلهة كما قاله الكفار... إلى آخر كلامه فالله المستعان.

وأعجب من هذا الجهل دعواه أن المشركين عباد الأوثان، يثبتون التوحيد لله وهم لم يوحّدوا الله بالدعاء، بل يهتفون بمعبوداتهم عند الشدائد، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «الدعاء هو العبادة»^(١)، وفي لفظ: «الدعاء مخ العبادة»^(٢)، ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُوا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]. وهذا زعم أن الصالحين ينفعون ويشفعون، وقد نفى الله ذلك عنهم، وصرح أنهم معتقدون في الصالحين ذلك، كما اعتقده أهل الجاهلية، وقد زعم أن كفرهم هذا كفر عمل لا كفر اعتقاد، فليت شعري! هل يقول هذا من يعقل ما يقول؟! وهل فوق هذا الجهل جهل يُنتهى إليه؟! أما علم هذا المتمعلم الجاهل أن اليهود يقولون: لا إله إلا الله، وأن بني حنيفة يقولون: لا إله إلا الله. وأن المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار يقولون: لا إله إلا الله. وكذلك بنو عبيد القداح ملوك مصر، يشهدون: أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويصلون الجمعة والجماعة، وينصبون القضاء، ومع هذا كله لما أظهروا مخالفة الشريعة في أشياء دون ما نحن فيه أجمع العلماء على كفرهم، وأن بلادهم بلاد حرب.

إذا كان هؤلاء المشركون يقولون: لا إله إلا الله، ويعتقدون أن الله هو الإله، وأن

(١) صحيح: أخرجه أحمد (٣٦٧/٤)، وأبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٤٠٤٩)، وغيرهم من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه، وصححه شيخنا الوادعي في «الصحيح المسند»، والشيخ الألباني.

(٢) ضعيف بهذا اللفظ: أخرجه الترمذي (٣٤٣١)، من حديث أنس، وفي سنده ابن لهيعة وضعفه شيخنا رحمته الله.

الأولياء ليسوا بآلهة، ومع ذلك يعتقدون أن الأولياء ينفعون، ويضرُّون، وَيَشْفَعُونَ، يريدون بذلك التَّقَرُّبَ إلى الله، والزُّلْفَى لديه، فيطلبون منهم الشفاعة عند الله، ويلجئون إليهم، ويهتفون بهم في الشدائد لكشف الكربات، وإغاثة الלהفات، ومعافاة أولي العاهات، فما وجه تكفير العلماء لهم حينئذٍ، وهم يثبتون التوحيد، وهم بهذه الأفعال مؤمنون بالله ورسوله، وبالיום الآخر.

﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦]؛ فَإِنَّ إِلَهَهُ هُوَ الَّذِي تَأْلَهُ الْقُلُوبُ مَحَبَّةً، وَإِجْلَالًا، وَتَعْظِيمًا، وَخَوْفًا، وَرَجَاءً، وَتَوَكُّلًا، وَاسْتِغَاثَةً، وَرَهْبَةً، وَرَغْبَةً، وَدُعَاءً، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَخْتَصٌّ بِاللَّهِ، لَا يَشْرِكُهُ فِيهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ، فَمَنْ أَشْرَكَ مَعَ اللَّهِ أَحَدًا مِنْ أَنْوَاعِ هَذِهِ الْعِبَادَاتِ، فَهُوَ مُشْرِكٌ، وَإِنْ تَلَفَظَ بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَصَلَّى وَزَكَّى، وَصَامَ وَحَجَّ، وَلَوْ لَمْ يُسَمَّ مِنْ يَقْصِدُهُ بِهِ رَبًّا، وَإِلَهًا؛ فَإِنَّ الْحَقَائِقَ لَا تَتَّغَيَّرُ بِتَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ، كَمَا يَقُولُ عَبَادُ الْقُبُورِ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ بِهَذِهِ الْأَفْعَالِ، بَلْ نَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ هُوَ النَّافِعُ الضَّارُّ، وَأَنَّهُ الْمُحْيِي، الْمُمِيتُ، الْمُدَبِّرُ لِجَمِيعِ الْأُمُورِ، وَأَنَّ الْإِعْدَامَ وَالْإِبْجَادَ بِيَدِهِ، وَأَنَّ التَّأثيرَ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَإِنَّمَا هُوَ تَوْسَلُ، وَتَشْفَعُ، وَتَعْظِيمُ لِلْأَوْلِيَاءِ، وَالصَّالِحِينَ، فَنَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ بِجَاهِهِمْ، وَشَفَاعَتِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ أَحْبَابُ اللَّهِ الْمُقْرَبُونَ.

وهذا هو شرك الجاهلية الأولى، من عباد الملائكة، والأنبياء، والصالحين، كما ذكر ذلك العلماء في مصنفاتهم، وما ردوا به على هؤلاء الملاحدة، الذين شرَّعوا لهؤلاء الجهلة من الدِّين ما لم يأذن به الله، وأوهموهم أنهم إذا اعتقدوا: أن الله هو الفاعل لهذه الأشياء، وأنهم إذا لم يعتقدوا أن من يدعونه من دون الله، ويهتفون بأسمائهم عند الشدائد، والملمات أربابًا ولا آلهة، إن هذا ليس بشرك يخرجهم من الملة، تعالى الله عما يقول الظالمون علوًّا كبيرًا.

فإن تبين لك أن الإله هو الذي تأله القلوب، محبةً، وإنايةً، وإجلالًا، وإكرامًا، وتعظيمًا، وذلاً، وخضوعًا، وخوفًا، ورجاءً، وتوكلًا، وغيره من أنواع العبادة: كاللِّدْعَاءِ، وَالِاسْتِغَاثَةِ، وَالِاسْتِعَاذَةِ، وَالذَّبْحِ، وَالنَّذْرِ، وَأَنَّ الرَّبَّ هُوَ الَّذِي يَرْبِي عَبْدَهُ فَيُعْطِيهِ خَلْقَهُ، ثُمَّ يَهْدِيهِ إِلَى مَصَالِحِهِ، وَأَنَّهُ هُوَ النَّافِعُ، الضَّارُّ، الْمُدَبِّرُ لِجَمِيعِ الْأُمُورِ، وَبِيَدِهِ الْإِبْجَادُ، وَالْإِعْدَامُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الرَّبُوبِيَّةِ، فَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَلَا

رَبِّ إِلَّا هُوَ، فكما أن ربوبية ما سواه أبطل الباطل، فكذلك إلهية ما سواه، وقد جمع سبحانه بين هذين الأصلين في مواضع من كتابه، كقوله: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣]، وقوله عن نبيه شعيب: ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨]، وقوله: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ﴾ [الفرقان: ٥٨]، وقوله: ﴿وَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ [٨] رَبُّ الشَّرْقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا ﴿٩﴾ [المزمل: ٨-٩]، وقوله: ﴿قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابٍ﴾ [الرعد: ٣٠]، وقوله عن الحنفاء أتباع إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا﴾ [المتحنة: ٤].

ولهذه سبعة مواضع تنتظم هذين الأصلين الجامعين لمعنى التوحيد للدين، لا سعادة للعبد بدونهما ألبتة، فإذا تأله القلب بغير الله، فدعاه، واستغاث به في كشف كربة، أو شدة نزلت به، وهتف باسمه في طلبها، فقد أشرك ذلك الغير مع الله، وتألهه بطلب ما لا يقدر عليه إلا الله، من إزالة شدة، أو كشف مُلِّمة، وكذلك إذا ذبح لله، وتقرب إليه بهذا النسك ثم ذبح لغيره من الأولياء، والصالحين، وطلب منهم أن يشفعوا له عند الله، فقد أشرك بالله في هذا النسك غيره؛ فإن النسك عبادة لله، فإذا نسك لغيره فقد أشرك مع الله، وكذلك إذا نذر لله، ونذر لغيره كان ذلك إشراكاً به، ولا ينفعه مع هذا الشرك اعتقاده أن هذا المدعو في جلب منفعة أو دفع مضرة، وأن هذا الولي إذا ذبح له، وتقرب إليه بشيء من ماله، إذا لم يسمه إلهاً أن ذلك لا يضره، وأن اعتقاده أن الله هو الإله ينجيه من الشرك، فذلك ظنُّ الذين كفروا، فويل للذين كفروا من النار، فإن الحقائق لا تتغير بتغير أسمائها والله درُّ القائل؛ حيث يقول في استحلال ما حرم الله بتغير الأسماء:

| | |
|--|---|
| وَعَلَى حَرَامِ اللَّهِ بِالْإِحْلَالِ | فَاجْتَلِ عَلَى اسْقَاطِ كُلِّ فَرِيضَةٍ |
| وَعَلَى الظُّلْمِ بِضِدِّ تِلْكَ الْحَالِ | وَاجْتَلِ عَلَى المَظْلُومِ بِقَلْبِ ظالِمًا |
| فِي القَلْبِ وَالتَّخَوُّبِ دُوَ أَعْمَالِ | وَاقْلِبْ وَحَوِّلْ فَالتَّحْيِيلُ كُلُّهُ |
| تَبْغِي مِنَ الأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ | إِنْ كُنْتَ تَفْهَمُ ذَا ظَفَرْتِ بِكُلِّ مَا |
| غَيْرَ اسْمِهَا وَاللَّفْظُ دُوَ إِجْمَالِ | وَاجْتَلِ عَلَى شُرْبِ المَدَامِ وَسَمِّهَا |

وَاحْتَلَّ عَلَى أَكْلِ الرَّبَا وَاهْجُرْ سَنَا عَةَ لَفْظِهَا وَاحْتَلَّ عَلَى الْأَنْدَالِ
وَاحْتَلَّ عَلَى وَطِيِّ الْجِرَا كَمْ وَلَا تَقُلْ هَذَا زِنَاً وَأَنْكِحْ رِخَى الْبَالِ

(فصل)

ولنختم الجواب بما هو أوضح الواضحات وأصرح الدلائل والبيّنات، على بطلان دعوى من اعتبر الألفاظ دون الحقائق، بما ذكره شيخنا شيخ الإسلام الإمام وعلم الهداة الأعلام الشيخ عبدالرحمن بن حسن في «فتح المجيد بشرح كتاب التوحيد»^(١) الذي ألفه شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله تعالى.

(قوله): باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما كبقعة، أو قبر ونحو ذلك، أي: فهو مشرك قوله: وقول الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ (١٩) وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخْرَىٰ ﴿٢٠﴾ [النجم: ١٩-٢٠] الآيات.

ثم ذكر كلام المفسرين من أهل العلم عليها.

ثم قال رحمه الله تعالى^(٢): فمطابقة الآية للترجمة، من جهة أن عبّاد هذه الأوثان، إنما كانوا يعتقدون حصول البركة منها؛ بتعظيمها، ودعائها، والاستغاثة بها، والاعتماد عليها، وحصول ما يرجونه ويؤملونه، ببركتها وشفاعتها، وغير ذلك.

فالتبرك بقبور الصالحين كاللات، وبالأشجار، والأحجار: كالعزى، ومناة، من جملة فعل أولئك المشركين مع تلك الأوثان، فمن فعل مثل ذلك، واعتقد في قبر، أو حجر، أو شجرة، فقد ضاهى عبّاد هذه الأوثان فيما كانوا يفعلونه معها من هذا الشرك، على أن الواقع من هؤلاء المشركين مع معبوديهم أعظم مما وقع من أولئك! فالله المستعان.

ثم قال رحمه الله تعالى قوله^(٣): عن أبي واقد الليثي قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين ونحن حدثاء عهدٍ بكفرٍ، وللمشركين سدرة يعكفون عندها، وينوطون بها

(١) «فتح المجيد» (ص ١٤٣) بتحقيق الأرناؤوط.

(٢) «فتح المجيد» (ص ١٤٦).

(٣) «فتح المجيد» (ص ١٤٧).

أسلحتهم، يقال لها: ذات أنواط. فمررنا بالسُدْرَةِ، فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط؟! قال: «اللَّهُ أَكْبَرُ إِنَّهَا السَّنُّ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾» [الأعراف: ١٣٨]. لَتَرْكَبَنَّ سَنًّا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». رواه الترمذي وصححه^(١).

أبو واقد الليثي اسمه الحارث بن عوف، وفي الباب: عن أبي سعيد، وأبي هريرة^(٢)، قاله الترمذي، وقد رواه أحمد، وأبو يعلى، وابن أبي شيبة، والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني بنحوه^(٣).

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (قوله): وللمشركين سدرة يعكفون عندها: العكوف هو الإقامة على الشيء في المكان، ومنه قول الخليل عليه السلام: ﴿مَا هَذِهِ التَّمَائِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَكْفُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٢].

وكان عكوف المشركين عند تلك السدرة تبركاً بها وتعظيماً لها، وفي حديث عمر: وكان يناط بها السُّلَّاحُ، فسميت ذات أنواط، وكانت تعبد من دون الله. (قوله): وينوطون بها أسلحتهم: أي: يعلقونها عليها للبركة.

(قلت): ففي هذا بيان أن عبادتهم لها بالتعظيم والعكوف والتبرك، وبهذه الأمور الثلاثة عبدت الأشجار ونحوها.

(قوله): اجعل لنا ذات أنواط: قال أبو السعادات^(٤): سألوه أن يجعل لهم مثلها، فنهاهم عن ذلك، وأنواط: جمع نوط، وهي مصدر، سمي به المنوط؛ ظنوا أن هذا الأمر محبوبٌ عند الله، وقصدوا التَّقَرُّبَ به، وإلا فهم أجلُّ قدرًا من أن يقصدوا مخالفة النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) حسن: أخرجه الترمذي (٢١٨١) وغيره كما سيأتي.

(٢) حديث أبي هريرة في: باب: متابعة الكفار. أخرجه البخاري (٧٣١٩) وحديث أبي سعيد الخدري أخرجه البخاري (٣٤٥٦)، ومسلم (٢٦٦٩).

(٣) أحمد (٢١٨/٥)، وأبو يعلى (١٤٤١)، وابن أبي شيبة (١٥/١٠١)، والنسائي (١١١٨٥)، وابن جرير (٤١٠/١٠)، وابن المنذر كما في «الدر المشور» (٥٣٧/٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٥٥٣/٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٩٢)، (٣٢٩٣)، وانظر مسند أحمد طبعة المؤسسة تحت رقم (٢١٨٩٧).

(٤) يعني: ابن الأثير في «النهاية» مادة: نوط.

(قوله): فقال النبي ﷺ: «الله أكبر» وفي رواية: «سبحان الله!» والمراد تعظيم الله تعالى، وتنزيهه عن هذا الشرك، بأي نوع كان، مما لا يجوز أن يطلب أو يقصد به غير الله، وكان النبي ﷺ يستعمل التكبير والتسبيح في حال التعجب؛ تعظيمًا لله، وتنزيهًا له، إذا سمع من أحد ما لا يليق بالله، مما فيه هضمٌ للربوبية، والإلهية.

(قوله): «إنها السنن» بضم السين، أي: الطرق.

(قوله): «قلتم والذي نفسي بيده، كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]: فشبهه مقالتهم هذه بقول بني إسرائيل؛ بجامع أن كلاً طلب أن يجعل له ما ياله إليه، ويعبده من دون الله، وإن اختلف اللفظان، فالمعنى واحد، فتغيير الاسم لا يغير الحقيقة، ففيه الخوف من الشرك، وأن الإنسان قد يستحسن شيئاً يظنه يقربه إلى الله، وهو أبعد ما يبعدة من رحمته، ويقربه من سخطه.

ولا يعرف هذا على الحقيقة إلا من عرف ما وقع في هذه الأزمان، من كثير من العلماء والعباد، مع أرباب القبور، من الغلو فيها، وصرف جل العبادة لها، ويحسبون أنهم على شيء، وهو الذنب الذي لا يغفره الله.

قال الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل الشافعي، المعروف (بأبي شامة)^(١) في «كتاب البدع والحوادث»^(٢): ومن هذا القسم أيضًا ما قد عمَّ الابتلاء به، من تزيين الشيطان للعامة، بتخليق الحيطان والعُمُد، وإسراج مواضع مَخْصُوصَةٍ في كلِّ بلد؛ يحكي لهم حاكٍ أنه رأى في منامه بها أحدًا ممن شهر بالصَّلاح والولاية، فيفعلون ذلك، ويحافظون عليه، مع تضييعهم لفرائض الله تعالى وسننه، ويظنون أنهم متقربون بذلك، ثم يتجاوزون هذا إلى أن يَعْظُمَ وَقَعُ تلك الأماكن في قلوبهم، فيعظمونها ويرجون الشفاء لمرضاهم، وقضاء حوائجهم بالنذر لها، وهي من عيون، وشجر، وحائط، وحجر.

وفي مدينة دمشق من ذلك مواضع متعددة، كـ(عوية الحمى)، خارج باب (توما)، و(العمود المخلوق)، داخل باب الصغير، و(الشجرة الملعونة) خارج باب

(١) المتوفى سنة (٦٦٥هـ) انظر «شذرات الذهب» (٥/٣١٨).

(٢) «الباعث على إنكار البدع والحوادث» (ص ٢٣).

النصر، في نفس قارعة الطريق، سهل الله قطعها واجتثاثها من أصلها، فما أشبهها بذات أنواط الواردة في الحديث. انتهى.

وذكر ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ^(١) نحو ما ذكره (أبو شامة)، ثم قال: فما أسرع أهل الشرك إلى اتخاذ الأوثان من دون الله، ولو كانت ما كانت، ويقولون: إن هذا الحجر، وهذه الشجرة، وهذه العين، تقبل النذر، أي: تقبل العبادة من دون الله؛ فإن النذر عبادة وقربة يتقرب بها الناذر إلى المنذور له، وسيأتي ما يتعلق بهذا الباب، عند قوله: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَتَنَا يُعْبَدُ»^(٢).

وفي هذه الجملة من الفوائد: أن ما يفعله من يعتقد في الأشجار والقبور والأحجار، من التبرك بها، والعكوف عندها، والذبح لها، هو الشرك، ولا يغتر بالعوام والطغام، ولا يستبعد كون الشرك بالله تعالى يقع في هذه الأمة، فإذا كان بعض الصحابة ظنوا أن ذلك حسناً، وطلبوه من النبي ﷺ، حتى بين لهم أن ذلك كقول بني إسرائيل: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨].

فكيف لا يخفى على من هو دونهم^(٣) في العلم والفضل بأضعاف مضاعفة، مع غلبة الجهل، ويُعَدُّ العهدِ بآثار النبوة؟! بل خَفِيَ عليهم عَظَائِمُ الشُّرْكِ فِي الْإِلَهِيَّةِ وَالرَّبُوبِيَّةِ، فَأَكْثَرُوا فَعْلَهُ، وَاتَّخَذُوهُ قَرْبَةً.

وفيها: أن الاعتبار في الأحكام بالمعاني، لا بالأسماء، ولهذا جعل النبي ﷺ طلبتهم كطلبة بني إسرائيل، ولم يلتفت إلى كونهم سموها ذات أنواط، فالمشرك مشرك، وإن سَمَّى شركه ما سَمَّاه، كمن يُسَمِّي دعاء الأموات، والذبح لهم، والنذور، ونحو ذلك، تعظيمًا ومحبةً، فإن ذلك هو الشُّرْكِ، وإن سَمَّاه ما سَمَّاه، وقَسَّ على ذلك. انتهى ما ذكره شيخنا رَحِمَهُ اللهُ فِي «فتح المجيد».

فتأمل رحمك الله (قوله): فشبّه مقالتهم هذه بقول بني إسرائيل، بجامع أن كُلاً طلب أن يجعل له ما يَأَلَّهُ وَيُعْبُدُهُ من دون الله، وإن اختلف اللفظان، فالمعنى واحد،

(١) في «إغاثة اللهفان» (١/ ٢٣٠).

(٢) «فتح المجيد» (ص ٢٦٩).

(٣) في الأصل: دنهم.

فإن تغيير الاسم لا يغير الحقيقة.

(وقوله بعد ذلك): وفيها أن الاعتبار في الأحكام بالمعاني لا بالأسماء، ولهذا جعل النبي ﷺ طلبتهم كطلبة بني إسرائيل، ولم يلتفت إلى كونهم سموها ذات أنواط، فالمشرك مشرك، وإن سمي شركه ما سمّاه، كمن سمّى دُعَاءَ الأموات، والذبح لهم، والنذر، ونحو ذلك تعظيمًا ومحبةً، فإن ذلك هو الشرك وإن سمّاه ما سمّاه.

ثم تأمل ما ذكره المعترض بقوله: (فإن قلت): الجاهلية يقولون في أصنامها: إنهم يقربونهم إلى الله زُلفى كما يقول القبوريون، ويقولون: ﴿هَتُوْلَاءَ شُفَعُوْنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]. كما يقول القبوريون أيضًا.

(قلت): لا سواء، فإن القبوريين يثبتون التوحيد لله تعالى بالهَيْتَةِ، قائلين: إنه لا إله إلا هو، ولو ضربت عنقه، على أن يقول: إن الولي إلهٌ مع الله لما قالها، بل عنده اعتقاد وهو أن الولي لما أطاع الله من أطاعه^(١) كان له عنده جاه به يقبل شفاعته، ويرجو نفعه، لا أنه إله مع الله، بخلاف الوثني، فإنه امتنع عن قول: لا إله إلا الله حتى ضربت عنقه زاعمًا أن وثنه إله مع الله، ويسميه ربًّا وإلهًا... إلى آخر كلامه.

فاعتبر هذا المعترض الجاهل المركب الأسماء دون الحقائق، فتعلق بتسمية أهل الجاهلية من عبّاد الأصنام والأوثان، أصنامهم وأوثانهم التي يعبدونها مع الله آلهة وأربابًا، ولم يعتبر معاني هذه الأسماء وحقائقها؛ فإن الإله هو الذي تأله القلوب محبةً، وإجلالًا، وتعظيمًا، وخوفًا، ورجاءً، ودعاءً، واستغاثةً، واستعانةً، وذبحًا، ونذرًا، وتوكلًا، وإنابةً، وخشيةً، ورهبةً، ورغبةً، فإذا تألّه العبد غير الله، بنوع من هذه الأنواع، فدعاه مع الله، أو استغاث به، أو استعان به، أو خافه، أو رجاه مع الله، أو طلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله، أو ذبح له، أو نذر له، أو توكل عليه، أو صرف له من هذه العبادة شيئًا، فقد تألهه وعبده من دون الله، وإن لم يُسمَّ ذلك المعبود المألوه إلهًا وربًّا، وسواء اعتقد التأثير منه أو لم يعتقد، فإن الحقائق لا تتغير بتغيير الأسماء، كما أنه ﷺ، لم يلتفت إلى قول من قال: «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ»، بل شبه طلبتهم هذه

(١) كذا في الأصل، والظاهر أن كلمة (من أطاعه) زائدة لا معنى لها ولا حاجة إليها.

بقول بني إسرائيل لموسى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمُ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]. فالاعتبار بالحقائق والمعاني، لا بالأسماء.

وهذا الكلام الذي ذكره هذا المعترض، هو قول الكفار من أهل الجاهلية، سواء بسواء، ومن جهله وعدم علمه واطلاعه وتحقيقه، قوله في آخر كلامه: (هو ٢٩) ومن هنا نعلم: أن الكفار غير مقرين بتوحيد الإلهية ولا الربوبية، كما توهمه من توهمه من قوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧] وقوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ [الزخرف: ٩]. ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ﴾ [يونس: ٣١] فهذا إقرار بتوحيد الخالقية والرازقية، ونحوهما... إلى آخره.

فزعَمَ هذا الجاهل أن الكفار غير مقرين بتوحيد الربوبية، وإنما أقروا بتوحيد الخالقية والرازقية ونحوهما، وهذا عنده ليس بتوحيد الربوبية، فهل بعد هذا الجهل جهل يُنتهى إليه؟! وهل سمعت أيها الموحد بأسمج من هذا الكلام؟! وقد تقدم من كلام السيد الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني في «تطهير الاعتقاد» ما يُبطلُ كلام هذا المزور المفترى ويناقضه.

وبذلك تعلم وتتحقق قطعاً: أن هذا النظم وشرحه موضوع، مكذوب عليه - والله أعلم.

والله يقول الحق، وهو يهدي السبيل، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله على أشرف المرسلين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين، وعلى آله وأصحابه وجميع التابعين، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.

والحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

الفهرس

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٥ | المُقدِّمة |
| ٧ | ترجمة المؤلف مختصرة |
| ١٠ | ترجمة محمد بن إسماعيل الصنعاني |
| ١٦ | ترجمة مختصرة للإمام محمد بن عبد الوهاب <small>رحمته الله</small> |
| ١٩ | نص قصيدة الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني |
| ٢٠ | فصل في تحريق دلائل الخيرات |
| ٢٠ | فصل في ذكر بدعة المذاهب |
| ٢١ | فصل في الثناء على من تمسك بالأحاديث من السلف |
| ٢٢ | فصل في بدعة التصوف وطريقة ابن عربي |
| ٢٣ | فصل في اغتراب الدين |
| ٢٩ | أنواع الكفر |
| ٣٢ | قصيدة المؤلف في الرد على التراجع المزعوم مجموعة من مؤلفه هذا |
| ٥٣ | [وقوف المؤلف على قصيدة تراجع الصنعاني واسم ناسخها والجزم بوضعها] |
| ٥٣ | [من وضع القصيدة] |
| ٥٤ | [شبه للمعارضين للشيخ محمد بن عبد الوهاب] |
| ٥٤ | [الجواب عن تلك الشبه وبيان حال دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب] |
| ٥٧ | فأما ما ذكر من تكفيره لأهل الإيمان وقتلهم ونهبهم |
| ٦٣ | وأما قوله: وذكر لي أنه إنما عظم شأنه بوصول الآيات التي وجهناها إليه |
| ٦٤ | وأما قوله: ولما أخذ علينا الشيخ مربد ذلك.... إلى آخره |
| ٦٤ | [التراجع نظماً ونثراً والرد عليه نظماً ونثراً] |
| ٦٤ | قال المعترض فيما زور على الإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني |

- فصل: ما كان الناس عليه في زمن الشيخ محمد بن عبد الوهاب ٧١
- فصل: [تضمن بيان وجه قتال الشيخ محمد بن عبد الوهاب لمن لم يلتزم
بشرع الله تعالى وتوحيده] ٨٨
- [مزيد بيان لوجه قتال الشيخ لمخالفى الشرع والتوحيد] ٩٤
- [حكم من أتى بما ينقض كلمة التوحيد] ٩٦
- [حقيقة الأمر عن قتال الشيخ لأهل نجد ونحوهم] ٩٩
- [من أقوال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في منهجه وقاتله] ١٠٠
- [منهج الشيخ محمد موافق لقواعد الشرع وأقوال علماء الأمة] ١٠١
- [سبب انتهاك الشيخ محمد بن عبد الوهاب لدماء أقوام وأموالهم] ١٠٣
- فصل: [يتضمن أمورًا منها حكم دم المسلم] ١٠٤
- [أثر علي بن أبي طالب في الخوارج: «من الكفر فروا»] [وما يتعلق بقتل من
ارتكب مكفرًا ونحو ذلك] ١٠٥
- فصل: [تضمن إجماع الصحابة والتابعين على قتل المختار ابن أبي عبيد] ١١٣
- [مسائل في الإجماع] ١٢٥
- فصل: [تضمن قتال أهل الردة وهل أجمعوا عليه] ١٢٩
- [كفر مانعي الزكاة] ١٣٠
- فصل: [مناقشة إجماع الصحابة على كفر مانعي الزكاة] ١٣٨
- [تاريخ مختصر لنجد] ١٤٣
- نجد بعد الرسالة ١٤٣
- نجد في زمن الشيخ محمد بن عبد الوهاب ١٤٣
- [بداية رحلته رَحَلَهُ اللَّهُ] ١٤٣
- [وسبب تحول الوالد إلى هذه البلاد]: ١٤٤
- هرب الشيخ محمد رَحَلَهُ اللَّهُ من بلدة حريملاء ١٤٤
- حكاية الشجرة والقبّة ١٤٥

- ١٤٥ [لقاؤه بالأمير محمد بن آل سعود رَحِمَهُ اللهُ]
- ١٤٦ [بعض أقوال المنصفين في الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ]
- ١٥٣ [نقل عن شيخ الإسلام في مسألة قتال مانعي الزكاة]
- [بيان بطلان قول الشارح بأن دعاء الأولياء والهتف بهم عند الشدائد
والطواف بالقبور وتقبيل جدرانها ونحو ذلك من شرك العمل]
- ١٥٤
- ١٦٢ فصل
- ١٦٦ فصل
- ١٦٧ فصل
- ١٧٥ فصل
- ١٨٤ فصل
- ١٩٠ الفهرس



كتاب
بيننا الشيخين الإمامين
من تزوير أهل الكذب والمنين

الدرجات فيها

الإمام محمد بن عبد الوهاب البخاري (١٢٠٦)
والإمام محمد بن اسماعيل الصنعائي (١١٨٢)

تأليف
الشيخ العلامة سليمان بن محمد بن أبي بصير
الوفاء سنة ١٣٥٩ هـ

تقديم
فهد بن علي بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم

دار الإمام محمد